

مجلس الوزراء يوافق على استراتيجية التقنية المالية

جدة - واس

وافق مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، على استراتيجية التقنية المالية، وذلك خلال الجلسة التي عقدها المجلس بعد ظهر يوم الثلاثاء ٢٣ شوال ١٤٤٣هـ الموافق ٢٤ مايو ٢٠٢٢م، في قصر السلام بجدة. وبحث مجلس الوزراء، عدداً من التقارير عن مؤشرات الاقتصاد الوطني ونتائج الميزانية العامة للدولة وأداء الأجهزة العامة، خلال الربع الأول من السنة المالية ٢٠٢٢، مجدداً العزم على الاستمرار في تنفيذ المبادرات والإصلاحات الاقتصادية؛ لتحقيق مستهدفات رؤية المملكة ٢٠٣٠.

• التفاصيل ص ٢ •

تفويض:

معالي وزير الاستثمار أو من ينيبه، بالتباحث مع الجانب الغاني في شأن مشروع مذكرة تفاهم في مجال تشجيع الاستثمار المباشر.



صاحب السمو وزير الخارجية أو من ينيبه، بالتباحث مع الجانب الكولومبي في شأن مشروع مذكرة تفاهم في شأن المشاورات السياسية.



ولي العهد يتوج فريق الفيحاء بكأس خادم الحرمين الشريفين

جدة - واس

نيابة عن خادم الحرمين الشريفين، توج صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، يوم الجمعة ١٩ شوال ١٤٤٣هـ الموافق ٢٠ مايو ٢٠٢٢م، فريق الفيحاء بكأس خادم الحرمين الشريفين للموسم الرياضي ٢٠٢١/٢٠٢٢، وذلك عقب المباراة الختامية التي جمعت فريق الهلال والفيحاء على ملعب مدينة الملك عبدالله الرياضية بجدة.

• التفاصيل ص ٣ •



مصافحة ولي العهد
طاقم تحكيم المباراة
وأعضاء الفريقين

تقديم أوبريت
وطني بعنوان
(مثل فرايتك)

مشاهدات
من التتويج:



أمام الملك.. نائب أمير الحدود الشمالية يؤدي القسم



جدة - واس

تشرف بأداء القسم أمام خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الثلاثاء ٢٣ شوال ١٤٤٣هـ الموافق ٢٤ مايو ٢٠٢٢م، في قصر السلام بجدة، صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن عبد الرحمن بن ناصر بن عبدالعزيز، عقب صدور الأمر الملكي بتعيينه نائباً لأمير منطقة الحدود الشمالية.

• التفاصيل ص ٣ •

"أقسم بالله العظيم أن أكون مخلصاً لديني، ثم لمليكي وبلادي، وأن لا أبوح بسر من أسرار الدولة، وأن أحافظ على مصالحها وأنظمتها، وأن أؤدي أعمالي بالصدق والأمانة والإخلاص والعدل".



نص
القسم:

برئاسة خادم الحرمين الشريفين.. مجلس الوزراء:

الاستمرار في تنفيذ المبادرات والإصلاحات الاقتصادية

● جدة - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين، الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر يوم الثلاثاء ٢٣ شوال ١٤٤٣هـ الموافق ٢٤ مايو ٢٠٢٢م، في قصر السلام بجدة.

وفي مستهل الجلسة، أطلع مجلس الوزراء على مجمل المشاورات والمحادثات التي جرت بين المملكة وعدد من الدول خلال الأيام الماضية، ومنها الاتصال الهاتفي الذي تلقاه صاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء حفظه الله، من فخامة رئيس الجمهورية الفرنسية، وما جرى خلاله من التأكيد على الشراكة الاستراتيجية بين البلدين، واستعراض تطورات الأوضاع على الساحتين الإقليمية والدولية، والجهود المبذولة بشأنها.

وأوضح معالي وزير الإعلام المكلف الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن المجلس تطرق إلى اجتماع لجنة التخطيط الاستراتيجية المشترك بين وزارتي الدفاع في المملكة والولايات المتحدة الأمريكية، ونتائج الدورة الثالثة للجنة المشاورات السياسية السعودية - الجزائرية، وما اشتملتا عليه من توافق حيال تعزيز أواصر التعاون والتنسيق في كل ما من شأنه إرساء دعائم الأمن والاستقرار في المنطقة والعالم.

وجدد مجلس الوزراء، ما أكدته المملكة في المؤتمر الوزاري للأمن الغذائي العالمي من إيلاء سياستها الخارجية أهمية قصوى لتوفير الظروف الداعمة للتنمية والمحقة لتطلعات الشعوب في الحصول على مستقبل مشرق، سواء في الشرق الأوسط أو في العالم أجمع، ومن ذلك مبادراتها النوعية في مواجهة التحديات البيئية، وجهودها الإنسانية في دعم الدول النامية والأكثر حاجة لتعزيز أمنها الغذائي والحد من الجوع والفقر.

وبين معاليه أن المجلس تناول في الشأن المحلي، عدداً من التقارير عن مؤشرات الاقتصاد الوطني ونتائج الميزانية العامة للدولة وأداء الأجهزة العامة، خلال الربع الأول من السنة المالية ٢٠٢٢، مجدداً العزم على الاستمرار في تنفيذ المبادرات والإصلاحات الاقتصادية؛ لتحقيق مستهدفات رؤية المملكة ٢٠٣٠.

وأطلع مجلس الوزراء، على الموضوعات المدرجة على جدول أعماله، من بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، كما اطلع على ما انتهى إليه كل من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، ومجلس الشؤون السياسية والأمنية، واللجنة العامة لمجلس الوزراء، وهيئة الخبراء بمجلس الوزراء في شأنها.

وقد انتهى المجلس إلى ما يلي:

مجلس الشراكة الاستراتيجية

أولاً: الموافقة على مذكرة التفاهم بشأن تشكيل مجلس الشراكة الاستراتيجية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية.

مذكرة تفاهم مع كولومبيا

ثانياً: تفويض صاحب السمو وزير الخارجية أو من ينوبه، بالتباحث مع الجانب الكولومبي في شأن مشروع

مذكرة تفاهم في شأن المشاورات السياسية بين وزارة خارجية المملكة العربية السعودية ووزارة خارجية جمهورية كولومبيا، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

اتفاقية عامة مع سيراليون

ثالثاً: تفويض صاحب السمو وزير الخارجية أو من ينوبه، بالتباحث مع الجانب السيراليوني في شأن مشروع اتفاقية عامة للتعاون، ومشروع مذكرة تفاهم في شأن المشاورات السياسية بين المملكة العربية السعودية وجمهورية سيراليون، والتوقيع عليهما، ومن ثم رفع النسختين النهائيتين الموقعتين، لاستكمال الإجراءات النظامية.

مذكرة تفاهم مع ساحل العاج

رابعاً: تفويض معالي وزير الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد أو من ينوبه، بالتباحث مع جانب ساحل العاج في شأن مشروع مذكرة تفاهم في مجال الشؤون الإسلامية بين وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية ووزارة الداخلية والأمن في جمهورية ساحل العاج، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

تشجيع الاستثمار المباشر مع غانا

خامساً: تفويض معالي وزير الاستثمار أو من ينوبه، بالتباحث مع الجانب الغاني في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية غانا للتعاون في مجال تشجيع الاستثمار المباشر، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

تعاون جمركي مع سنغافورة

سادساً: الموافقة على مذكرة تفاهم بين هيئة الزكاة والضريبة والجمارك في المملكة العربية السعودية، والجمارك السنغافورية في جمهورية سنغافورة حول التعاون والمساعدة المتبادلة في المسائل الجمركية.

تعاون في مجال الأوقاف

سابعاً: الموافقة على مذكرة تفاهم بين الهيئة العامة لأوقاف في المملكة العربية السعودية، والبنك الإسلامي للتنمية للتعاون في مجال الأوقاف.

الهيئة العامة للعقار

ثامناً: تعيين الدكتور بدر بن إبراهيم بن سعيدان، وعجلان بن عبدالعزيز العجلان، وعبد العزيز ابن محمد السبيعي، أعضاء من القطاع الخاص ذي العلاقة بنشاط الهيئة في مجلس إدارة الهيئة العامة للعقار.

التقنية المالية

تاسعاً: الموافقة على استراتيجية التقنية المالية.

إضافة فقرة

عاشراً: إضافة فقرة تحمل الرقم (٤) إلى قرار مجلس الوزراء رقم (٥١) وتاريخ ١٨ / ١ / ١٤٤١هـ، بالنص الآتي:

”٤ - قيام الديوان العام للمحاسبة بالتنسيق مع وزارة المالية، بإعداد دليل ترميز وتصنيف موحد لأصناف المخزون في الجهات الحكومية، وتحديثه، وتعميمه على الجهات المشمولة برقابته، ومتابعة الالتزام به بما يضمن النواثق والتكامل مع ترميز وتصنيف المنتجات والخدمات القياسي للأمم المتحدة“.

ترقيات

حادي عشر: الموافقة على ترقيات للمرتبتين (الخامسة عشرة) و(الرابعة عشرة) وذلك على النحو التالي:

- ترقية مشعل بن عايض بن معتق العتيبي إلى وظيفة (وكيل إمارة) بالمرتبة (الخامسة عشرة) بإمارة منطقة مكة المكرمة.

- ترقية زيد بن سعد بن زيد القحيز إلى وظيفة (مدير عام) بالمرتبة (الخامسة عشرة) بوزارة الداخلية.

- ترقية عبدالرحمن بن سالم بن محمد شكر إلى وظيفة (مستشار قانوني أول) بالمرتبة (الخامسة عشرة) بوزارة التجارة.

- ترقية ماجد بن أحمد بن حسن العمر إلى وظيفة (مستشار أعمال) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بوزارة الطاقة.

- ترقية منصور بن إبراهيم بن عبد الكريم النافع إلى وظيفة (مستشار قانوني) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بالأمانة العامة لمجلس الوزراء.

تقارير سنوية

كما اطلع مجلس الوزراء، على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله، من بينها تقارير سنوية لوزارة البيئة والمياه والزراعة، والمركز السعودي للاعتماد والهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، والهيئة العامة للإحصاء، والمركز الوطني لتعزيز الصحة النفسية، والنيابة العامة المتعلق بالجوانب الإدارية، وقد اتخذ المجلس ما يلزم حيال تلك الموضوعات.

أمام خادم الحرمين الشريفين . نائب أمير الحدود الشمالية يؤدي القسم

● جدة - واس

بن ناصر بن عبدالعزيز، عقب صدور الأمر الملكي بتعيينه نائباً لأمير منطقة الحدود الشمالية، قائلاً: (أقسم بآله العظيم أن أكون مخلصاً لديني، ثم لمليكي وبلادي، وأن لا أبوح بسر من أسرار الدولة، وأن أحافظ على مصالحها وأتظمتها، وأن أؤدّي أعمالي بالصدق والأمانة والإخلاص والعدل).

حضر أداء القسم، صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية.



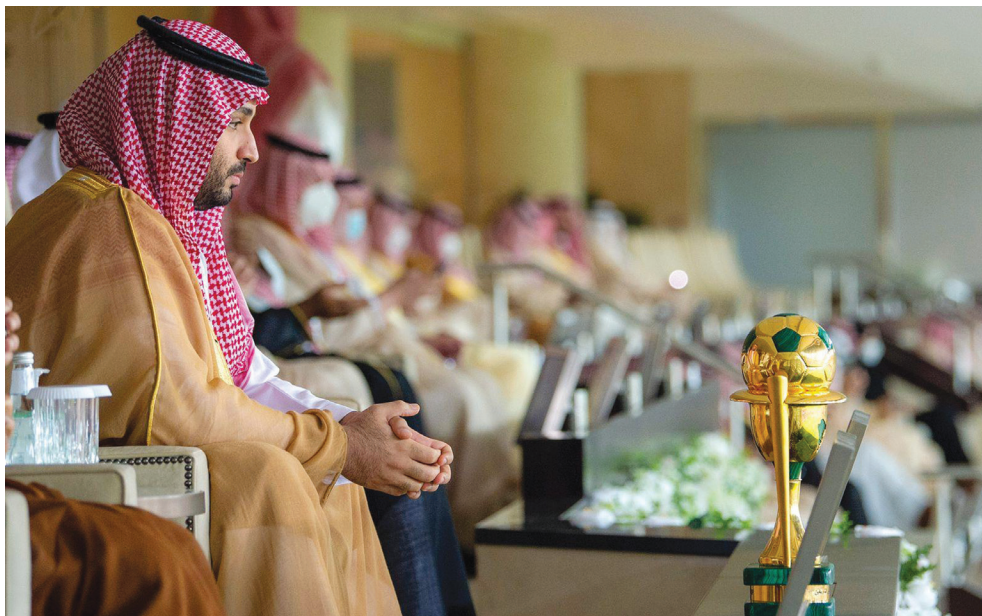
تشرف بأداء القسم أمام خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، بحضور صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، في قصر السلام بجدة يوم الثلاثاء ٢٣ شوال ١٤٤٣هـ الموافق ٢٤ مايو ٢٠٢٢م، صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن عبد الرحمن



ولي العهد يتوج فريق الفيحاء بكأس خادم الحرمين الشريفين

● جدة - واس

بن محمد بن سعد بن عبد الرحمن وكيل إمارة منطقة مكة المكرمة المساعد للحقوق، وصاحب السمو الأمير سعود بن عبدالله بن منصور بن جلوي محافظ جدة، وصاحب السمو الأمير متعب بن سعود بن محمد، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن خالد بن سلطان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير سعد بن تركي بن فهد، وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن فهد بن سلمان بن عبدالعزيز نائب أمير المنطقة الشرقية، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن بندر بن عبدالعزيز وزير الحرس الوطني، وصاحب السمو الأمير فهد بن جلوي بن مساعد نائب رئيس اللجنة الأولمبية السعودية، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن محمد بن مشعل بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فيصل بن سلطان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فهد بن خالد بن فيصل بن تركي الأول بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فواز بن بندر بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن فيصل بن محمد بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالله بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن أحمد بن سلمان بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد الرحمن بن عبدالله بن فرحان محافظ المجمعة، وأصحاب المعالي الوزراء وكبار المسؤولين.



عبدالله، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن هذلول بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير فهد بن سعد بن عبدالله بن تركي، وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن مشعل بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير نواف بن فيصل بن فهد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير محمد بن فيصل بن سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد الرحمن بن تركي بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير خالد بن الوليد بن طلال بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد عبدالعزيز وزير الدولة عضو مجلس الوزراء، وصاحب السمو الملكي الأمير بندر بن مقرن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير فيصل

خادم الحرمين الشريفين، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن ناصر بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن أحمد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبد الرحمن بن سعود بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن مساعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير خالد بن منصور بن جلوي، وصاحب السمو الملكي الأمير عبد الرحمن بن مساعد بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير تركي بن عبدالله بن عبدالعزيز بن مساعد، وصاحب السمو الأمير فهد بن محمد بن عبدالله، وصاحب السمو الأمير نواف بن سعد بن عبدالله بن عبد الرحمن، وصاحب السمو الأمير فهد بن خالد بن

نيابة عن خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، توج صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وفي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع أيده الله، فريق الفيحاء بكأس خادم الحرمين الشريفين للموسم الرياضي ٢٠٢١ - ٢٠٢٢، وذلك عقب المباراة الختامية التي جمعت فريق الهلال والفيحاء على ملعب مدينة الملك عبدالله الرياضية بجدة يوم الخميس ١٨ شوال ١٤٤٣هـ الموافق ١٩ مايو ٢٠٢٢م. ولدى وصول سمو ولي العهد، كان في استقباله، صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة، وصاحب السمو الملكي الأمير بدر بن سلطان بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة مكة المكرمة، وصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن تركي الفيصل وزير الرياضة، رئيس اللجنة الأولمبية والبارالمبية السعودية.

وبعد أن أخذ سموه مكانه في المنصة الرئيسة عزف السلام الملكي، ثم قُدم أوبريت وطني بعنوان (مثل مرايتك). وعقب المباراة التي انتهت ببركات الترجيح بنتيجة ١/٣ لصالح الفيحاء، صافح سمو ولي العهد طاقم تحكيم المباراة وأعضاء الفريقين.

حضر المباراة صاحب السمو الملكي الأمير تركي الفيصل، وصاحب السمو الأمير خالد بن سعد بن فهد، وصاحب السمو الملكي الأمير الوليد بن طلال بن عبدالعزيز، وصاحب السمو الأمير نواف بن محمد بن عبدالله، وصاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن ماجد بن عبدالعزيز مستشار

المشرف على التحرير
أشرف بن خالد الحسيني

المدير العام
عبدالله بن سفر الأحمدى

المشرف العام
الدكتور ماجد بن عبدالله القصبي
وزير الإعلام المكلف

أسسها جلالة الملك
عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود
-يرحمه الله- ١٣٤٣هـ - ١٩٢٤م

أم القرى ١٥٥٠م
تصدر عن وزارة الإعلام

قرار رقم (٥٤٩) وتاريخ ١٦/١٠/١٤٤٣هـ

الموافقة على مذكرة تفاهم في مجال التقييس بين حكومتي المملكة وسلطنة عُمان

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٤٧٨٨٤ وتاريخ ٣/٨/١٤٤٣هـ، المشتملة على برقية معالي وزير التجارة رئيس مجلس إدارة الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة رقم ١٤٠٠١ وتاريخ ١٩/٥/١٤٤٣هـ، في شأن مشروع مذكرة تفاهم في مجال التقييس بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة سلطنة عُمان.

وبعد الاطلاع على مشروع المذكرة المشار إليه.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٩١) وتاريخ ٢٦/١١/١٤٤٢هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (١٣٩٢) وتاريخ ٢٢/٦/١٤٤٣هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (م/٩٥) وتاريخ ١٨/١٠/١٤٤٣هـ

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩٠) بتاريخ ٢٧/٨/١٤١٢هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/١٣) بتاريخ ٣/٣/١٤١٤هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩١) بتاريخ ٢٧/٨/١٤١٢هـ.

مذكرة تفاهم في مجال التقييس بين حكومتي المملكة وسلطنة عُمان

المادة الثالثة:

يلتزم كل طرف بمراعاة خصوصية وسرية الوثائق والمعلومات والبيانات التي يتلقاها من الطرف الآخر خلال مدة تنفيذ هذه المذكرة، كما يلتزم كل طرف بمراعاة حقوق الملكية الفكرية والأدبية الخاصة أو المملوكة للطرف الآخر، واجتناب النشر إعلامياً لأي نشاط علمي تحت مظلة هذه المذكرة إلا باتفاق مسبق بين الطرفين وبالطرق الرسمية.

المادة الرابعة:

لا تخل أحكام هذه المذكرة بالتزامات الطرفين الناشئة من أي معاهدات أو اتفاقيات دولية أخرى ثنائية أو متعددة الأطراف.

المادة الخامسة:

- تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ من تاريخ آخر إشعار متبادل بين الطرفين -عبر القنوات الدبلوماسية- يؤكد استكمال الإجراءات النظامية الداخلية اللازمة لدخولها حيز النفاذ.
- مدة هذه المذكرة (ثلاث) سنوات، وتجدد تلقائياً لمدة أو مدد ماثلة، ما لم يشعر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة -عبر القنوات الدبلوماسية- برغبته في إنهاؤها، أو عدم تجديدها، قبل (سنة) أشهر على الأقل من التاريخ المحدد لإنهاؤها.
- يمكن تعديل هذه المذكرة باتفاق الطرفين -كتابة- وتدخل هذه التعديلات حيز النفاذ وفقاً للإجراءات المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة.
- في حال إنهاء العمل بهذه المذكرة أو عدم تجديدها تظل أحكامها سارية المفعول بالنسبة إلى البرامج أو الأنشطة التي نشأت في ظلها ولم تسوّ بعد، ما لم يتفق الطرفان على غير ذلك.

حررت هذه المذكرة في مدينة مسقط، سلطنة عُمان بتاريخ ٢/٥/١٤٤٣هـ، الموافق ٦/١٢/٢٠٢١م، من نسختين أصليتين باللغة العربية.

عن

حكومة المملكة العربية السعودية

د/ ماجد بن عبد الله بن عثمان القصبي

وزير التجارة - رئيس مجلس إدارة

الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة

عن

حكومة سلطنة عُمان

معالي/ قيس بن محمد بن موسى اليوسف

وزير التجارة والصناعة وترويج الاستثمار

إن حكومة المملكة العربية السعودية (ممثلة بالهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة) وحكومة سلطنة عُمان (ممثلة بوزارة التجارة والصناعة وترويج الاستثمار) (المشار إليهما فيما بعد بالطرفين)، إدراكاً منهما لأواصر الأخوة القائمة بين البلدين، ورغبة منهما في تعزيز التعاون بين البلدين في مجال التقييس وفق الأنظمة والقوانين والتعليمات المعمول بها في البلدين، ووفق الإمكانيات المتاحة، وعلى أساس من المساواة والمنفعة المشتركة والاحترام المتبادل، قد اتفقتا على ما يلي:

المادة الأولى:

يشجع الطرفان التعاون في المجالات التالية:

- تبادل المعلومات والبيانات والدراسات في مجالات التقييس المختلفة والأبحاث العلمية التي يحتاجها ويتفق عليها الطرفان.
- التنسيق بين الطرفين في المحافل الدولية المتعلقة بأنشطة التقييس، والمشاركة في أنشطة الطرف الآخر في الندوات والحلقات العلمية وجلسات العمل والزيارات الميدانية ذات العلاقة.
- استفادة كل طرف من الإمكانيات الفنية والبشرية المتوافرة لدى الطرف الآخر، من أجل تنفيذ المشاريع والمبادرات ذات الاهتمام المشترك وذلك بحسب الاتفاق بينهما.
- الاستعانة ببعض الخبرات المتوافرة لدى أي طرف، لنقل الخبرة والمعرفة التي يحتاج إليها الطرف الآخر لمدة طويلة / قصيرة الأجل، وذلك بحسب الاتفاق بينهما.
- تدريب منسوبي أي طرف لدى الطرف الآخر بحسب الاتفاق بينهما.
- التعاون في مجالات المواصفات والجودة والقياس والمعايرة والمختبرات بحسب الاتفاق بين الطرفين.
- تشجيع إقامة الدورات التدريبية وتبادل البحوث العلمية وزيارات الخبراء في مجالات التعاون المشار إليها في هذه المذكرة، ويخضع الخبراء الذين يقع عليهم الاختيار من قبل أي طرف لموافقة الطرف الآخر قبل بدء العمل لديه.
- التعاون في العمل على حماية وسلامة المستهلك والتأكيد على أهمية تطبيق المواصفات القياسية الصادرة من البلدين.
- التعاون في مجال إجراءات التحقق من المطابقة والاعتراف المتبادل بين البلدين، فيما لا يتعارض مع اللوائح الفنية الخليجية، مع الأخذ في الحسبان الاختلافات الوطنية.
- أي مجال آخر يتفق عليه الطرفان.

المادة الثانية:

- يقوم كل طرف بتحديد ضابط اتصال للتنسيق بين الطرفين، من أجل متابعة تنفيذ البرامج والمبادرات والمشاريع والدراسات والبحوث ذات الاهتمام المشترك بالطريقة التي يتفق عليها الطرفان.
- يعقد الطرفان اجتماعاً دورياً بالتناوب (سنوياً- نصف سنوي) لمناقشة خطط التعاون بينهما، ومتابعة الأنشطة القائمة والمنتهي تنفيذها.



قرار رقم (٥٥٢) وتاريخ ١٦/١٠/١٤٤٣هـ

الموافقة على مذكرة تفاهم في مجال منع الفساد ومكافحته بين المملكة ومصر

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٤٨٧٢٦ وتاريخ ١٤٤٣/٨/٦هـ، المشتملة على خطاب معالي رئيس هيئة الرقابة ومكافحة الفساد رقم ٤٣/٢٢٦٠٤ وتاريخ ١٤٤٣/٥/٢٣هـ، في شأن مشروع مذكرة تفاهم في مجال منع الفساد ومكافحته بين هيئة الرقابة ومكافحة الفساد بالمملكة العربية السعودية وهيئة الرقابة الإدارية بجمهورية مصر العربية.

وبعد الاطلاع على مشروع المذكرة المشار إليه.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٧٠٧) وتاريخ ١٤٤١/١١/٩هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (١٣٦٥) وتاريخ ١٤٤٣/٦/١٧هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٢٨/١٦١) وتاريخ ١٤٤٣/٧/٢٨هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٧٥٥١) وتاريخ ١٤٤٣/٨/٢٥هـ.

يقرر:

الموافقة على مذكرة تفاهم في مجال منع الفساد ومكافحته بين هيئة الرقابة ومكافحة الفساد بالمملكة العربية السعودية وهيئة الرقابة الإدارية بجمهورية مصر العربية، الموقعة في مدينة شرم الشيخ بتاريخ ١٤٤٣/٥/٨هـ، الموافق ١٢/١٢/٢٠٢١م، بالصيغة المرافقة.

وقد أعد مشروع مرسوم ملكي بذلك، صيغته مرافقة لهذا.

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (م/٩٦) وتاريخ ١٨/١٠/١٤٤٣هـ

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩٠/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (١٣/أ) بتاريخ ١٤١٤/٣/٣هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (٩١/أ) بتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٢٨/١٦١) بتاريخ ١٤٤٣/٧/٢٨هـ.

مذكرة تفاهم في مجال منع الفساد ومكافحته بين المملكة ومصر

المادة الرابعة:

التدابير المالية

لا يترتب على توقيع هذه المذكرة أي التزام مالي على الطرفين، ويتحمل كل طرف النفقات والمصروفات التي تنشأ عن الأنشطة التي يقوم بها بناءً على هذه المذكرة.

المادة الخامسة:

سرية المعلومات

١- يلتزم الطرفان ألا تستخدم المعلومات والوثائق المتبادلة بينهما بموجب هذه المذكرة إلا للأغراض المخصصة لها وفقاً لما اتفقا عليه، وأن لا تنقل إلى طرف ثالث دون موافقة كتابية مسبقة من الطرف الذي قدمها.

٢- تظل أحكام هذه المذكرة وشروطها المتعلقة بسرية المعلومات المتبادلة سارية المفعول حتى بعد انتهاء صلاحية المذكرة أو إنهاء العمل بها.

المادة السادسة:

تسوية الخلافات

أي خلاف ينشأ بين الطرفين حول تفسير هذه المذكرة أو تنفيذها يحل ودياً بالتشاور بينهما، وذلك بما يخدم مصالحهما المشتركة.

المادة السابعة:

سريان المذكرة وإنهاؤها

١- تدخل هذه المذكرة حيز النفاذ بعد (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ آخر إشعار متبادل بين الطرفين -عبر القنوات الدبلوماسية- يؤكد إنهاء الإجراءات النظامية اللازمة لدخولها حيز النفاذ.

٢- مدة هذه المذكرة (٣) ثلاث سنوات، وتتجدد تلقائياً لمدة أو مدد مماثلة، ما لم يبلغ أحد الطرفين الآخر -كتابة- برغبته في إنهاء العمل بها، وذلك قبل (٣) ثلاثة أشهر على الأقل من موعد انتهائها، وفي حال الاتفاق على إنهاؤها تبقى أحكامها سارية المفعول بالنسبة إلى البرامج أو المشاريع التي في طور الإنجاز في إطارها.

٣- يمكن تعديل أحكام هذه المذكرة أو أي نص من نصوصها باتفاق الطرفين كتابة، ويكون التعديل نافذاً بعد اتخاذ الإجراءات القانونية المعمول بها في البلدين.

وقعت هذه المذكرة في مدينة شرم الشيخ بجمهورية مصر العربية بتاريخ ٨ جمادى الأولى ١٤٤٣هـ، الموافق ١٢ ديسمبر ٢٠٢١م، من نسختين أصليتين باللغة العربية.

عن

هيئة الرقابة الإدارية

في جمهورية مصر العربية

حسن عبد الشافي أحمد

عن

هيئة الرقابة ومكافحة الفساد

في المملكة العربية السعودية

مازن بن إبراهيم الكهموس

قرار رقم (٥٤٨) وتاريخ ١٦/١٠/١٤٤٣هـ

الموافقة على اتفاقية عامة للتعاون بين حكومتي المملكة وجمهورية جنوب السودان

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٥٠٥١١ وتاريخ ١٣/٨/١٤٤٣هـ،

المشتملة على برقية صاحب السمو وزير الخارجية رقم ١٥١٦٤٢-٤٣-٠٠١ وتاريخ

٢٢/٦/١٤٤٣هـ، في شأن مشروع اتفاقية عامة للتعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية

وحكومة جمهورية جنوب السودان.

وبعد الاطلاع على مشروع الاتفاقية المشار إليه.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٣٠٠) وتاريخ ١١/٧/١٤٣٧هـ.

وبعد الاطلاع على المذكرة رقم (١٦٠٠) وتاريخ ١٩/٧/١٤٤٣هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس

الوزراء.

رئيس مجلس الوزراء

مرسوم ملكي رقم (م/٩٤) وتاريخ ١٨/١٠/١٤٤٣هـ

بعون الله تعالى

نحن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بناءً على المادة (السبعين) من النظام الأساسي للحكم، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩٠) بتاريخ

٢٧/٨/١٤١٢هـ.

وبناءً على المادة (العشرين) من نظام مجلس الوزراء، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/١٣) بتاريخ

٣/٣/١٤١٤هـ.

وبناءً على المادة (الثامنة عشرة) من نظام مجلس الشورى، الصادر بالأمر الملكي رقم (أ/٩١) بتاريخ

٢٧/٨/١٤١٢هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الشورى رقم (٢٩/١٦٤) بتاريخ ١١/٨/١٤٤٣هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٥٤٨) بتاريخ ١٦/١٠/١٤٤٣هـ.

رسمنا بما هو آت:

أولاً: الموافقة على اتفاقية عامة للتعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية جنوب

السودان، الموقع في مدينة الرياض بتاريخ ٢١/٦/١٤٤٣هـ، الموافق ٢٤/١/٢٠٢٢م، بالصيغة

المرافقة.

ثانياً: على سمو نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء ورؤساء الأجهزة المعنية المستقلة - كل فيما

يخصه - تنفيذ مرسومنا هذا.

سلمان بن عبدالعزيز آل سعود

اتفاقية عامة للتعاون بين حكومتي المملكة وجمهورية جنوب السودان

والتقنية، سواءً أكانوا من الحكوميين أم القطاع العام أو الخاص.

٢- يشجع الطرفان المتعاقدان المشاركة في المعارض التجارية التي تقام في كلا البلدين، ويقدمان

التسهيلات اللازمة لذلك.

المادة الخامسة:

يعمل الطرفان المتعاقدان على ما يأتي:

١- تشجيع التعاون في مجالات التعليم، والبحث العلمي، والعلوم والتقنية من خلال تبادل المعلومات

في المجالات ذات الاهتمام المشترك، وتبادل المعلومات المتعلقة بالبحوث العلمية والتقنية، وتبادل

الزيارات بين المسؤولين والباحثين والخبراء والفنيين، وتدريب الباحثين والمساعدین الفنيين،

والمشاركة في الندوات والمؤتمرات العلمية ذات الاهتمام المشترك.

٢- تشجيع التعاون في المجالات الثقافية، والرياضية، ومجالات الشباب، وذلك من خلال تنسيق المواقف

في المحافل الدولية، وتبادل البرامج بين المؤسسات والجمعيات والاتحادات الرياضية والشبابية،

وكذلك تبادل الزيارات والخبرات بين المسؤولين عن شؤون الشباب والرياضة.

٣- تشجيع التعاون في المجالات الإعلامية المراثية والمسموعة والمطبوعة، من خلال تبادل الزيارات

والخبرات بين المؤسسات الإعلامية العامة والخاصة في المجالات البرامجية والتقنية، وتبادل المواد

السمعية والبصرية والمطبوعة، والمشاركة في المهرجانات ذات العلاقة.

٤- تشجيع السياحة بين البلدين وتنميتها عن طريق تبادل المعلومات السياحية بينهما، وتشجيع

السياحة الجماعية والفردية لمواطني كلا البلدين.

المادة السادسة:

يتفق الطرفان المتعاقدان على عدم استخدام المعلومات المتبادلة بينهما إلا في الأغراض المخصصة لها

وفقاً لما يتم الاتفاق عليه بينهما، ويتعهد كل طرف بعدم نقل أي معلومة من المعلومات المتبادلة بينهما إلى

طرف ثالث دون موافقة خطية من الطرف المتعاقد الآخر.

المادة السابعة:

يعمل الطرفان المتعاقدان على إبرام اتفاقيات مستقلة، في ميادين محددة ذات اهتمام مشترك، متى دعت

الحاجة إلى ذلك.

رغبة من حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية جنوب السودان (المشار إليهما فيما بعد

بالطرفين المتعاقدين) في توثيق أواصر الصداقة بين البلدين، وتدعيم الروابط بين شعبيهما، وتطوير

التعاون بين بلديهما ودعمه في المجالات الاقتصادية، والتجارية، والاستثمارية، والتعليمية، والعلمية،

والثقافية، والإعلامية، والسياحية والشباب والرياضة، وتقديرأ منهما للفوائد التي يمكن أن تعم البلدين

نتيجة لتعزيز التعاون بينهما وفقاً للأنظمة والقوانين المعمول بها في كلا البلدين، فقد اتفقتا على ما يأتي:

المادة الأولى:

يعمل الطرفان المتعاقدان على تشجيع التعاون الاقتصادي، والتجاري، والاستثماري بين بلديهما

ومواطنيهما من الأشخاص ذوي الصفة الطبيعية أو الاعتبارية، ويشمل هذا التعاون على سبيل المثال

وليس الحصر ما يأتي:

١- التعاون في جميع المجالات الاقتصادية بما فيها المشاريع الصناعية والبتروولية والمعدنية

والبتروكيميائية والزراعية والحيوانية والسياحية والصحية.

٢- تشجيع تبادل المعرفة والخبرات الفنية اللازمة لبرامج تعاونية محدودة.

المادة الثانية:

يبذل الطرفان المتعاقدان أفضل مساعيهم لتشجيع علاقاتهما التجارية وتوسيعها وتنويعها في إطار

النظام التجاري الدولي.

المادة الثالثة:

١- يعمل الطرفان المتعاقدان على تشجيع وتسهيل استثمارات المواطنين وتسهيلها في جميع المجالات؛ ما

عدا المجالات المستثناة طبقاً للأنظمة الداخلية في بلديهما.

٢- يشجع الطرفان قيام مشروعات استثمارية طبقاً لقوانين وأنظمة الاستثمار المعمول بها في كلا البلدين.

٣- يقوم الطرفان المتعاقدان ببذل أقصى مساعيهم للعمل على إبرام اتفاقية لتشجيع الاستثمار بين

البلدين وحمايته.

المادة الرابعة:

١- يشجع الطرفان المتعاقدان تبادل زيارات الممثلين والوفود والبعثات الاقتصادية، والتجارية،





اتفاقية عامة للتعاون بين حكومتي المملكة وجمهورية جنوب السودان .. تتمة

المادة الثامنة:

يشكل الطرفان المتعاقدان لجنة مشتركة لمتابعة تنفيذ هذه الاتفاقيات، إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

المادة التاسعة:

- ١- تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ من تاريخ آخر إشعار متبادل عبر القنوات الدبلوماسية يؤكد إنهاء الطرفين المتعاقدين الإجراءات النظامية للتصديق عليها.
- ٢- مدة هذه الاتفاقية (٥) سنوات تبدأ من تاريخ نفاذها، وتتجدد تلقائياً لفترة أو لفترات متتالية مدة كل منها سنة واحدة، ما لم يبلغ أحد الطرفين الطرف الآخر -كتابة- برغبته في إنهاء العمل بها قبل ستة أشهر على الأقل من تاريخ انتهائها.

٣- في حالة إنهاء العمل بهذه الاتفاقية، تستمر أحكامها نافذة المفعول بالنسبة إلى البرامج أو المشروعات أو الاتفاقيات التي تمت في ظلها، أو التعاقبات والالتزامات المترتبة عليها، والتي لم يتم الانتهاء من إنجازها عند انتهاء العمل بها، أو الحقوق التي نشأت في ظلها ولم تتم تسويتها بعد وفقاً لأحكامها، وكذلك بالنسبة إلى تصفية المراكز والمستحقات المالية الجارية قبل انتهاء العمل بها، سواء تعلقت

جميعاً بالحكومات أو الأشخاص ذوي الصفة الطبيعية أو الاعتبارية.

٤- أي خلاف ينشأ في شأن تفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية يسوى عن طريق المشاورات أو المفاوضات بين الطرفين.

حررت هذه الاتفاقية في مدينة الرياض يوم الإثنين بتاريخ ٢١ جمادى الآخرة ١٤٤٣ هجرية، الموافق ٢٤ يناير ٢٠٢٢ ميلادية، من نسختين أصليتين باللغتين العربية والإنجليزية، والنصان متساويان في الحجية.

عن حكومة
المملكة العربية السعودية
وزير الخارجية
فيصل بن فرحان آل سعود

عن حكومة
جمهورية جنوب السودان
وزير الخارجية والتعاون الدولي
مبيك أيي دينق

قرار رقم (٥٥٦) وتاريخ ١٦/١٠/١٤٤٣هـ

تعيين الدكتور فهد بن عبد الله تونسي رئيساً لمجلس إدارة المركز الوطني لقياس أداء الأجهزة العامة

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٦٠١٣٠ وتاريخ ٢٣/٩/١٤٤٣هـ، في شأن تعيين معالي الدكتور / فهد بن عبدالله تونسي رئيساً لمجلس إدارة المركز الوطني لقياس أداء الأجهزة العامة.

وبعد الاطلاع على تنظيم المركز الوطني لقياس أداء الأجهزة العامة، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٢٣) وتاريخ ٨/٢/١٤٣٧هـ.

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٨٩) وتاريخ ٢/١١/١٤٤١هـ.

وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٢-٣٢/٤٣/د) وتاريخ ١٨/٧/١٤٤٣هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٨٩٤٩) وتاريخ ١١/١٠/١٤٤٣هـ، يقرر:

تعيين معالي الدكتور / فهد بن عبدالله تونسي رئيساً لمجلس إدارة المركز الوطني لقياس أداء الأجهزة العامة.

رئيس مجلس الوزراء

قرار رقم (٥٥٩) وتاريخ ١٦/١٠/١٤٤٣هـ

اعتماد (منصة وزارة الخارجية للتأشيرات) لتكون المنصة الوطنية الموحدة للتأشيرات

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٥٥٢٧ وتاريخ ٢٩/١/١٤٤٢هـ، المشتملة على برقية معالي وزير الاتصالات وتقنية المعلومات رئيس اللجنة الوطنية للتحويل الرقمي رقم ٦٣٣/٤٢/٢٧ وتاريخ ٢٧/١/١٤٤٢هـ، في شأن طلب إنشاء (المنصة الوطنية الموحدة للتأشيرات).

وبعد الاطلاع على المحاضر رقم (٤٣) وتاريخ ٦/١/١٤٤١هـ، ورقم (٤٩٨) وتاريخ ١٤/٤/١٤٤١هـ، ورقم (١١٥٢) وتاريخ ٢٣/٨/١٤٤١هـ، ورقم (٢٩٧) وتاريخ ١٢/٥/١٤٤٢هـ، ورقم (٧٣) وتاريخ ١٣/٢/١٤٤٣هـ، والمذكرة رقم (١١١٠) وتاريخ ٥/٧/١٤٤٢هـ، المعدة في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على المحضر المعد في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٦٠٨/٤٣/م) وتاريخ ١٠/٧/١٤٤٣هـ.

وبعد الاطلاع على برقية أمانة مجلس الشؤون السياسية والأمنية رقم ١٤٨٦٥ وتاريخ ١٥/٨/١٤٤٣هـ.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (٧٧٨٥) وتاريخ ٥/٩/١٤٤٣هـ، يقرر ما يلي:

أولاً: اعتماد (منصة وزارة الخارجية للتأشيرات) القائمة حالياً في وزارة الخارجية لتكون المنصة الوطنية الموحدة للتأشيرات، بما يضمن توحيد الجهود وحوكمة توزيع الأدوار، وتكون وزارة الخارجية هي مالك المنصة والمطور التقني لها.

ثانياً: أن يستضيف مركز المعلومات الوطني المنصة الوطنية الموحدة للتأشيرات المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار.

ثالثاً: ألا يترتب على اعتماد المنصة الوطنية الموحدة للتأشيرات -المشار إليها في البند (أولاً) من

هذا القرار - أي تغيير في الأنظمة الإلكترونية القائمة والإجراءات المعمول بها حالياً لدى وزارة الداخلية ومنصاتها، التي منها: (نظام الحدود، نظام الاستقدام، قواعد التعامل مع الوافدين).

رابعاً: أن تكون وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية -من خلال منصاتها- مسؤولة عن جميع طلبات تأشيرات العمل التي يقدمها الأشخاص الطبيعيون أو الاعتباريون وإرسالها إلى المنصة الوطنية الموحدة للتأشيرات بوزارة الخارجية المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار.

خامساً: تشكيل لجنة في وزارة الخارجية،عضوية ممثلين من: وزارة الداخلية، ووزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، ووزارة الاستثمار، ووزارة الحج والعمرة، ووزارة السياحة، ووزارة المالية، والهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي، وهيئة الحكومة الرقمية، والهيئة الوطنية للأمن السيبراني، والمركز الوطني لنظم الموارد الحكومية، ومن تراه اللجنة من الجهات الأخرى، من أجل حصر الإجراءات الخاصة بالمنصة الوطنية الموحدة للتأشيرات -المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار- وتطويرها، مع التأكيد على عدم تأثيرها في اختصاصات تلك الجهات من تنظيم وإشراف وتطوير الإجراءات والحلول التقنية للأعمال المنوطة بها.

سادساً: تشكيل فريق عمل فني في وزارة الخارجية، من الوزارة ومركز المعلومات الوطني، وهيئة الحكومة الرقمية، والهيئة الوطنية للأمن السيبراني، لضمان انتقال استضافة المنصة الوطنية الموحدة للتأشيرات -المشار إليها في البند (أولاً) من هذا القرار- من الوزارة إلى المركز في مدة لا تتجاوز (سنة) من تاريخ هذا القرار.

رئيس مجلس الوزراء

قرار وزير الصحة رقم (١٠١-٤٣-٠٢٠٠٩٢) وتاريخ ١٣/٠٩/١٤٤٣هـ

الموافقة على تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة

إن وزير الصحة
وبناءً على الصلاحيات المخولة له
بعد الاطلاع على نظام المؤسسات الصحية الخاصة، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٠) وتاريخ ١٣/١١/١٤٢٣هـ، وبناءً على ما عرضه علينا سعادة مدير عام الإدارة العامة للشؤون القانونية بشأن مراجعة الأنظمة واللوائح المعمول بها في الوزارة بشكل دوري وتحديثها بناءً على ما يستجد وما يرد من ملاحظات من الإدارات المختصة وطلبها الموافقة على تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة.
وبناءً على ما تقتضيه مصلحة العمل.

يقدر ما يلي:
أولاً: الموافقة على تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة بالصيغة المرفقة لهذا القرار.

وزير الصحة
فهد بن عبد الرحمن الجلال

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة

نظام المؤسسات الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٤٠ بتاريخ ٣/١١/١٤٢٣هـ، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٩٢-٠٢-٤٣-١.١ وتاريخ ١٣/٩/١٤٤٣هـ.

الإصدار الرابع
لعام ٢٠٢٢م

جدول التعديلات الواردة في اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة:

المادة	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل	نوع التعديل
م٢/١-٢	١/٢ يطبق هذا النظام ولائحته التنفيذية على الجمعيات الخيرية والمؤسسات الأهلية القائمة أو التي ترغب في افتتاح مؤسسات صحية خاصة.	١/١ يطبق هذا النظام ولائحته التنفيذية على الجمعيات الخيرية والمؤسسات الأهلية القائمة أو التي ترغب في افتتاح مؤسسات صحية خاصة.	تم نقلها إلى المادة الأولى
م٢/٢-٢	٢/٢ الاشتراطات الواجب توفرها في المشرف الفني في المؤسسات الصحية الخاصة: ١- حاصل على شهادة البكالوريوس أو ما يعادلها في أحد التخصصات الطبية المرتبطة بطبيعة العمل في المؤسسة الصحية الخاصة. ٢- أن يكون مصنفاً ومقيداً في سجل الممارسين الصحيين من الهيئة السعودية للتخصصات السعودية. ٣- ألا تقل خبرته في طبيعة عمل المؤسسة الصحية الخاصة عن مدة سنتين.	٣/٢ الاشتراطات الواجب توفرها في المشرف الفني للمؤسسات الصحية: ١- أن يكون حاصلًا على شهادة البكالوريوس أو ما يعادلها في أحد التخصصات الطبية المرتبطة بطبيعة عمل المؤسسة الصحية، وأن يكون مصنفاً ومسجلاً تسجيلاً مهنيًا ساري المفعول لدى الهيئة السعودية للتخصصات الصحية. ٢- ألا تقل خبرته في طبيعة عمل المؤسسة الصحية عن سنة.	دمج وتعديل
م٢/٣-٣	٣/٢ تشمل مهام المشرف الفني على سبيل المثال لا الحصر: ١- مراجعة وتحديث سياسات وإجراءات البروتوكول الطبي في المؤسسة وتطبيق أفضل المعايير الطبية في المؤسسة. ٢- التواصل مع الهيئات العلمية ومؤسسات الاعتماد المحلية والعالمية. ٣- مكافحة العدوى والإبلاغ عن الحالات وفقاً لمعايير الوزارة. ٤- تزويد الوزارة بالمعلومات اللازمة عند الحاجة. ٥- الحرص على جودة الخدمات الطبية. ٦- المساهمة في الحفاظ على سلامة المرضى. ٧- الموافقة على انتداب المهنيين الصحيين بما لا يتعارض مع أداء المؤسسة الصحية وسلامة المرضى.	-----	تم حذفها
م٢/٤-٤	٤/٢ يُشترط فيمن يشغل منصب المدير الطبي في المستشفى ما يلي: ١- حاصل على شهادة بكالوريوس طب وجراحة. ٢- حاصل على تصنيف من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية. ٣- لديه خبرة لمدة ثلاث سنوات على الأقل في أحد المناصب الإدارية في مؤسسة طبية أو أن يكون حاصلًا على شهادة معتمدة في أحد التخصصات الإدارية. ٤- يعتبر المدير الطبي بمثابة المشرف الفني للمستشفيات. ٥- يجوز أن يشغل طبيب الأسنان وظيفة المدير الطبي في مستشفيات الأسنان المتخصصة. ٦- يعتبر التفريغ الكامل بمعدل ثمان ساعات في اليوم الواحد، إذا اعتمد صاحب العمل المعيار اليومي، أو ثمان وأربعين ساعة في الأسبوع، إذا اعتمد المعيار الأسبوعي. وتخفف ساعات العمل الفعلية خلال شهر رمضان للمسلمين بحيث لا تزيد على ست ساعات في اليوم أو ست وثلاثين ساعة في الأسبوع.	٤/٢ يُشترط فيمن يشغل منصب المدير الطبي في المستشفى، ما يلي: ١- أن يكون طبيباً سعودياً حاصلًا على شهادة البكالوريوس في الطب والجراحة، وأن يكون مصنفاً ومسجلاً تسجيلاً مهنيًا ساري المفعول لدى الهيئة السعودية للتخصصات الصحية. ٢- ألا تقل خبرته عن ثلاث سنوات في أحد المناصب الإدارية في مؤسسة صحية، أو أن يكون حاصلًا على شهادة معتمدة في أحد التخصصات الإدارية. ٣- يعتبر المدير الطبي للمستشفى بمثابة المشرف الفني. ٤- يجوز أن يشغل طبيب الأسنان وظيفة المدير الطبي في مستشفيات الأسنان المتخصصة.	دمج وتعديل وحذف

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تنمة

المادة	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل	نوع التعديل
م٢/٢-٥	٢/٥ يشترط أن يكون المدير الإداري في المؤسسات الصحية الخاصة سعودياً وحاصلاً على درجة البكالوريوس كحد أدنى.	يشترط أن يكون المدير الإداري في المؤسسات الصحية السعودية حاصلاً على شهادة البكالوريوس.	تعديل
م٢/٦-٦	٢/٦ يشترط لترخيص العيادة الخاصة ما يلي: ١- أن يكون مالك العيادة طبيباً سعودياً مصنفاً من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية كطبيب ممارس في نفس نشاط العيادة المطلوب الترخيص لها. ٢- أن يكون لديه تسجيل مهني ساري المفعول من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية. ٣- أن يكون بالعيادة ممرض أو ممرضة مرخص لهما (فيما عدا العيادة النسائية فيشترط أن تكون ممرضة) ويجوز الاستعانة بالفنيين المؤهلين حسب تخصص العيادة. ٤- يجب أن تتوفر بالعيادة المرافق والأثاث والتجهيزات اللازمة وفقاً للقوائم التي تحددها الوزارة (مرفق رقم ١).	٢/١ يشترط لترخيص العيادة الخاصة ما يلي: ١- أن يكون مالك العيادة طبيباً سعودياً مصنفاً ومسجلاً تسجيلاً مهنياً ساري المفعول لدى الهيئة السعودية للتخصصات الصحية. ٢- أن يكون بالعيادة ممرض أو ممرضة مرخص لهما بمزاولة المهنة ويجوز الاستعانة بالمساعدين الإكلينيكين أو المساعدين الصحيين بدلاً عن الممرض حسب تخصص العيادة.	دمج وتعديل وحذف
م٢/٧-٧	٢/٧ يشترط تعيين مشرف طبيب أو مهني سعودي متفرغ ومتخصص في طبيعة عمل المجمع الطبي أو المختبر أو مركز الأشعة أو مركز جراحة اليوم الواحد في المدن التالية: الرياض، مكة المكرمة، جدة، المدينة المنورة، الدمام والخبر، ويجوز للوزير إضافة مدن أخرى إذا دعت الحاجة لذلك، وتستثنى باقي المدن من شرط الجنسية في حال عدم توفر مشرف سعودي. ويجوز للطبيب أو المهني المالك أو ملكية المؤسسة الصحية أن يكون هو المشرف بشرط أن يكون متخصصاً في طبيعة عمل هذه المؤسسة.	٢/٢ يشترط تعيين مشرف طبيب أو مهني سعودي متفرغ كاملاً ومتخصص في طبيعة عمل المجمع الطبي أو المختبر أو مركز الأشعة أو مركز جراحة اليوم الواحد في المدن التالية: الرياض، مكة المكرمة، جدة، المدينة المنورة، الدمام والخبر، وتستثنى باقي المدن من شرط الجنسية في حال عدم توفر مشرف فني سعودي. ويجوز للطبيب أو المهني المالك أو الشريك في ملكية المؤسسة الصحية أن يكون هو المشرف الفني بشرط أن يكون متخصصاً في طبيعة عمل المؤسسة الصحية.	تعديل
م٣/٣-١	٣/١ يجب أن تتوفر في مبنى المؤسسة الصحية الخاصة المعايير والشروط العامة التالية: ١- مواصفات فنية وهندسية وفق كود البناء السعودي موثقة من المكاتب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدى الوزارة. ٢- استيفاء الأجهزة الطبية للمواصفات المعتمدة لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء. ٣- يجب أن تقدم جميع الرسومات الفنية والهندسية الخاصة بإنشاء أو تعديل مباني المؤسسة الصحية الخاصة للمراجعة والاعتماد من قبل الوزارة أو من أحد المكاتب الهندسية الاستشارية على أن تقوم بمتابعة مراحل الإنشاء وإعداد التقارير اللازمة والموافقة الفنية النهائية لتقديمها للوزارة في إطار إصدار الرخصة النهائية للمؤسسة. ٤- أن يكون الموقع مطابقاً لشروط الأمانات والبلديات بالمنطقة أو المحافظة التابعة لها المؤسسة الصحية. ٥- يجب أن يوضع ترخيص المؤسسة الصحية الخاصة في مكان بارز داخل المؤسسة الصحية، مع وضع لوحة عند مدخل المؤسسة يحمل اسمها وتخصصها الطبي حسب الترخيص ومواعيد العمل. ٦- يجب على جميع المهنيين الصحيين والكوادر الطبية العاملين بالمؤسسة ارتداء بطاقة العمل بطريقة واضحة تبين الاسم والتخصص حسب تصنيف هيئة التخصصات الصحية أثناء فترة الدوام بالمؤسسة، كما تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بوضع قائمة شهرية محدثة بأسماء جميع الأطباء العاملين. ٧- توفير مكان مناسب لملفات المرضى (غرفة مناسبة في حالة استخدام الملفات الورقية، وتستثنى من ذلك المؤسسات الصحية الخاصة التي تعمل بنظام الملف الإلكتروني) على أن يكون فتح الملف للمريض مجاناً. ٨- تخصيص أماكن لانتظار الرجال وأخرى لانتظار النساء مع توفير الأثاث ودورات المياه. ٩- أن يحتوي المبنى على مداخل ومخارج مخصصة لذوي الإعاقة وتسهيل حركتهم داخل المبنى. ١٠- وضع لوحات إرشادية داخل المؤسسة توضح حقوق وواجبات المرضى وأماكن العيادات والأقسام وغيرها من مرافق المؤسسة، ووضع لوحة تحمل الرقم (٩٣٧) الخاص باستقبال الملاحظات والشكاوى من المراجعين، وأي متطلبات أخرى للوزارة.	٣/١ يجب أن تتوفر في مبنى المؤسسة الصحية المعايير والشروط التالية: ١- أن يكون موقع المؤسسة الصحية مطابقاً لشروط الأمانات والبلديات بالمنطقة أو المحافظة. ٢- الالتزام بالمواصفات الفنية والهندسية وفق كود البناء السعودي. ٣- يجب أن تعتمد جميع الرسومات الفنية والهندسية الخاصة بمباني المستشفيات من قبل الوزارة وأن يتوفر في المبنى الشروط الفنية الواردة في المرفق (رقم ١). ٤- أن يحتوي المبنى على مداخل ومخارج مخصصة لذوي الإعاقة لتسهيل حركتهم داخل المبنى. ٥- يجب أن تتوفر بالعيادة المرافق والأثاث والتجهيزات اللازمة وفقاً للقوائم التي تحددها الوزارة حسب المرفق (رقم ٢). ٦- استيفاء الأجهزة الطبية وفقاً لمواصفات الهيئة العامة للغذاء والدواء. ٧- يجب على الإداريين والممارسين الصحيين العاملين بالمؤسسة الصحية ارتداء بطاقات العمل بطريقة واضحة تبين الاسم والتخصص أثناء فترة الدوام، كما تلتزم المؤسسة الصحية بوضع قائمة بأسماء جميع الأطباء العاملين فيها. ٨- وضع لوحات إرشادية داخل المؤسسة الصحية توضح حقوق وواجبات المرضى وأماكن العيادات والأقسام وغيرها من مرافق المؤسسة، ووضع لوحة تحمل الرقم (٩٣٧) الخاص باستقبال الملاحظات والشكاوى من المراجعين، وأي متطلبات أخرى للوزارة. ٩- يجب أن يوضع ترخيص المؤسسة الصحية في مكان بارز، مع وضع لوحة عند المدخل يوضح اسم المؤسسة وتخصصها الطبي طبقاً للترخيص الممنوح لها ومواعيد عملها.	تعديل وحذف وإضافة
م٣	-----	٣/٤ يتم فتح ملف المريض مجاناً، ويضمن فيه جميع مراجعاته. ٣/٥ يجب توفير مستوى جيد من النظافة في كل قسم من أقسام المؤسسة الصحية، ويجوز التعاقد مع شركة متخصصة في مجال النظافة. ٣/٦ يجب على المؤسسة الصحية عدم الاحتفاظ بالأدوية أو المستلزمات الطبية المنتهية الصلاحية في العيادات أو الأقسام الطبية. ٣/٧ تلتزم المؤسسات الصحية بالتقيد التام لما يصدر عن الوزارة من قرارات وتعليمات تشغيلية أو تنظيمية.	إضافة

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تنمة

المادة	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل	نوع التعديل
م ٤	١/٤ يشترط للترخيص بفتح مراكز خدمات النقل الإسعافي الالتزام بالشروط والمواصفات المرفقة (مرفق رقم ٥). ٢/٤ يمنح الترخيص بافتتاح المستشفيات الخاصة، ومراكز جراحة اليوم الواحد، ومراكز الإدمان، ومراكز الرعاية عن بعد والطب الاتصالي، ومراكز الخدمات الطبية المنزلية المستقلة بموافقة الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي، وتقوم مديريات الشؤون الصحية بالمناطق والمحافظات بإصدار وتجديد جميع تراخيص المؤسسات الصحية. ٣/٤ يجوز للمؤسسة الصحية الخاصة بناءً على موافقة الوزارة، التعاقد مع شركة أو مؤسسة متخصصة في نشاط تشغيل المؤسسات الصحية الخاصة شريطة أن تكون هذه الشركة أو المؤسسة معتمدة من الوزارة حسب الآلية المرفقة (مرفق رقم ٦). ٤/٤ يُقدّم طلب الترخيص بفتح مؤسسة صحية خاصة إلى مديرية الشؤون الصحية المختصة، وتقوم لجنة الكشف التابعة لإدارة تنمية الاستثمار بمعاينة المبنى والتجهيزات خلال عشرة أيام عمل من تقديم الطلب، ويمنح الترخيص للمؤسسة والكوادر العاملة فيها بعد حصولهم على شهادة التصنيف من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية. ٥/٤ يجوز للمؤسسات الصحية الخاصة الواردة في المرفق رقم (٨) الحصول على ترخيص فوري بشرط توافر الكوادر الصحية المرخصة.	١/٤ يمنح الترخيص بافتتاح المستشفيات، ومراكز علاج وتأهيل المدمنين، ومراكز تأهيل المدمنين، ومراكز الإخصاب المستقلة، بموافقة الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي، وتقوم مديريات الشؤون الصحية بالمناطق والمحافظات بإصدار وتجديد جميع تراخيص المؤسسات الصحية. ٢/٤ يشترط للترخيص بفتح مراكز خدمات النقل الإسعافي الالتزام بالشروط والمواصفات حسب المرفق (رقم ٦). ٣/٤ يجوز للمؤسسة الصحية بناءً على موافقة الوزارة التعاقد مع شركة أو مؤسسة متخصصة في نشاط تشغيل المؤسسات الصحية شريطة أن تكون هذه الشركة أو المؤسسة مؤهلة ومعتمدة من الوزارة حسب المرفق (رقم ٧). ٤/٤ يُقدّم طلب الترخيص بفتح المؤسسة الصحية إلى مديرية الشؤون الصحية المختصة وفق الإجراءات الواردة في المرفق (رقم ٨)، وتقوم لجنة الكشف التابعة لإدارة التراخيص بمعاينة المبنى والتجهيزات خلال عشرة أيام من تقديم طلب الترخيص. ٥/٤ تمنح الوزارة رخصاً فورية بشرط توافر الحد الأدنى من الممارسين الصحيين للمؤسسات الصحية الواردة في المرفق (رقم ٩).	حذف وتعديل وإضافة
م ٦	١/٦ تُصنّف الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي المستشفيات وفقاً للخدمات الطبية المقدمة والممارسين الصحيين العاملين في أقسام العزل والطوارئ والعناية المركزة للكبار وحديثي الولادة والعناية القلبية والتخصصات الدقيقة الأخرى. ٢/٦ تُصنّف الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي باقي المؤسسات الصحية الخاصة الأخرى حسب الخدمات الطبية الأساسية المقدمة والممارسين الصحيين العاملين في هذه المؤسسات. ٣/٦ تنشر نتائج التصنيف من قبل الوزارة بشكل دوري.	١/٦ تُصنّف «لجنة تصنيف مقدمي الرعاية الصحية» المؤسسات الصحية وفقاً للمعايير التي تضعها. ٢/٦ تنشر الوزارة نتائج التصنيف بشكل دوري.	حذف وتعديل
م ٧	١/٧ تقوم المؤسسة بنشر الأسعار المعتمدة من إدارات تنمية الاستثمار الصحي بالمديريات إلكترونياً أو بنسخة مطبوعة. ٢/٧ يلزم أخذ موافقة المريض الخطية على تكلفة العلاج وتضمن في السجل الطبي للمريض، ويستثنى من ذلك الحالات الطارئة والتي تحتاج لتدخل فوري. ٣/٧ تلتزم المؤسسة الصحية بتقديم المراجعة المجانية للمريض خلال أربعة عشر يوماً على الأقل لذات الحالة التي تم تشخيصها في الكشف الأولي. ٤/٧ لا يجوز إجراء تخفيضات في أسعار الخدمات أو تقديم العروض الترويجية بأي وسيلة إعلانية إلا بعد موافقة الوزارة مرفق (رقم ١٠).	١/٧ تقوم المؤسسة بنشر الأسعار المعتمدة من إدارات تنمية الاستثمار الصحي بالمديريات إلكترونياً أو بنسخة مطبوعة. ٢/٧ يلزم أخذ موافقة المريض الخطية على تكلفة العلاج وتضمن في السجل الطبي للمريض، ويستثنى من ذلك الحالات الطارئة والتي تحتاج لتدخل فوري. ٣/٧ تلتزم المؤسسة الصحية بتقديم المراجعة المجانية للمريض خلال أربعة عشر يوماً على الأقل لذات الحالة التي تم تشخيصها في الكشف الأولي.	تعديل إضافة
م ٨	١/٨ تمنح الوزارة الترخيص بمزاولة المهنة بناءً على الاشتراطات الواردة في نظام مزاولة المهن الصحية ولائحته التنفيذية. ٢/٨ يجوز النذب بين المؤسسات الصحية الخاصة وفق الضوابط التالية: ١- أن تكون كلا المؤسستين تحمالان ترخيصاً ساري المفعول. ٢- أن يكون الممارس الصحي يحمل ترخيص مزاولة مهنة ساري المفعول. ٣- يجوز أن يكون النذب داخل أو خارج نطاق مديرية الشؤون الصحية التي تقع فيها المؤسسة الصحية الخاصة. ٤- يجب الحصول على موافقة مديريات الشؤون الصحية بالمناطق أو المحافظات التي تتبع لها كلاً من المؤسستين الصحيّتين اللتين سيتم إجراء النذب بينهما قبل مباشرة الممارس الصحي للعمل لدى الجهة التي تطلب النذب إليها على ألا يؤدي ذلك إلى عدم توفر التخصص للمؤسسة المنتدب منها. ٥- ألا تتجاوز مدة النذب مائة وثمانين يوماً (متصلة أو متفرقة) خلال السنة الواحدة، شريطة أن يكون ترخيص الممارس الصحي المنتدب ساري المفعول خلال مدة النذب. ٦- يسمح للممارسين الصحيين العاملين بالمؤسسة الصحية الخاصة بالعمل في المؤسسات الصحية الخاصة الأخرى التابعة لصاحب العمل، وعلى المؤسسة الاحتفاظ بسجلات لتوثيق حركة الممارسين الصحيين بين المؤسسات وأن لا يخل ذلك بالحد الأدنى المطلوب من الكوادر. ٣/٨ يجوز الترخيص للممارسين الصحيين عن طريق شركات الاستقدام وخدمة أجير باسم المؤسسة الصحية الخاصة التي سيعمل لديها بترخيص مؤقت وذلك بعد استيفاء ما يلي:	١/٨ تمنح الوزارة الترخيص بمزاولة المهنة بناءً على الاشتراطات الواردة في نظام مزاولة المهن الصحية ولائحته التنفيذية. ٢/٨ يجوز النذب بين المؤسسات الصحية الخاصة وفق الضوابط التالية: ١- أن يكون ترخيص كلتا المؤسستين الصحيّتين ساري المفعول. ٢- أن يكون الممارس الصحي يحمل ترخيص مزاولة مهنة ساري المفعول. ٣- يجوز أن يكون النذب داخل أو خارج نطاق مديرية الشؤون الصحية التي تقع فيها المؤسسة الصحية الخاصة. ٤- يجب الحصول على موافقة مديريات الشؤون الصحية بالمناطق أو المحافظات التي تتبع لها كلاً من المؤسستين الصحيّتين اللتين سيتم إجراء النذب بينهما قبل مباشرة الممارس الصحي للعمل لدى الجهة التي تطلب النذب إليها، على ألا يؤدي ذلك إلى الإخلال بالحد الأدنى من الممارسين الصحيين في كلتا المؤسستين. ٥- ألا تتجاوز مدة النذب مائة وثمانين يوماً (متصلة أو متفرقة) خلال السنة الواحدة، شريطة أن يكون ترخيص الممارس الصحي المنتدب ساري المفعول خلال مدة النذب. ٦- يُسمح للممارسين الصحيين العاملين بالمؤسسة الصحية بالعمل في المؤسسات الصحية الأخرى المملوكة له، وعلى المؤسسة الاحتفاظ بسجلات لتوثيق حركة الممارسين الصحيين بين المؤسسات وألا يخل ذلك بالحد الأدنى المطلوب من الممارسين الصحيين.	إعادة تنسيق لكامل اللائحة مع تعديل وإضافة

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تنمة

المادة	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل	نوع التعديل
٨م	١- جميع الاشتراطات المطلوبة في نظام مزاولة المهن الصحية ونظام المؤسسات الصحية الخاصة. ٢- إرفاق صورة من تصريح وزارة العمل لشركة الاستقدام التي ستؤجر خدمات الكوادر الصحية. ٣- صورة من عقد استئجار خدمات الممارس الصحي بين المنشأة الصحية الخاصة وشركة الاستقدام موضحاً فيه اسم الممارس الصحي ورقم جواز سفره ورقم الإقامة ورقم بطاقة التصنيف والتسجيل بالهيئة السعودية للتخصصات الصحية وتاريخ بدء وانتهاء العمل في المؤسسة الصحية الخاصة. ٤- يجب عند الترخيص للمؤسسات الصحية الخاصة الجديدة ألا تقل مدة عقد الممارسين الصحيين في أجير عن سنة واحدة ويجدد عند الحاجة. ٥- تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بما ورد في المادة (٤١) من نظام مزاولة المهن الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٩٥) وتاريخ ١٤٢٦/١١/٤هـ التي نصت على (يكون الاشتراك في التأمين التعاوني ضد الأخطاء المهنية الطبية إلزامياً على جميع الأطباء وأطباء الأسنان العاملين في المؤسسات الصحية العامة والخاصة. وتضمن هذه المؤسسات والمنشآت سداد التعويضات التي يصدر بها حكم نهائي على تابعيها إذا لم تتوافر تغطية تأمينية أو لم تكن كافية، ولها حق الرجوع على المحكوم عليه فيما دفعته عنه. ويمكن أن يشمل هذا التأمين التعاوني الإلزامي فئات أخرى من الممارسين الصحيين وذلك بقرار من مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير الصحة). ٦- تتعهد المؤسسات الصحية الخاصة وكذلك شركات الاستقدام بإشعار الوزارة في حال إنهاء عقد الممارس الصحي تحت نظام أجير أو شركات الاستقدام قبل المدة المحددة والتي حصل بموجبها على الترخيص من قبل الوزارة. ٨/٤ يجوز للمستشفيات الخاصة والمجمعات الطبية المهياة لتخصص وإمكانات الطبيب الزائر طلب استقدام الأطباء الزائرين وفق القواعد التي حددت في المادة الثالثة من نظام مزاولة المهن الصحية ولائحته التنفيذية. ٨/٥ يحدد عمل الأطباء الإستشاريين السعوديين في التخصصات المختلفة بالقطاع الصحي الخاص وفقاً للقواعد التالية: ١- يجوز للطبيب الاستشاري السعودي الحاصل على تصنيف من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية العمل في مؤسستين صحيّتين خاصتين كحد أقصى، ولا يحق للاستشاري المرخص له في مركز جراحة اليوم الواحد العمل في مؤسسة صحية أخرى في ذات النشاط ويجوز له العمل في العيادات الخارجية لمستشفى أو مجمع طبي آخر. ٢- يشترط على الطبيب الاستشاري السعودي للعمل في مؤسستين صحيّتين خاصتين الحصول على ترخيصين لمزاولة المهنة في كلتا المؤسستين دون الإخلال بالحد الأدنى المطلوب في كل مؤسسة. ٣- يشترط تزويد الشؤون الصحية بالمنطقة أو المحافظة بمواعيد عمل الطبيب الاستشاري في كل مؤسسة صحية خاصة مع إبلاغ الشؤون الصحية عند توقفه عن العمل في إحدى المؤسستين المرخص فيهما. ٨/٦ تلتزم المنشأة الصحية بالمعايير التالية فيما يتعلق بالصلاحيات والامتيازات الإكلينيكية الممنوحة للممارس الصحي في المستشفيات وفقاً لما يلي: ١- يتعين إنشاء لجنة داخلية في المستشفيات تسمى لجنة الاعتمادات والامتيازات الإكلينيكية. ٢- تعنى اللجنة بمراجعة مؤهلات وخبرات الممارسين الصحيين لدى المؤسسة الصحية الخاصة للتأكد من حصولهم على التعليم والتدريب والخبرة والمهارة اللازمة. ٣- تصدر اللجنة قراراً بمنح الممارسين الصحيين في المستشفى الصلاحيات والامتيازات الإكلينيكية لتقديم خدمات الرعاية الطبية للمرضى داخل المستشفى (حسب المرفق رقم ٩). ٤- تراعي اللجنة عند إصدار قرار منح الصلاحيات والتجهيزات والكوادر الطبية المتوفرة في المستشفى. ٥- يكون لدى اللجنة سياسات وإجراءات مكتوبة تحدد فيها المسؤوليات في منح أو رفض أو إلغاء أو تعليق أي امتيازات إكلينيكية. ٦- تكون اللجنة برئاسة المدير الطبي وعضوية رؤساء الأقسام الأساسية كالجراحة والباطنة والطوارئ والعناية المركزة ومدير إدارة الموارد البشرية وممثل عن إدارة المستشفى وتقوم بالموافقة واعتماد جميع الصلاحيات والامتيازات للممارسين الصحيين داخل المستشفى على أن تتوافق مع تصنيف الهيئة السعودية للتخصصات الصحية، على ألا يقل تصنيف الأطباء أعضاء اللجنة عن استشاري. ٨/٧ تلتزم المؤسسات الصحية الخاصة والممارسون الصحيون لديها بالتقيد بوثيقة سياسات وإجراءات جدول الصلاحيات والامتيازات الإكلينيكية لكل فئة من فئات أطباء الأسنان حسب (المرفق رقم ١٠). ٨/٨ يتعين على المؤسسات الصحية الخاصة الأخرى الالتزام بإعداد سياسات وإجراءات مكتوبة لجدول الصلاحيات والامتيازات الإكلينيكية لكافة الأقسام والتخصصات. ٨/٩ يتم مراعاة لائحة الصلاحيات والامتيازات الإكلينيكية الاسترشادية للتخصصات الطبية الأكثر ممارسة في المؤسسات الصحية حسب (المرفق رقم ١١).	٧- يلزم أن يكون ترخيص المؤسسة الصحية المنتدب إليها الممارس الصحي مطابقاً لتخصصه. ب- الطبيب الاستشاري السعودي أو الطبيب النائب أول السعودي وفق القواعد التالية: ١- يجوز للطبيب الاستشاري أو الطبيب النائب أول الحاصل على تسجيل وتصنيف ساري المفعول من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية العمل في ثلاث مؤسسات صحية كحد أقصى، ولا يحق لهما إذا كانا مرخصين في مركز لجراحة اليوم الواحد العمل في مؤسسة صحية أخرى في ذات النشاط، ويجوز لهما العمل في العيادات الخارجية لمستشفى أو مجمع طبي آخر. ٢- يشترط الحصول على تراخيص لمزاولة المهنة في المؤسسات الصحية التي سيتم العمل فيها دون الإخلال بالحد الأدنى من الممارسين الصحيين المطلوبة في كل مؤسسة صحية. ٣- يشترط تزويد الشؤون الصحية بالمنطقة أو المحافظة بمواعيد عملهما في كل مؤسسة صحية، ويجب إبلاغ الشؤون الصحية عند توقفهما عن العمل ليتم إلغاء ترخيص مزاولة المهنة للممارس الصحي. ٨/٣ يجوز الترخيص للممارسين الصحيين بمزاولة المهنة عن طريق شركات الاستقدام وخدمة أجير باسم المؤسسة الصحية التي سيعمل لديها بعد استيفاء ما يلي: ٧- الاشتراطات المطلوبة في نظام مزاولة المهن الصحية ونظام المؤسسات الصحية الخاصة. ٨- صورة من عقد استئجار خدمات الممارس الصحي بين المؤسسة الصحية وشركة الاستقدام موضحاً فيه اسم الممارس الصحي ورقم جواز سفره ورقم الإقامة ورقم بطاقة التصنيف والتسجيل بالهيئة السعودية للتخصصات الصحية وتاريخ بدء وانتهاء العمل في المؤسسة الصحية. ٩- يجب عند الترخيص للمؤسسات الصحية الجديدة ألا تقل مدة عقود الممارسين الصحيين في أجير عن ستة أشهر ويجدد عند الحاجة. ١٠- تلتزم المؤسسة الصحية بما ورد في المادة (٤١) من نظام مزاولة المهن الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٩٥) وتاريخ ١٤٢٦/١١/٤هـ ٨/٤ يجب على المؤسسة الصحية إلغاء ترخيص الممارس الصحي في حال انتهاء العلاقة التعاقدية معه. ٨/٥ يجوز للمستشفيات الخاصة والمجمعات الطبية المهياة لتخصص وإمكانات الطبيب الزائر طلب استقدام الأطباء الزائرين وفق القواعد التي حددتها المادة الثالثة من نظام مزاولة المهن الصحية ولائحته التنفيذية. ٨/٦ يلتزم المستشفى بمنح الصلاحيات والامتيازات الإكلينيكية للممارس الصحي وفقاً للمعايير التالية: ٧- يتعين على المستشفيات إنشاء لجنة داخلية تسمى لجنة الاعتمادات والامتيازات الإكلينيكية تعنى بمراجعة مؤهلات وخبرات الممارسين الصحيين لدى المستشفى للتأكد من حصولهم على التعليم والتدريب والخبرة والمهارة اللازمة. ٨- تكون اللجنة برئاسة المدير الطبي وعضوية رؤساء الأقسام الأساسية كالجراحة والباطنة والطوارئ والعناية المركزة ومدير إدارة الموارد البشرية وممثل عن إدارة المستشفى وأيضاً تصنيف الأطباء عن استشاري وتقوم بالموافقة واعتماد جميع الصلاحيات والامتيازات للممارسين الصحيين داخل المستشفى على أن تتوافق مع تصنيف الهيئة السعودية للتخصصات الصحية. ٩- يكون لدى اللجنة سياسات وإجراءات مكتوبة تحدد فيها المسؤوليات في منح أو رفض أو إلغاء أو تعليق أي امتيازات إكلينيكية. ١٠- يجب على اللجنة مراعاة توافر الممارسين الصحيين وتجهيزات المستشفى عند إصدار قرار منح الصلاحيات والامتيازات الإكلينيكية. ١١- تصدر اللجنة قراراً بمنح الممارسين الصحيين في المستشفى الصلاحيات والامتيازات الإكلينيكية لتقديم خدمات الرعاية الطبية للمرضى داخل المستشفى حسب المرفق (رقم ١١). ٨/٧ يتعين على المؤسسات الصحية الأخرى الالتزام بإعداد سياسات وإجراءات مكتوبة لجدول الصلاحيات والامتيازات الإكلينيكية لكافة الأطباء في جميع الأقسام والتخصصات وذلك بتكوين لجنة داخلية لاعتماد الامتيازات الإكلينيكية حسب المرفق (رقم ١١). ٨/٨ يلتزم الممارسون الصحيون والمؤسسات الصحية بالتقيد بوثيقة سياسات وإجراءات جدول الصلاحيات والامتيازات الإكلينيكية لكل فئة من فئات أطباء الأسنان حسب المرفق (رقم ١٢). ٨/٩ يجب الالتزام باللائحة الصلاحيات والامتيازات الإكلينيكية الاسترشادية للتخصصات الطبية الأكثر ممارسة في المؤسسات الصحية حسب المرفق (رقم ١٣).	حذف وإضافة وإعادة تنسيق لكامل اللائحة

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تنمة

المادة	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل	نوع التعديل
٩م	١/٩ يمنح الترخيص للمستشفى حسب دليل إجراءات منح تراخيص المستشفيات الخاصة (مرفق رقم ٧). ٢/٩ يجب أن يتوفر في مبنى المستشفى ما ورد في المادة (١/٣)، بالإضافة إلى المتطلبات التالية: ١- ترتيب الأقسام بصورة عملية تسهل حركة العاملين والمراجعين وأن تكون الممرات واسعة مع ضرورة وجود لوحات لمختلف الأقسام والخدمات. ٢- توفر مصدر كهرباء احتياطي صالح للعمل تلقائياً فور انقطاع التيار الكهربائي العام وبقوة كافية لتشغيل الأقسام الرئيسية بالمستشفى وخاصة غرف العمليات والولادة وبنك الدم والإسعاف والعلاج المركز والممرات الرئيسية بالمستشفى مع تجربة هذا المصدر باستمرار للتأكد من صلاحيته. ٣- توفر كافة الشروط الصحية والفنية في التمديدات الصحية بما يمنع حدوث تلوث أو اختلاط. ٤- توفر العدد المناسب من المصاعد ذات سعة تكفي لنقل أسرة المرضى إذا كان المستشفى مكوناً من دورين فأكثر وبما يتناسب مع سعة المستشفى.		حذف
١٠م	١٠/١ العاملون بالمستشفى: ١- يجب أن يكون للمستشفى مدير إداري لإدارة المستشفى ويكون مسؤولاً عن الإشراف على المستشفى ووضع الخطط المناسبة لتطويره. ٢- يلتزم المستشفى بتعيين مدير طبي مستوفٍ الشروط الواردة في المادة (٤/٢) من هذه اللائحة. ٣- يلتزم المستشفى بتعيين رئيس للمريض مؤهل ولديه خبرة لا تقل عن خمس سنوات في مجال الإشراف على التمريض. ٤- يلتزم المستشفى بتعيين عدد من الأطباء الاستشاريين والنواب والمقيمين في كل تخصص حسب (المرفق رقم ١٣). ٥- يجب ألا يشرف الطبيب الاستشاري على أكثر من ثلاثين سريراً، والطبيب النائب على أكثر من عشرين سريراً، وطبيب مقيم واحد على الأقل لكل خمسة وعشرين سريراً في كل فترة. ٦- يجب توفير الحد الأدنى من الأطباء والأخصائيين والفنيين والطاقم التمريضي بما يكفل تغطية الخدمات الطبية المساعدة كالمختبر والأشعة بشكل مستمر وتكون حسبة التغطية علمياً ولا تؤثر على سلامة المرضى حسب المرفق رقم (١٣). ٧- يجب توفير أعداد كافية من الممرضين بما يكفل تغطية الخدمات الداخلية والعيادات الخارجية والإسعاف والعناية المركزة والعمليات، ويمكن الاستعانة بالمساعدين الإكلينيكية والمساعدين الصحيين للعمل في العيادات الخارجية فقط حسب المرفق رقم (١٣). ٨- يجب توفير قائمة الأطباء المناوبين على مدار الساعة في جميع تخصصات المستشفى.	١٠/١ يلتزم المستشفى بتوفير الحد الأدنى من الممارسين الصحيين وفق ما يلي: ١- استيفاء الشروط الواردة في الفقرتين (٤-٥) من المادة الثانية من النظام. ٢- تعيين رئيس للمريض لا يقل تصنيفه عن أخصائي. ٣- تعيين عدد من الأطباء الاستشاريين والنواب والمقيمين في العيادات الخارجية وأقسام التنويم حسب المرفق (رقم ١٤). ٤- توفير الحد الأدنى من الأخصائيين والفنيين والطاقم التمريضي بما يكفل تغطية الخدمات الطبية، ويمكن الاستعانة بالمساعدين الإكلينيكية والمساعدين الصحيين للعمل في العيادات الخارجية فقط بدلاً عن التمريض حسب المرفق (رقم ١٤). ٥- توفير قائمة الأطباء المناوبين على مدار الساعة.	حذف وإضافة وتعديل
١١م	١١/١ أقسام وخدمات المستشفى: يجب أن يتم تجهيز المستشفى حسب القوائم الإرشادية التي تعدها الوزارة على أن تتوفر بالمستشفى العام كحد أدنى الأقسام التالية: ١- الخدمات الطبية. ٢- العيادات الخارجية. ٣- يلزم توفير طبيب نائب وممرضتين لكل عشرة أسرة في قسم الطوارئ على مدار الساعة، على أن يكون الطبيب متخصصاً في طب الطوارئ أو في تخصصات المستشفى الرئيسية، بحيث تتوافق الخدمات الإسعافية المقدمة مع تخصصات المستشفى وتوفير غرفة عزل مكتملة التجهيزات وسيارة إسعاف مجهزة لنقل الحالات الإسعافية مع الالتزام بالضوابط التالية: أ- وجود رئيس قسم بحد أدنى طبيب استشاري أو نائب أول في تخصص طب الطوارئ. ب- وجود سياسات نقل المرضى من الطوارئ لأقسام المستشفى. ٤- قسم المختبر (حسب المادة ١/١٥). ٥- قسم الأشعة (حسب المادة ٢/١٥). ٦- جناح العمليات في المستشفى الذي توجد به أقسام جراحة يجب أن يشمل ما يلي: أ- وجود رئيس قسم بحد أدنى طبيب استشاري أو نائب أول في تخصص الجراحة. ب- يجب أن يكون الطاقم التمريضي يملك التدريب الكافي والخبرة للعمل في قسم العمليات. ت- وجود سياسات وإجراءات العمل في القسم. ٧- جناح التوليد: أ- يشترط في المستشفيات التي يوجد بها أقسام توليد أن تشتمل على غرفتين على الأقل مجهزة للولادة الطبيعية ذات خصوصية، وغرفة عمليات مجهزة للعمليات القيصرية، وغرفة خاصة بالأطفال حديثي الولادة، وغرفة خاصة للأطفال ناقصي النمو بما لا يقل عن ٢٠٪ من إجمالي أسرة قسم الولادة، وأن يتم السماح لجميع الأمهات بمرافق خلال الولادة مع توفير الدعم المعنوي والبدني المستمر. ب- الالتزام بتوفير طبيب استشاري عناية مركزة حديثي ولادة كرئيس قسم مع توفير طاقم تمريضي لديه الخبرة والتدريب الكافي ولديهم شهادة سارية في برنامج الإنعاش لحديثي الولادة (NRP). ت- أن يتم الالتزام بمعايير الوزارة الخاصة بالعمليات القيصرية، قص العجان، ومعدل الولادات المهبلية بعد الولادة القيصرية حسب المرفق (مرفق رقم ١٤).	١١/١ أقسام وخدمات المستشفى: يجب أن يتم تجهيز المستشفى بالأقسام التالية: ٢١- العيادات الخارجية. ٢٢- أجنحة التنويم: يجب توفير غرفة عزل سالبة الضغط للأمراض المنقولة عن طريق الهواء مطابقة لمواصفات الوزارة ومزودة بدورة مياه منفصلة بمعدل غرفة لكل ٢٥ سرير تنويم، وبحد أدنى غرفة واحدة بقسم التنويم. ٢٣- قسم الطوارئ: يجب توفير طبيب نائب في طب الطوارئ أو في أحد تخصصات المستشفى الرئيسية وممرضتين لكل عشرة أسرة في قسم الطوارئ على مدار الساعة حسب المرفق (رقم ١٤) مع الالتزام بالضوابط التالية: أ- غرفة عزل مكتملة التجهيزات. ب- تأمين سيارة إسعاف حديثة الطراز وألا يقل طرازها عن خمس سنوات سابقة لتاريخ التقدم للحصول على الترخيص النهائي أو ١٠ سنوات للتجديد. ت- وجود سياسات لنقل المرضى. ث- ألا يقل عدد أسرة الطوارئ عن ١٠٪ سرير طوارئ من أعداد الأسرة الإجمالي ولا تحسب من أسرة المستشفى. ٢٤- قسم المختبر(حسب المادة ١/١٥). ٢٥- قسم الأشعة (حسب المادة ٢/١٥). ٢٦- جناح العمليات مع وجود سياسات وإجراءات العمل في القسم. ٢٧- قسم العناية المركزة: خ- يجب أن يوفر المستشفى أسرة للعناية المركزة يتلاءم مع حجم ونشاط المستشفى بمعدل سرير عناية مركزة واحد لكل غرفة عمليات، أو بنسبة ١٠٪ من السعة السريرية للمستشفى ويؤخذ بأيهما يحقق العدد الأعلى من أسرة العناية المركزة. د- توفير غرفة عزل سالبة الضغط واحدة على الأقل لكل ستة أسرة عناية مركزة مطابقة لمواصفات الوزارة. ذ- يتم تجهيز قسم العناية المركزة بالأثاث والتجهيزات اللازمة (أجهزة تنفس صناعي، جهاز تدخل في القصبة الهوائية، عربة تدخل سريع مجهزة بصاعق لتنشيط القلب، أدوية الطوارئ والمعدات، جهاز قياس أوكسجين الدم ونبضات القلب والمؤشرات الحيوية، أجهزة ومضخات لنقل الدم، جهاز تحليل وقياس غازات الدم).	حذف وإضافة وإعادة تنسيق لكامل اللائحة

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تنمة

المادة	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل	نوع التعديل
١١م	ث- توفر المستشفيات التي لديها أقسام نساء وولادة أو قسم أطفال عيادة لدعم الرضاعة الطبيعية بها طبيبة أو مثقفة صحية حاصلة على تدريب مخصص في مشورة الرضاعة الطبيعية تقوم بدعم الأم الحامل أو المرضع في الرضاعة الطبيعية. وتلتزم المستشفى بنظام تداول حليب الأم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٩) وتاريخ ١٤٢٥/٩/٢١هـ، للمستشفيات والمراكز التي يتوفر فيها خدمة النساء والولادة والأطفال. ج- تلتزم المستشفيات التي لديها أقسام نساء وولادة بما ورد بالمادة التاسعة من نظام الوقاية من متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز) وحقوق المصابين وواجباتهم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤١) وتاريخ ١٤٣٩/٤/١٦هـ. ح- تلتزم المستشفيات التي لديها أقسام نساء وولادة بإجراء الفحص الاستكشافي للإصابة بفيروس الكبد (ج) لجميع الحالات التي يتم تنويمها من أجل الولادة، وذلك لتطبيق البرنامج الوطني لإزالة الفيروس الكبدي (ج)، على أن يتم إحالة جميع الحالات التي تظهر أنها إيجابية لوزارة الصحة حتى تقوم الوزارة بتسجيل المريضة للبدء في العلاج. ٨- أجنحة الإقامة. ٩- توفير غرف عزل سالبة الضغط للأمراض المنقولة عن طريق الهواء مطابقة لمواصفات الوزارة ومزودة بدورة مياه منفصلة بمعدل غرفة لكل ٢٥ سرير تنويم وبحد أدنى غرفة واحدة بقسم التنويم. ١٠- قسم العناية المركزة: أ- يجب أن يوفر المستشفى التي بها غرف عمليات عدداً من أسرة العناية المركزة يتلاءم مع حجم ونشاط المستشفى بنسبة سرير عناية مركزة واحد لكل غرفة عمليات، ولا يكون أقل من سرير لكل ١٠ أسرة عامة، بنسبة ١٠٪ من السعة السريرية للمستشفى. ب- توفير غرفة عزل سالبة الضغط واحدة على الأقل لكل عدد ٦ أسرة عناية مطابقة للمواصفات المعتمدة بالوزارة. ت- تُنَاط مسؤولية الإشراف على القسم لطبيب استشاري عناية مركزة ويرتبط مباشرة بالمدير الطبي بالمستشفى. ث- يجب أن يكون الطاقم التمريضي في القسم لديه الخبرة والتدريب الكافي لأساسيات تقديم خدمة العناية المركزة ولديهم شهادات سارية في (ACLS للكبار - PALS للأطفال). ج- يجب توفير ممرضة لكل مريضين ١:٢ منوم في العناية المركزة مع مراعاة بعض الحالات الحرجة التي تتطلب ١:١ ممرض لكل مريض. ح- يتم تجهيز قسم العناية المركزة بالأثاث والتجهيزات اللازمة (أجهزة تنفس صناعي، جهاز تدخل في القصبة الهوائية، عربة تدخل سريع مجهزة بصاق لتنشيط القلب، أدوية الطوارئ والمعدات، جهاز قياس أوكسجين الدم ونبضات القلب والمؤشرات الحيوية، أجهزة ومضخات لنقل الدم، جهاز تحليل وقياس غازات الدم). ١١- بنك الدم بالمستشفيات الخاصة: أ- يتم تجهيز بنك الدم بالتجهيزات الطبية والمعدات الدقيقة وأجهزة الفحص الموثوق بدقة نتائجها والمعترف بها من الهيئات المختصة لتمكين المنشأة الصحية من جمع وفصل وفحص وتخزين الدم ومشتقاته بطريقة صحيحة وأمنة وفق المعايير الوطنية للمركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية (سباهي) والهيئة العامة للغذاء والدواء حول ممارسات التصنيع الجيدة لبنوك الدم (GMP). ب- يجب ألا تقل مساحة بنك الدم عن (١٢٠) م^٢ على أن يشمل ما يلي: ١- غرفة استقبال المتبرعين والكشف الطبي عليهم مع مراعاة الخصوصية. ٢- قسم تحضير وفصل المكونات. ٣- قسم حفظ المكونات غير المفحوصة من الأمراض (ثلاجة، مبرد عميق التبريد، حضانة صفائح). ٤- قسم حفظ المكونات التي تم فحصها من الأمراض (ثلاجة، مبرد عميق التبريد، حضانة صفائح). ٥- قسم إجراء الفحوصات المخبرية بما في ذلك فحوصات الأمراض المعدية التي تنتقل عن طريق الدم. ٦- قسم لإجراء الفحوصات المختلفة لعينات الدم من المرضى والمتبرعين (التوافق، فصيلة الدم، الأجسام المضادة). ٧- مستودع لتخزين المستلزمات وأدوات الكشف. ٨- قسم لاستلام طلبات نقل الدم ومكوناته وصرفها. ٩- غرفة تسجيل معلومات المتبرعين ونتائج الفحوصات إلكترونياً. ١٠- توفر وسائل الأمن والسلامة حسب دليل الأمن والسلامة في المختبرات الطبية الصادرة من منظمة الصحة العالمية. ١١- تلتزم بنوك الدم القائمة بالمستشفيات الخاصة بجميع ما ورد من شروط ومواصفات الإنشاء التي تضمنتها هذه اللائحة. ١٢- يجب أن يتوفر في بنوك الدم في المستشفيات الخاصة طبيب نائب أول على الأقل (بنك الدم / علم الأمراض الإكلينيكي / أمراض دم) مع خبرة لا تقل عن (٣) سنوات في مجال بنوك الدم مع توفر الكوادر الثلاثة (أخصائي مختبرات - عدد ٢ فني مختبرات - عدد ٢ فني تمريض / أو مساعد صحي سحب دم).	٢٨- يشترط في المستشفيات التي لديها أجنحة توليد ما يلي: خ- أن تشتمل على غرفتين على الأقل مجهزة للولادة الطبيعية ذات خصوصية مع توفير قابلات للمرحلة النشطة (الطور الفعال) من الولادة، وغرفة عمليات مجهزة للعمليات القيصرية، وغرفة خاصة بالأطفال حديثي الولادة، وغرفة خاصة للأطفال ناقصي النمو بما لا يقل عن ٢٠٪ من إجمالي أسرة قسم الولادة، وأن يتم السماح لجميع الأمهات بمرافق خلال الولادة مع توفير الدعم المعنوي والبدني المستمر. د- الالتزام بمعايير الوزارة الخاصة بالعمليات القيصرية، قص العجان، ومعدل الولادات المهبلية بعد الولادة القيصرية حسب المرفق (رقم ١٥). ذ- توفير عيادة لدعم الرضاعة الطبيعية يعمل بها ممارسة صحية حاصلة على تدريب مخصص في مشورة الرضاعة الطبيعية يقوم بدعم الأم الحامل أو المرضع في الرضاعة الطبيعية مع الالتزام بنظام تداول بدائل حليب الأم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٩) وتاريخ ١٤٢٥/٩/٢١هـ. ر- الالتزام بما ورد بالمادة التاسعة من نظام الوقاية من متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز) وحقوق المصابين وواجباتهم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤١) وتاريخ ١٤٣٩/٠٤/١٦هـ. ز- الالتزام بإجراء الفحص الاستكشافي للإصابة بفيروس الكبد (ج) لجميع الحالات التي يتم تنويمها من أجل الولادة وذلك لتطبيق البرنامج الوطني لإزالة الفيروس الكبدي (ج) على أن يتم إحالة جميع الحالات التي تظهر أنها إيجابية لوزارة الصحة حتى تقوم الوزارة بتسجيل المريضة للبدء في العلاج. ٢٩- الخدمات المساندة في المستشفيات حسب ما ورد في المادة (رقم ٤/١٥) أو الأنشطة الإضافية وفق المادة (رقم ١٥/٥). ٣٠- الخدمات الإدارية في المستشفيات على النحو التالي: أ- قسم الإدارة ويتوفر فيه مكاتب لمدير المستشفى ومساعديه وموظفي الإدارة والمحاسبة. ب- مكتب الاستقبال والمواعيد. ت- قسم السجلات الطبية مع مراعاة ما ورد في المادة (٣/٣). ث- قسم تسجيل المواليد والوفيات إلكترونياً ضمن الأنظمة التي تنظمها الوزارة حسب المرفق (رقم ١٦). ج- يجب أن يحتفظ المستشفى بملفات المرضى لمدة عشر سنوات متضمنة آخر زيارة للمريض، وعند إتلافها بعد مضي هذه المدة يحتفظ بملخص الحالة المرضية لمدة مماثلة للرجوع إليه عند الحاجة. ح- توفير دفاتر وصفات طبية ورقية أو إلكترونية قابلة للطباعة عند طلبها من المريض أو لجان التفيتش. ٣١- قسم التغذية: أ- يلتزم المستشفى بتوفير نظام للتغذية يتماشى مع الأنظمة واللوائح الصادرة عن الوزارة في مجال التغذية. ب- يجب توفير أخصائي تغذية علاجية. ج- يجب أن تتوفر بالمطبخ كافة الشروط الصحية والفنية لإعداد الطعام وحفظه وتقديمه للمرضى وفقاً لمعايير نظام تحليل المخاطر ونقاط التحكم الحرجة (HACCP) ويجوز للمستشفى التعاقد مع شركة متخصصة في مجال التغذية. ٣٢- المغسلة: يجب أن يتوفر في المستشفى قسم خاص مزود بكافة الأجهزة والآلات التي تؤمن تنظيف وغسيل وكي الملابس والأغطية أو تأمين هذه الخدمات من خارج المستشفى بالتعاقد مع شركة متخصصة طبقاً للمعايير الفنية والصحية. ٣٣- قسم التعقيم: يجب أن يتوفر في المستشفى قسم خاص مزود بكافة الأجهزة التي تؤمن عملية التعقيم بطريقة آمنة طبقاً للأصول الفنية والصحية ويجوز التعاقد مع شركة متخصصة. ٣٤- ثلاجة الموتى: يجب أن يكون بالمستشفى ثلاجة لحفظ الجثث وفقاً للطرق الطبية المتعارف عليها وبما لا يقل عن عين واحدة لكل ٢٥ سريراً. ٣٥- الصيدلية الداخلية: يتولى إدارتها صيدلي مرخص له بمزاولة المهنة مع مراعاة ما ورد في أحكام نظام المنشآت والمستحضرات الصيدلانية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣١) وتاريخ ١٤٢٥/٦/١هـ، ولائحته التنفيذية، يلزم تعيين صيدلي سعودي أو فني صيدلة سعودي يكون مسؤولاً عن عهدة المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، ويكون رئيس التمريض أو من ينيبه في القسم الداخلي بالمستشفى مسؤولاً عن عهدة المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، على أن يخصص مكان آمن محكم الإغلاق لحفظ المواد المخدرة والمؤثرات العقلية وفقاً لنظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٩) وتاريخ ١٤٢٦/٧/٨هـ، حسب المرفق (رقم ١٧).	حذف وإضافة وإعادة تنسيق لكامل اللائحة

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تنمة

المادة	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل	نوع التعديل
١١م	ت- تؤمن المستشفيات الخاصة التي ليس فيها بنك دم وحدات الدم ومكوناته من القطاعات الصحية الأخرى بالمجان، ويجب تجهيز قسم مستقل داخل المختبر لإجراء فحص فصيلة الدم واختبارات التوافق وتخزين وحدات الدم ومكوناته ويتوفر فيه (ثلاجة بنك دم، مبرد عميق التبريد للبلازما، وحضانة صفائح). ويلتزم المستشفى بإجراء الفحوصات أعلاه والإشراف الطبي على نقل الدم وفقاً لتسعيرة الخدمات المعتمدة من الوزارة. ث- الشروط العامة لبنوك الدم في المستشفيات الخاصة: ١- الالتزام بالأمر السامي رقم (٢٢٥) في ١٣/٨/١٤٢٢هـ، المتضمن قصر التبرع بالدم على التبرع الطوعي المجاني فقط. ٢- ضرورة الالتزام بدليل طرق العمل في بنوك الدم والتعاميم المنظمة لخدمة نقل الدم الصادرة من الجهات المختصة بالوزارة. ٣- التزام جميع بنوك الدم بالمستشفيات الخاصة التي تقوم بسحب الدم من المتبرعين بالدم لديهم بالقيمة المالية لسعر وحدة الدم أو مكوناته والتي تم تحديدها من قبل المختصين بالإدارة العامة للمختبرات وبنوك الدم بقيمة خمسمائة ريال سعودي فقط لا غير، حالياً أو ما يستجد من تنظيمات بهذا الشأن من الإدارة العامة للمختبرات وبنوك الدم وذلك مقابل (كيس الدم الفارغ، الفحوصات المصلية، فحص الإليزا، فحص الحمض النووي، تحديد الفصيلة، اختبار التوافق، جهاز نقل الدم، الإشراف الطبي على نقل الدم). ٤- يمنع لبنوك الدم مزاولة أي أنشطة إضافية مثل جمع البلازما الطازجة المجمدة لأغراض تصنيع مشتقات البلازما أو بنك دم الحبل السري. ٥- يتم التأكد من خلو الدم من جميع الأمراض المعدية المتعارف عليها في المعايير العالمية والمحلية باستخدام أجهزة وتقنيات الفحص الموثوق بحساسيتها ودقة نتائجها ومعترف بها وفق المعايير الوطنية للمركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية (سباهي) والهيئة العامة للغذاء والدواء حول ممارسات التصنيع الجيدة لبنوك الدم (GMP) (مرفق رقم ١٥). ٦- التزام جميع بنوك الدم بإجراء الفحص الاستكشافي لفيروس الكبد (ج) وذلك لتطبيق البرنامج الوطني لإزالة الفيروس الكبدي (ج)، على أن يتم إحالة جميع الحالات التي تظهر أنها إيجابية لوزارة الصحة حتى تقوم الوزارة بتسجيل المريضة للبدء في العلاج. ١٢- الخدمات الإدارية: أ- قسم الإدارة وتتوفر فيه غرف لمدير المستشفى ومساعديه وموظفي الإدارة والمحاسبة. ب- مكتب الاستقبال في مدخل المستشفى يشرف عليه موظف سعودي. ج- مكتب المواعيد لتحديد مواعيد المراجعة للمرضى. د- قسم السجلات الطبية مع مراعاة ما ورد في اللائحة (٣/٣). هـ- ملف خاص لكل مريض يشمل جميع مراجعاته مختلف أقسام المستشفى. و- توفير المكان المناسب والأمن والكوادر المؤهلة لتنظيم والتحقق من استكمال الملفات الطبية وحفظها. ز- يتم فتح الملف الطبي للمريض مجاناً وتزويده بنسخة منه في حال طلبه ويشمل ما يلي: ١- بيانات التعريف بالمريض. ٢- رقم خاص للسجلات الصحية. ٣- نظام لتنبية الموظفين للمرضى الذين يحملون نفس الاسم. ح- تسجل الإجراءات التالية في الملف الطبي بشكل مجاني: ١- وقت وتاريخ زيارة المريض. ٢- سجل المريض الكامل الذي يتضمن: (بيانات المؤشرات الحيوية، الشكاوى الأساسية، المرض الحالي، الحالة الاجتماعية والنفسية، الحساسية من الأدوية، تاريخ الأسرة المرضي، الشكاوى الحالية، التاريخ الطبي المرضي). ٣- الفحص البدني حسب النظام المتبع. ٤- تشخيص قبول الحالة. ٥- جميع تقارير الأمراض، المختبرات والأشعة. ٦- تشخيص وأوامر الأطباء. ٧- تقييم حالة الألم. ٨- توثيق جميع ما قدم من الرعاية والعلاج الطبي والجراحي، موقعة ومختومة من قبل الطبيب المعالج. ٩- ملخص خروج الحالة. ١٠- بطاقة الخروج. ١١- الإجازات المرضية. ١٢- نتائج تشريح الجثث، شهادة الوفاة، ويحتفظ بملفات الوفيات بالمستشفى طوال مدة عمل المستشفى. ١٣- سجلات تطعيم الأطفال. خ- تسجيل المواليد والوفيات إلكترونياً ضمن الأنظمة التي تنظمها الوزارة (مرفق رقم ١٦). ح- يحتفظ المستشفى بملفات المرضى لمدة عشر سنوات متضمنة آخر زيارة للمريض وعند إتلافها بعد مضي هذه المدة يحتفظ بملخص الحالة المرضية للرجوع إليه عند الحاجة. ط- توفير دفاتر وصفات طبية أو وصفات طبية إلكترونية قابلة للطباعة عند طلبها من المريض أو لجان التفتيش. ١٣- الخدمات المساندة داخل المستشفى: أ- يجب أن يكون لدى العاملين في المطبخ والمغسلة والنظافة والتعقيم شهادات صحية تثبت خلوهم من الأمراض المعدية.	٢/١١ النظافة: يجب توفير مستوى جيد من النظافة في كل قسم من أقسام المستشفى على أن يخصص في أقسام العمليات والتوليد والعناية المركزة خدمات تنظيف مستقلة ويجوز للمستشفى التعاقد مع شركة متخصصة في مجال النظافة. ٣/١١ يلتزم المستشفى بتطبيق المتطلبات الأساسية للسلامة (ESR) التي ذكرت في معايير المركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية (سباهي). ٤/١١ يجب أن يكون لدى العاملين في المطبخ والمغسلة والنظافة والتعقيم شهادات صحية تثبت خلوهم من الأمراض المعدية. ٥/١١ تؤمن المستشفيات التي ليس فيها بنك دم وحدات الدم ومكوناته من القطاعات الصحية الأخرى بالمجان، ويجب تجهيز قسم مستقل داخل المختبر لإجراء فحص فصيلة الدم واختبارات التوافق وتخزين وحدات الدم ومكوناته ويتوفر فيه (ثلاجة بنك دم، مبرد عميق التبريد للبلازما، وحضانة صفائح). ويلتزم المستشفى بإجراء الفحوصات أعلاه والإشراف الطبي على نقل الدم وفقاً لتسعيرة الخدمات المعتمدة من الوزارة. ٦/١١ يجب التعاقد مع شركة مرخصة للحراسات الأمنية على مدار الساعة أو توفير أفراد حراسة بعدد كاف في المستشفى. ٧/١١ يجوز افتتاح مستشفيات الرعاية الطبية الممتدة والنقاة وفقاً للشروط والضوابط حسب المرفق (رقم ١٨). ٨/١١ يجوز افتتاح مستشفيات متخصصة لعلاج المدمنين وتأهيلهم أو الحصول على تصريح بإضافة قسم لعلاج وتأهيل المدمنين في المستشفيات القائمة حسب المرفق (رقم ١٩).	حذف وإضافة وإعادة تنسيق لكامل اللائحة

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تنمة

المادة	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل	نوع التعديل
١١م	١٤- التغذية: أ- يجب أن تتوفر بالمطبخ كافة الشروط الصحية والفنية لإعداد الطعام وحفظه وتقديمه للمرضى وفقاً لمعايير نظام تحليل المخاطر ونقاط التحكم الحرجة (HACCP). ب- تلتزم إدارة المستشفى بتوفير نظام للتغذية يتماشى مع جميع اللوائح الصادرة عن الوزارة في مجال التغذية. ت- يعين مشرف تغذية مؤهل فنياً. ث- يجوز للمستشفى التعاقد مع شركة متخصصة في مجال التغذية. ١٥- المغسلة: يجب أن يتوفر في المستشفى قسم خاص مزود بكافة الأجهزة والآلات التي تؤمن تنظيف وغسيل وكي الملابس والأغطية أو تأمين هذه الخدمات من خارج المستشفى بالتعاقد مع شركة متخصصة طبقاً للمعايير الفنية والصحية. ١٦- النظافة: أ- يجب توفير مستوى جيد من النظافة في كل قسم من أقسام المستشفى وبواسطة عمال مدربين على أساليب النظافة. ب- أن يخصص لكل من أقسام العمليات والتوليد والعناية المركزة خدمات تنظيف مستقلة. ت- يجوز للمستشفى التعاقد مع شركة متخصصة في مجال النظافة. ١٧- التعقيم: أ- يجب أن يتوفر في المستشفى قسم خاص مزود بكافة الأجهزة والآلات التي تؤمن عملية التعقيم بطريقة آمنة طبقاً للأصول الفنية والصحية ويجوز التعاقد مع شركة متخصصة. ب- يجب أن يكون تصميم القسم مطابقاً لمواصفات الوزارة والمركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية وكذلك تأمين اختبارات مراقبة الجودة لعملية التعقيم. ١٨- يجب أن يزود المستشفى بثلاجة لحفظ الجثث وفقاً للطرق الطبية المتعارف عليها وبما لا يقل عن أربعة عيون لكل مائة سرير. ١٩- يجب التعاقد مع شركة مرخصة للحراسات الأمنية على مدار الساعة أو توفير أفراد حراسة بعدد كاف على كفاية المستشفى. ٢٠- الصيدلية الداخلية: يتولى إدارتها صيدلي مرخص له بمزاولة المهنة مع مراعاة ما ورد في أحكام نظام المنشآت والمستحضرات الصيدلانية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣١) وتاريخ ١٤٢٥/٦/١هـ، ولائحته التنفيذية، يلزم تعيين صيدلي سعودي أو فني صيدلي سعودي يكون مسؤولاً عن عهدة المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، ويكون رئيس التمريض أو من ينيبه في «القسم الداخلي» بالمستشفى مسؤولاً عن عهدة المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، على أن يخصص مكان آمن محكم الإغلاق لحفظ المواد المخدرة والمؤثرات العقلية وفقاً لنظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٩) وتاريخ ١٤٢٦/٧/٨هـ. ٢/١١ يجوز افتتاح مستشفيات الرعاية الطبية الممتدة والنقاهة وفقاً للشروط والضوابط المرفقة (مرفق رقم ١٧). ٣/١١ يجوز افتتاح مستشفيات متخصصة لعلاج المدمنين وتأهيلهم أو الحصول على تصريح بإضافة قسم لعلاج وتأهيل الإدمان في المستشفيات القائمة وفقاً للضوابط المرفقة (مرفق رقم ١٨). ٤/١١ تلتزم المستشفى بتطبيق المتطلبات الأساسية للسلامة (ESR) التي ذكرت في معايير المركز السعودي لاعتماد المنشأة الصحية (سباهي).	-----	حذف وإضافة وإعادة تنسيق لكامل اللائحة
١٢م	١/١٢ يجب على كل مؤسسة صحية خاصة إبلاغ الوزارة بالأمراض المعدية وفقاً للآلية المرفقة (مرفق رقم ١٩) مع التزامها بكافة التعليمات والإجراءات الوقائية التي تقرها الوزارة (مرفق رقم ٢٠) كما تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بتزويد الوزارة بما تطلبه من بيانات إحصائية. ٢/١٢ يجب على كل مؤسسة صحية خاصة الإبلاغ عن الأحداث الصحية الجسيمة التي تحدث داخلها من خلال آلية التبليغ المعتمدة من الوزارة.	١/١٢ يجب على كل مؤسسة صحية إبلاغ الوزارة بالأمراض المعدية مع التزامها بكافة التعليمات والإجراءات الوقائية التي تقرها الوزارة (مرفق رقم ٢٠) كما تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بتزويد الوزارة بما تطلبه من بيانات إحصائية. ٢/١٢ يجب على كل مؤسسة صحية الإبلاغ عن الأحداث الصحية الجسيمة التي تحدث داخلها من خلال آلية التبليغ المعتمدة من الوزارة (مرفق رقم ٢١).	تعديل
١٣م/١٣-١	١/١٣ يجب أن تتوفر في المجمع الطبي العام أو المتخصص الأدوية والوسائل الإسعافية اللازمة طبقاً لما ورد بالقوائم (مرفق رقم ٢١).	١/١٣ يجب أن تتوفر في العيادات والمجمعات الطبية العامة أو المتخصصة الأدوية والوسائل الإسعافية اللازمة طبقاً لما ورد بالقوائم حسب المرفق (مرفق رقم ٢٢).	
١٤م/٤١-٢ بند ٢ و٣	٢- أن يكون المشرف الفني على المجمع طبياً سعودياً مؤهلاً في طبيعة عمل المجمع وأن يكون لديه ترخيص مهني ساري المفعول من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية وذلك في المدن التالية: الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر. ٣- يشترط توفر ثلاث عيادات كحد أدنى مخصصة للفحص وأن يكون لكل عيادة طبيب وممرض مرخص لهما ويجوز الاستعانة بالمساعدين الإكلينيكيين والمساعدين الصحيين للعمل في العيادات فقط بدلاً من الممرض.	٢- أن يكون المشرف الفني على المجمع الطبي طبيباً سعودياً متفرغاً تفرغاً كاملاً ومؤهلاً في طبيعة عمل المجمع وأن يكون مصنفاً ومسجلاً تسجيلاً مهنيًا ساري المفعول من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية وذلك في المدن التالية: الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر.	تعديل وحذف
١٤م/١٤-٢ بند ٢	٢- توفير قسم للطوارئ في الدور الأرضي أو في الأدوار العلوية بشرط توفر مصعد مستقل للمجمع يتسع لسرير طبي وتأمين سيارة إسعاف حديثة الطراز وألا يقل طرازها عن خمس سنوات سابقة لتاريخ التقدم للحصول على الترخيص النهائي أو ١٠ سنوات للتجديد أو توقيع اتفاقية مع مركز خدمة نقل إسعافي حكومي أو خاص (مرفق رقم ٢١).	١- يشترط توفر ثلاث عيادات كحد أدنى مخصصة للفحص وأن يكون لكل عيادة طبيب وممرض مرخص لهما ويجوز الاستعانة بالمساعدين الإكلينيكيين والمساعدين الصحيين للعمل في العيادات فقط بدلاً من الممرض. ٣- توفير قسم للطوارئ في الدور الأرضي أو في الأدوار العلوية بشرط توفر مصعد مستقل للمجمع يتسع لسرير طبي وأن يكون فيه طبيب وممرضتين مع تأمين سيارة إسعاف حديثة الطراز وألا يقل طرازها عن خمس سنوات سابقة لتاريخ التقدم للحصول على الترخيص النهائي أو ١٠ سنوات للتجديد ويمكن توقيع اتفاقية مع مركز خدمة نقل إسعافي حكومي أو خاص وفقاً للإجراءات المشار لها المرفق (مرفق رقم ٢٣).	إضافة وتعديل

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تنمة

المادة	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل	نوع التعديل
٣-١٤/١٤م	٣/١٤ يشترط لترخيص المجمع الطبي المتخصص ما يلي: ١- يجب توفر طبيب نائب أول وطبيب نائب متفرغين لكل تخصص في المدن التالية (الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر)، أما في المدن الأخرى فيجب توفر طبيبين نائبين متفرغين لكل تخصص، ويستكمل الحد الأدنى من الأطباء من خلال الاستعانة بالأطباء المتفرغين أو غير المتفرغين في التخصص لمن يُسمح لهم بمزاولة المهنة في القطاع الخاص. ٢- في المجمع الطبي المتخصص في طب الأسنان يجب توفير طبيب نائب أول متفرغ في طب الأسنان في المدن التالية (الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر) أما في المدن الأخرى فيجب توفير طبيب نائب متفرغ في طب الأسنان، ويستكمل الحد الأدنى من الأطباء من خلال الاستعانة بالأطباء المتفرغين أو غير المتفرغين في التخصص لمن يُسمح لهم بمزاولة المهنة في القطاع الخاص.	٣/١٤ يشترط لترخيص المجمع الطبي المتخصص ما يلي: ١- يشترط توفر عيادتين كحد أدنى مخصصة للفحص وأن يكون لكل عيادة طبيب وممرض مرخص لهما ويجوز الاستعانة بالمساعدين الإكلينيكين والمساعدين الصحيين للعمل في العيادات فقط بدلا من الممرض. ٢- يجب توفر طبيب استشاري أو طبيب نائب أول وطبيب نائب لكل تخصص في المدن التالية (الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر)، أما في المدن الأخرى فيكتفى بتوفر طبيبين نائبين لكل تخصص. ٣- في تخصص طب الأسنان يجب توفير طبيب استشاري أو نائب أول في طب الأسنان وطبيب أسنان عام في المدن التالية (الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر) أما في المدن الأخرى فيكتفى بتوفير طبيب نائب في طب الأسنان وطبيب أسنان عام.	إعادة تنسيق مع حذف وإضافة
١٥/١٥-١ بند ٢ و ٣	١/١٥ شروط وضوابط المختبرات الطبية: ١- يجب أن تكون مساحة المختبر كافية وأن يحوي المرافق اللازمة كي لا تتأثر جودة العمل وسلامة الموظفين والزوار وفقاً للمعايير الوطنية والعالمية وأن يتم تجهيزه بالمعدات الدقيقة وأجهزة الفحص الموثوق بدقة نتائجها والمعترف بها من الهيئات المختصة لتمكين المؤسسة الصحية من تقديم خدمات مخبرية بطريقة صحيحة وأمنة وفق المعايير الوطنية للمركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية. ٢- تصنف المختبرات الطبية إلى مختبرات عامة ومختبرات متخصصة ويمكن أن يكون المختبر مستقل أو ضمن مستشفى أو مجمع طبي وذلك كما يلي: ب- مختبرات متخصصة تقوم بالتحاليل الطبية التخصصية وتشمل (علم أمراض المناعة، علم الأنسجة والخلايا، التوافق النسيجي، تحاليل الوراثة الخلوية وغيرها من التحاليل). ٣- العاملون بالمختبر: أ- يكون المسؤول عن المختبر في المستشفيات طبيب استشاري مختبر أو استشاري غير طبيب في تخصص المختبر كحد أدنى ومرخص له بمزاولة المهنة إضافة إلى أخصائيين وفنيين في كل تخصص من التخصصات المخبرية المختلفة. ب- يجوز التعاقد مع مختبر مختص في حال عدم توفر طبيب استشاري أو نائب أول مختبر في المستشفيات التي لا تتوافر فيها تخصصات الباطنة أو الجراحة العامة أو النساء والولادة أو الأطفال ويكتفى بطبيب نائب مختبر كحد أدنى حسب عدد الأسرة. ج- يكون المسؤول عن المختبر في المجمعات الطبية طبيب نائب مختبر أو أخصائي أول مختبرات كحد أدنى ومرخص لهما بمزاولة المهنة مع توفير أخصائي مختبر وعدد ٢ فني مختبر ويجوز الاكتفاء بأخصائي مختبر في حال التعاقد مع مختبر مختص في حال عدم توفر طبيب نائب مختبر أو أخصائي أول مختبرات.	١/١٥ شروط وضوابط مراكز وأقسام المختبرات الطبية: ١- يجب أن يتم تجهيز المختبر بالمعدات الدقيقة وأجهزة الفحص الموثوق بدقة نتائجها والمعترف بها من الهيئات المختصة لتمكين المؤسسة الصحية من تقديم خدمات مخبرية بطريقة صحيحة وأمنة وفق المعايير الوطنية والعالمية حسب (المرفق ٢٤). ٢- تصنف المختبرات الطبية إلى مختبرات عامة ومختبرات متخصصة ويمكن أن يكون المختبر مستقلاً أو ضمن مستشفى أو مجمع طبي وذلك كما يلي: ب- مختبرات متخصصة تقوم بالتحاليل الطبية التخصصية وتشمل (علم أمراض المناعة، علم الأنسجة والخلايا، التوافق النسيجي، تحاليل الوراثة الخلوية وغيرها من التحاليل). ٣- العاملون بالمختبر: أ- المستشفيات حسب المرفق (رقم ١٤). ب- المجمعات الطبية: يشترط توفر طبيب نائب مختبر أو أخصائي أول مختبر كحد أدنى مع توفير أخصائي وفني مختبر ويجوز الاكتفاء بأخصائي مختبر في حال التعاقد مع مختبر إذا لم يتوفر طبيب نائب مختبر أو أخصائي أول مختبر. ج- المختبرات المستقلة: يشترط توفر استشاري غير طبيب في تخصص المختبر أو طبيب نائب أول مختبر مع توفر أخصائي مختبر وعدد (٢) فني مختبر في المدن التالية (الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر)، ويكتفى بطبيب نائب مختبر أو أخصائي أول مختبر وعدد ٢ فني مختبر في المدن الأخرى.	حذف وإضافة وإعادة تنسيق
١٥/١٥-١ بند ٢ و ٣	د- يشترط في المختبرات المستقلة توفر استشاري غير طبيب في تخصص المختبر أو طبيب نائب أول مختبر مع توفير أخصائي مختبر وعدد ٢ فني مختبر في المدن التالية (الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر)، ويجوز الاكتفاء بطبيب نائب مختبر أو أخصائي أول مختبر وعدد ٢ فني مختبر في المدن الأخرى. ٤- مرافق وتجهيزات المختبر: أ- مكتب لاستقبال المراجعين وغرفة مستقلة ومجهزة لسحب العينات. ب- مساحة كافية لإجراء الفحوصات المختلفة وغرفة مستقلة في حال القيام بالفحوصات الجرثومية. ث- يتم تجهيز المختبر العام والمختبر المتخصص حسب (مرفق رقم ٢٣). ٥- الفحوصات المخبرية: يقدم كل مختبر عند الترخيص أو التجديد، بياناً بجميع أنواع الأجهزة التشخيصية المستخدمة، وكشفاً بالتحاليل المخبرية التي يقوم بها ومتوسط أسعارها وأن تكون الفحوصات المسموحة للمختبرات العامة والمتخصصة على النحو الآتي: أ- تجرى بالمختبر العام الفحوصات المبينة في المرفق (مرفق رقم ٢٣). ب- تجرى بالمختبر المتخصص بالإضافة إلى التحاليل المخبرية الروتينية، التحاليل المخبرية التخصصية حسب نشاط المختبر وذلك في حالة توفر التجهيزات اللازمة المبينة في المرفق (مرفق رقم ٢٣). ٦- بيانات التحليل: تدون نتائج التحاليل والفحوصات على نماذج مطبوعة مخصصة لكل قسم من أقسام المختبر وتحمل البيانات الآتية: أ- اسم وعنوان ورقم ترخيص المختبر - اسم القسم المختص - اسم وعنوان المريض - رقم السجل المدني أو الإقامة - التاريخ . اسم جهة الإحالة رقم التسلسل في السجل - نوع العينة والفحص المطلوب - نتيجة الفحص - اسم وتوقيع الفاحص وتوقيع مدير المختبر وختم المختبر. ب- تطبع بالتقارير المخبرية الحدود والمعدلات الطبيعية القياسية لجميع أنواع الفحوصات طبقاً للطرق المتبعة في المختبر ويعطى المراجع أصل التقرير ويحتفظ في المختبر بصورة منه ورقياً أو إلكترونياً. ٢- في حالة رغبة المختبر الخاص المستقل أو ضمن مؤسسة صحية خاصة أخرى إرسال أو استقبال عينات مخبرية من مؤسسات صحية خاصة أخرى يلزم اتباع الإجراءات المنظمة لذلك حسب المرفق (مرفق رقم ٢٣).	د- يشترط في المختبرات المستقلة توفر استشاري غير طبيب في تخصص المختبر أو طبيب نائب أول مختبر مع توفير أخصائي مختبر وعدد ٢ فني مختبر في المدن التالية (الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر)، ويجوز الاكتفاء بطبيب نائب مختبر أو أخصائي أول مختبر وعدد ٢ فني مختبر في المدن الأخرى. ٤- مرافق وتجهيزات المختبر: أ- مكتب لاستقبال المراجعين وغرفة مستقلة ومجهزة لسحب العينات. ب- مساحة كافية لإجراء الفحوصات المختلفة وغرفة مستقلة في حال القيام بالفحوصات الجرثومية. ث- يتم تجهيز المختبر العام والمختبر المتخصص حسب (مرفق رقم ٢٣). ٥- الفحوصات المخبرية: يقدم كل مختبر عند الترخيص أو التجديد، بياناً بجميع أنواع الأجهزة التشخيصية المستخدمة، وكشفاً بالتحاليل المخبرية التي يقوم بها ومتوسط أسعارها وأن تكون الفحوصات المسموحة للمختبرات العامة والمتخصصة على النحو الآتي: أ- تجرى بالمختبر العام الفحوصات المبينة في المرفق (مرفق رقم ٢٣). ب- تجرى بالمختبر المتخصص بالإضافة إلى التحاليل المخبرية الروتينية، التحاليل المخبرية التخصصية حسب نشاط المختبر وذلك في حالة توفر التجهيزات اللازمة المبينة في المرفق (مرفق رقم ٢٣). ٦- بيانات التحليل: تدون نتائج التحاليل والفحوصات على نماذج مطبوعة مخصصة لكل قسم من أقسام المختبر وتحمل البيانات الآتية: أ- اسم وعنوان ورقم ترخيص المختبر - اسم القسم المختص - اسم وعنوان المريض - رقم السجل المدني أو الإقامة - التاريخ . اسم جهة الإحالة رقم التسلسل في السجل - نوع العينة والفحص المطلوب - نتيجة الفحص - اسم وتوقيع الفاحص وتوقيع مدير المختبر وختم المختبر. ب- تطبع بالتقارير المخبرية الحدود والمعدلات الطبيعية القياسية لجميع أنواع الفحوصات طبقاً للطرق المتبعة في المختبر ويعطى المراجع أصل التقرير ويحتفظ في المختبر بصورة منه ورقياً أو إلكترونياً. ٢- في حالة رغبة المختبر الخاص المستقل أو ضمن مؤسسة صحية خاصة أخرى إرسال أو استقبال عينات مخبرية من مؤسسات صحية خاصة أخرى يلزم اتباع الإجراءات المنظمة لذلك حسب المرفق (مرفق رقم ٢٣).	حذف وإضافة وإعادة تنسيق

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تنمة

المادة	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل	نوع التعديل
٢/١٥	٢/١٥ شروط وضوابط أقسام الأشعة: ١- يجب أن يحتوي قسم الأشعة في المستشفيات ذات السعة السريرية ١٠٠ سرير فأكثر على أجهزة الأشعة العامة والموجات الصوتية وأجهزة الأشعة المقطعية. ٢- يشترط في أقسام الأشعة في المستشفيات توفر العدد الكافي من الأطباء كحد أدنى على النحو التالي: أ- المستشفى ذو السعة السريرية أقل من (١٠٠ سريراً) يجب أن يتوافر فيه على الأقل طبيب استشاري ونائب أول أشعة. ب- المستشفى ذو السعة السريرية من (١٠٠ - ٢٠٠ سريراً) يجب أن يتوافر فيه على الأقل طبيب استشاري أشعة وعدد (٢) طبيب نائب أول أشعة. ت- المستشفى ذو السعة السريرية أكثر من (٢٠٠ - ٣٠٠ سريراً) يجب أن يتوافر فيه على الأقل عدد (٢) طبيب استشاري أشعة وعدد (٢) طبيب نائب أول أشعة ويتم إضافة عدد (١) طبيب استشاري أشعة وعدد (١) نائب أول أشعة لكل (١٠٠) سرير إضافي. ث- يجوز الاستفادة من خدمات مراكز طب الأشعة الاتصالي في حال عدم توفر طبيب استشاري أو نائب أول أشعة في المستشفيات التي لا تتوافر فيها تخصصات الباطنة والجراحة العامة والنساء والولادة والأطفال ويكتفى بطبيب نائب أشعة تشخيصية كحد أدنى حسب عدد الأسرة. ٣- يشترط لافتتاح قسم للعلاج بالأشعة في المستشفى أن يتوفر به استشاريون متخصصون في هذا النوع من العلاج. ٤- يشترط في مراكز الأشعة المستقلة أو أقسام الأشعة في المجمعات الطبية الالتزام بالمعايير والشروط العامة والمتطلبات الواردة في المواد (١/٣، ٣/٣) من هذه اللائحة على النحو الآتي: أ- يشترط توفر طبيب نائب أشعة في مراكز الأشعة المستقلة، وطبيب نائب أشعة بالمجمعات الطبية إذا كانت الأجهزة الموجودة تحتوي على أجهزة أشعة عامة وموجات فوق صوتية فقط وفي حال عدم توفر طبيب نائب أشعة في المجمعات الطبية يجوز لتلك المجمعات التعاقد مع مركز طب أشعة اتصالي. ب- يشترط توفر طبيب استشاري أشعة في مراكز الأشعة المستقلة، وطبيب نائب أول أشعة بالمجمعات الطبية إذا كانت الأجهزة تحتوي على أجهزة أشعة عامة، موجات فوق صوتية، أشعة مقطعية أو رنين مغناطيسي، وفي حال عدم توفر طبيب نائب أول أشعة يشترط توفر طبيب نائب أول أشعة في المجمعات الطبية يجوز لتلك المجمعات التعاقد مع مركز طب أشعة اتصالي. ت- يشترط لإجراء الأشعة التداخلية توفر طبيب استشاري أشعة أو نائب أول أشعة متخصص بالأشعة التداخلية. ث- يجوز عمل الأشعة التداخلية الخاصة بالأوعية الدموية في أقسام الأشعة بالمجمعات الطبية حسب الشروط المرفقة (مرفق رقم ٢٣). ج- يجوز أن يشرف طبيب الأشعة على أكثر من مجمع طبي يتبع نفس صاحب المؤسسة الصحية مع الالتزام بالمعيار الأساسي للمنشأة. ٥- يشترط لترخيص مركز طب الأشعة الاتصالي ما يأتي: أ- التقدم بطلب الترخيص إلى مديريات الشؤون الصحية ويتم إحالتها إلى الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي بالوزارة. ب- توافر الحد الأدنى من التجهيز (مرفق رقم ٢٤). ت- تقييم مركز طب الأشعة الاتصالي كل سنتين، ويتم الاحتفاظ بصور الأشعة لمدة سنتين على الأقل. ٦- أحكام خاصة لأقسام ومراكز الأشعة: أ- يشترط لإعداد تقارير الأشعة المقطعية والرنين المغناطيسي أن تكون عن طريق أطباء متخصصين في الأشعة التشخيصية لا يقل تصنيفهم عن طبيب نائب أول أشعة. ب- يشترط أن يعد تقارير أشعة الثدي طبيب نائب أول أشعة كحد أدنى وحاصل على تأهيل متخصص بأشعة الثدي. ج- أن يوجد بالقسم أو بالمركز دليل سياسات وإجراءات العمل. ٧- أحكام عامة لأقسام الأشعة في المؤسسات الصحية الخاصة: أ- يجب تطبيق برنامج الجودة النوعية لأجهزة الأشعة في المؤسسات الصحية الخاصة بشكل دوري وإرسال التقارير الخاصة بها إلى أقسام إدارات الأشعة في المناطق أو المحافظات التي تتبعها. ب- توفير مسؤول للحماية من الإشعاع بالمؤسسة الصحية ويرتبط بمدير المؤسسة مباشرة. ت- يجب تطبيق برنامج الحماية من الإشعاع ومعايير سلامة أجهزة الأشعة والرنين المغناطيسي في المؤسسات الصحية الخاصة بما يتوافق مع اشتراطات هيئة الرقابة النووية والإشعاعية. ث- يشترط لمنح أو تجديد تراخيص المؤسسات الصحية الخاصة التي لديها أقسام أشعة تأمين بطاقات قياس الجرعات الإشعاعية للشخصية للعاملين في مجال الإشعاع، وإرسال النتائج إلى أقسام الحماية من الإشعاع في المناطق أو المحافظات التي تتبعها، وتطبيق برنامج توكيد الجودة النوعية على أجهزة الأشعة وإرسالها إلى إدارات الأشعة في المناطق أو المحافظات التي تتبعها.	٢/١٥ شروط وضوابط مراكز وأقسام الأشعة: ١- يجب أن يتم تجهيز مراكز وأقسام الأشعة بالمعدات الدقيقة وأجهزة اللازمة. ٢- العاملون في مراكز وأقسام والأشعة: أ- المستشفيات حسب المرفق (رقم ١٤). ب- يشترط في مراكز الأشعة المستقلة أو أقسام الأشعة في المجمعات الطبية الالتزام بتوفير الممارسين الصحيين على النحو التالي: ١- يشترط توفر طبيب نائب أشعة في مراكز الأشعة المستقلة والمجمعات الطبية إذا كانت الأجهزة الموجودة تحتوي على أجهزة أشعة عامة وموجات فوق صوتية فقط وفي حال عدم توفر طبيب نائب أشعة في المجمعات الطبية يجوز لها الاكتفاء بأخصائي أشعة أشعة والتعاقد مع مركز طب أشعة اتصالي. ٢- يشترط توفر طبيب استشاري أشعة في مراكز الأشعة المستقلة، وطبيب نائب أول أشعة بالمجمعات الطبية إذا كانت الأجهزة تحتوي على أجهزة أشعة عامة، موجات فوق صوتية، أشعة مقطعية أو رنين مغناطيسي، وفي حال عدم توفر طبيب نائب أول أشعة في المجمعات الطبية يجوز لها الاكتفاء بأخصائي أشعة والتعاقد مع مركز طب أشعة اتصالي. ٣- يجوز أن يشرف طبيب الأشعة على أكثر من مجمع طبي لنفس المالك مع الالتزام بالمعيار الأساسي للمؤسسة الصحية. ٣- أحكام عامة لمراكز وأقسام الأشعة في المؤسسات الصحية: ج- يمكن للمستشفيات أو مراكز الأشعة المستقلة أو مراكز التشخيص أو المجمعات الطبية التي لديها أقسام أشعة تقديم خدمات الاشعة من خلال مركز أشعة متنقل بشرط توفير التجهيزات اللازمة لتقديم الخدمة وتوفير أخصائي أشعة كحد أدنى حسب المرفق (رقم ٢٥). ح- يجوز عمل الأشعة التداخلية الخاصة بالأوعية الدموية في أقسام الأشعة بالمجمعات الطبية حسب المرفق (رقم ٢٥). خ- يشترط لإجراء الأشعة التداخلية توفر طبيب استشاري أشعة أو نائب أول أشعة متخصص بالأشعة التداخلية. د- يشترط لإعداد تقارير الأشعة المقطعية والرنين المغناطيسي أن تكون عن طريق أطباء متخصصين في الأشعة التشخيصية لا يقل تصنيفهم عن طبيب نائب أول أشعة. ذ- يشترط أن يعد تقارير أشعة الثدي طبيب نائب أول أشعة كحد أدنى وحاصل على تأهيل متخصص بأشعة الثدي. ر- يشترط توفير دليل سياسات وإجراءات العمل داخل القسم أو المركز. ز- يجب تطبيق برنامج الجودة النوعية لأجهزة الأشعة في المؤسسات الصحية بشكل دوري وإرسال التقارير الخاصة بها إلى أقسام إدارات الأشعة في المناطق أو المحافظات التي تتبعها. س- توفير مسؤول للحماية من الإشعاع بالمؤسسة الصحية ويرتبط بالمدير الطبي أو المشرف الفني للمؤسسة الصحية. ش- يجب تطبيق برنامج الحماية من الإشعاع ومعايير سلامة أجهزة الأشعة والرنين المغناطيسي في المؤسسات الصحية بما يتوافق مع اشتراطات هيئة الرقابة النووية والإشعاعية. ص- يشترط لمنح أو تجديد تراخيص المؤسسات الصحية التي لديها أقسام أشعة تأمين بطاقات قياس الجرعات الإشعاعية الشخصية للعاملين في مجال الإشعاع، وإرسال النتائج إلى أقسام الحماية من الإشعاع في المناطق أو المحافظات التي تتبعها، وتطبيق برنامج توكيد الجودة النوعية على أجهزة الأشعة وإرسالها إلى إدارات الأشعة في المناطق أو المحافظات التي تتبعها.	حذف وإضافة وإعادة تنسيق

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تنمة

المادة	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل	نوع التعديل
٣-١٥/١٥ بند ٣	٣- أحكام عامة: أ- ضرورة تحديد أجر العملية وإبلاغ المريض به قبل إجرائها بشكل مكتوب موقع عليها من المريض وتحفظ في سجله الطبي. ب- يعتبر ترخيص الطبيب المرخص له بممارسة عمليات جراحة اليوم الواحد ترخيصاً شخصياً ولا يسمح بممارسة النشاط لأي طبيب آخر غير مرخص له بممارسة هذا النشاط. ج- يمنح الترخيص للطبيب لممارسة هذا النشاط لمدة عام ويتقدم في نهايته لمديرية الشؤون الصحية بطلب التجديد. د- بعد موافقة الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي يتم تجديد الترخيص للطبيب لمدة عام آخر على أن يرفق بالطلب تقرير شامل عن العمليات التي أجريت. ثم يجدد نظامياً حسب ما ورد بالمادة رقم (٣/٢) من اللائحة التنفيذية لنظام مزاوله المهن الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) وتاريخ ١٤٢٦/١١/٤هـ.	-----	حذف
٤/١٥ بند ١ و ٢ و ٣	٤/١٥ الخدمات الصحية المساندة ١- تشمل مراكز الخدمات الصحية المساندة التالي: أ- مراكز الرعاية الطبية العاجلة (مرفق رقم ٢٧). ب- مراكز الرعاية الحرجة حسب المرفق (رقم ٢٨). ج- العيادات الطبية المتنقلة حسب المرفق (رقم ٢٩). د- مراكز الرعاية عن بعد والطب الاتصالي حسب المرفق (رقم ٣٠). هـ- مراكز الرعاية الطبية المنزلية (مرفق رقم ٣١). و- مراكز تلطيف الألم (مرفق رقم ٣٢). ز- مراكز متخصصة لتأهيل المدمنين (مرفق رقم ٣٣). ح- مراكز العلاج الطبيعي (مرفق رقم ٣٤). ط- مراكز العلاج الوظيفي (مرفق رقم ٣٥). ي- مراكز الأطراف الاصطناعية والأجهزة التقويمية (مرفق رقم ٣٦). ك- مراكز علاج النطق والتخاطب والبلع (مرفق رقم ٣٧). ل- مراكز علاج أمراض السمع (مرفق رقم ٣٨). م- مراكز العلاج والتأهيل النفسي (مرفق رقم ٣٩). ن- محلات النظارات الطبية (مرفق رقم ٤٠). س- معامل الأسنان والتركيبات الصناعية (مرفق رقم ٤١). ع- مراكز العناية بالقدم والكاحل (مرفق رقم ٤٢). ف- مراكز التغذية (مرفق رقم ٤٣). ص- مراكز الغسيل الكلوي (مرفق رقم ٤٤). ق- مراكز تجميع البلازما (مرفق رقم ٤٥). ر- أي خدمات ومراكز أخرى يصدر بها قرار من الوزير. ٢- مراكز التأهيل الطبي: هي المراكز التي تحتوي على تخصصين كحد أدنى من التخصصات التالية (علاج طبيعي - علاج وظيفي - علاج أمراض النطق والتخاطب والبلع - علاج أمراض السمع - العلاج والتأهيل النفسي - العناية بالقدم والكاحل - التغذية - الأطراف الاصطناعية والأجهزة التقويمية) وذلك حسب (المرفق رقم ٤٦). ٣- شروط ومواصفات مراكز الخدمات الصحية المساندة: يجب أن يتوفر في مراكز الخدمات الصحية المساندة المعايير والشروط العامة المطلوبة في المؤسسات الصحية الخاصة الواردة في المواد (٣/١ - ٣/٣) من هذه اللائحة، كما يجب أن تتوفر كحد أدنى الشروط والمواصفات الخاصة بكل مركز (وفق الضوابط والقوائم الاسترشادية التي تضعها الوزارة بهذه اللائحة)، ويشترط أن يعمل بالمركز كوادر مرخص لها بمزاولة المهنة بإشراف مختص في طبيعة عمل المركز.	٤/١٥ الخدمات الصحية المساندة ١- تشمل مراكز الخدمات الصحية المساندة التالي: أ- مراكز الرعاية الطبية العاجلة حسب المرفق (رقم ٢٧). ب- مراكز الرعاية الحرجة حسب المرفق (رقم ٢٨). ج- العيادات الطبية المتنقلة حسب المرفق (رقم ٢٩). د- مراكز الرعاية عن بعد والطب الاتصالي حسب المرفق (رقم ٣٠). هـ- مراكز الرعاية الطبية المنزلية حسب المرفق (رقم ٣١). و- مراكز تلطيف الألم حسب المرفق (رقم ٣٢). ز- مراكز علاج المدمنين وتأهيلهم حسب المرفق (رقم ٣٣). ح- مراكز متخصصة لتأهيل المدمنين حسب المرفق (رقم ٣٤). ط- مراكز العلاج الطبيعي حسب المرفق (رقم ٣٥). ي- مراكز العلاج الوظيفي حسب المرفق (رقم ٣٦). ك- مراكز الأطراف الاصطناعية والأجهزة التقويمية حسب المرفق (رقم ٣٧). ل- مراكز علاج النطق والتخاطب والبلع حسب المرفق (رقم ٣٨). م- مراكز علاج أمراض السمع حسب المرفق (رقم ٣٩). ن- مراكز العلاج والتأهيل النفسي حسب المرفق (رقم ٤٠). س- محلات النظارات الطبية حسب المرفق (رقم ٤١). ع- معامل الأسنان والتركيبات الصناعية حسب المرفق (رقم ٤٢). ف- مراكز العناية بالقدم والكاحل حسب المرفق (رقم ٤٣). ص- مراكز التغذية حسب المرفق (رقم ٤٤). ق- مراكز الغسيل الكلوي حسب المرفق (رقم ٤٥). ر- مراكز تجميع البلازما حسب المرفق (رقم ٤٦). ش- مراكز الإخصاب والأجنة وعلاج العقم حسب المرفق (رقم ٤٧). ت- مراكز جمع العينات حسب المرفق (رقم ٤٨). ث- مراكز مساحات العمل المشتركة حسب المرفق (رقم ٤٩). خ- مراكز التثقيف والاستشارات الصحية حسب المرفق (رقم ٥٠). ذ- مراكز المحاليل الوريدية حسب المرفق (رقم ٥١). ض- مراكز العين الصناعية حسب المرفق (رقم ٥٢). ظ- مراكز الأشعة الاتصالية حسب المرفق (رقم ٥٣). غ- بنوك الدم حسب المرفق (رقم ٥٤).	إضافة وتعديل وحذف
٥/١٥ بند ٥	٥/١٥ يلزم الحصول على موافقة الشؤون الصحية بالمنطقة أو المحافظة لإضافة أي من الأنشطة التالية وفقاً للشروط والمتطلبات الفنية الملحقة باللائحة: أ- فحص العمالة الوافدة وعمال الأغذية في المستشفيات والمجمعات الطبية (مرفق رقم ٤٧). ب- العقم وأطفال الأنابيب (IVF) وفق أحكام نظام وحدات الإخصاب والأجنة وعلاج العقم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٧٦) وتاريخ ١٤٢٤/١١/٢١هـ ولائحته التنفيذية (مرفق رقم ٤٨). ج- الختان في المستشفيات والمجمعات الطبية (مرفق رقم ٤٩). د- وحدة جراحة البدانة في المستشفيات (مرفق رقم ٥٠). هـ- وحدة مناظير الجهاز الهضمي في المجمعات الطبية (مرفق رقم ٥١). و- العلاج الكيميائي لعلاج الأورام في المستشفيات والمجمعات الطبية (مرفق رقم ٥٢). ز- الجراحات المكتبية في العيادات الخاصة والمجمعات الطبية (مرفق رقم ٥٣). ح- القسرة القلبية في المستشفيات (مرفق رقم ٥٤). ط- أي أنشطة إضافية أخرى يوافق عليها الوزير.	٥/١٥ مراكز التأهيل الطبي: هي المراكز التي تحتوي على تخصصين كحد أدنى من التخصصات التالية (علاج طبيعي - علاج وظيفي - علاج أمراض النطق والتخاطب والبلع - علاج أمراض السمع - العلاج والتأهيل النفسي - العناية بالقدم والكاحل - التغذية - الأطراف الاصطناعية والأجهزة التقويمية) وذلك حسب المرفق (رقم ٥٥).	إعادة ترتيب

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تنمة

المادة	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل	نوع التعديل
١٥م	-----	٦/١٥ مراكز التشخيص: هي المراكز المعدة لإجراء الفحوص المخبرية والتساوير التشخيصية حسب المادتين ١/١٥ و ٢/١٥. ٧/١٥ يلزم موافقة الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي لإضافة الأنشطة التالية: نشاط العقم وأطفال الأنابيب (IVF) وفق أحكام نظام وحدات الإخصاب والأجنة وعلاج العقم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٧٦) وتاريخ ١٤٢٤/١١/٢١هـ، ولائحته التنفيذية (مرفق رقم ٥٦). نشاط جراحة اليوم الواحد في المجمعات الطبية حسب المرفق (رقم ٢٦). نشاط القسطرة القلبية في المستشفيات حسب المرفق (رقم ٥٧). نشاط وحدة جراحة البدانة في المستشفيات حسب المرفق (رقم ٥٨). ٨/١٥ يلزم الحصول على موافقة الشؤون الصحية بالمنطقة أو المحافظة لإضافة أي من الأنشطة التالية: ي- فحص العمالة الوافدة وعمال الأغذية في المستشفيات والمجمعات الطبية حسب المرفق (رقم ٥٩). ك- الختان في المجمعات الطبية حسب المرفق (رقم ٦٠). ل- وحدة مناظير الجهاز الهضمي في المجمعات الطبية حسب المرفق (رقم ٦١). م- العلاج الكيميائي لعلاج الأورام في المستشفيات والمجمعات الطبية حسب المرفق (رقم ٦٢). ن- الجراحات المكتبية في العيادات الخاصة والمجمعات الطبية حسب المرفق (رقم ٦٣). س- نشاط أهلية حمل السلاح حسب المرفق (رقم ٦٤). ع- نشاط فحص ما قبل الزواج حسب المرفق (رقم ٦٥). ف- نشاط الفعاليات والتجمعات حسب المرفق (رقم ٦٦).	إضافة وإعادة تنسيق
م١٦/١٦-٢ بند ١	١- الحالة الإسعافية وهي الحالة الناتجة عن إصابة أو مرض يمكن أن يهدد حياة المريض أو أحد أطرافه أو أعضائه الداخلية أو الخارجية.	-----	حذف
م١٧/١٧-٢	يجوز الاستعانة بالمختصين من خارج الوزارة وفق ما يراه وكيل الوزارة المساعد للالتزام أو من يفوضه.	يحق للوكيل المساعد للالتزام أو من يفوضه اعتماد مفتشين لزيارة مؤسسات صحية خارج مناطقهم حسب الحاجة.	إعادة تنسيق
م١٧/١٧-٣ بند ٢	٣/١٧ للمفتش الصلاحيات التالية: ٢- الاطلاع على السجلات والتأكد من سلامة الأجهزة والمعدات، ونظامية عمل الكوادر العاملة فيها.	٣/١٧ يجوز للمفتش الصلاحيات التالية: ٢- الاطلاع على السجلات والتأكد من سلامة الأجهزة والمعدات، ونظامية عمل الممارسين الصحيين العاملين فيها.	تعديل
١٧م	-----	٧/١٧ للمؤسسة الصحية الخاصة المطالبة بحقها إذا ثبت أن الشكوى كيدية.	إضافة
م١٧/١٧-٧ بند ١	١- تخضع جميع المؤسسات الصحية الخاصة لبرنامج التقييم الذاتي والذي فيه تُقيم مدى التزامها بالأنظمة واللوائح المعمول بها بوزارة الصحة ذاتياً.	-----	حذف

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تمة

المادة	النص قبل التعديل	النص بعد التعديل	نوع التعديل
م ١٩ / ١-١٩	١/١٩ تجديد الترخيص: ١- يجب على المؤسسة الصحية التقدم بطلب مكتمل لتجديد الترخيص الممنوح لها قبل انتهاء مدته بثلاثة أشهر على الأقل. ٢- تقوم المديرية عند استلام الطلب بتجديد الترخيص بعد اكتمال المسوغات النظامية خلال ٣٠ يوماً ولا تتحمل المؤسسة الصحية أي مسؤولية جراء التأخر في تجديد الترخيص. ٣- يجدد الترخيص تلقائياً عند حصول المؤسسة الصحية على شهادة اعتماد صادرة من المركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية بالإضافة إلى أي اعتماد دولي آخر معترف به في المملكة شريطة أنه لم يمض أكثر من ستة أشهر على حصولها على شهادة الاعتماد. ٢/١٩ يجوز لمديرية الشؤون الصحية الإبقاء على الرخصة وعدم إنهاؤها بناءً على طلب الورثة خلال ستة أشهر من تاريخ وفاة صاحب المؤسسة الصحية.	١/١٩ تجديد الترخيص: ٤- لا يجوز الاستمرار بتشغيل المؤسسة الصحية بعد انتهاء مدة الترخيص دون البدء في إجراءات التجديد. ٥- يجب على المؤسسة الصحية التقدم بطلب مكتمل لتجديد الترخيص الممنوح لها قبل انتهاء مدته بثلاثة أشهر على الأقل. ٦- تقوم الوزارة بتجديد الترخيص بعد اكتمال المسوغات النظامية خلال ٣٠ يوماً ولا تتحمل المؤسسة الصحية أي مسؤولية جراء التأخر في تجديد الترخيص. ٧- يجدد الترخيص تلقائياً في حال استيفاء المسوغات النظامية في الحالات التالية: أ- عند حصول المؤسسة الصحية على شهادة اعتماد صادرة من المركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية بالإضافة إلى أي اعتماد دولي آخر معترف به في المملكة شريطة أنه لم يمض أكثر من ستة أشهر على حصولها على شهادة الاعتماد. ب- وجود محضر زيارة لجان الالتزام لم يمض عليه أكثر من ثلاثين يوماً شريطة ألا يتضمن المحضر أي ملاحظات. ٢/١٩ يجوز لمديرية الشؤون الصحية الإبقاء على الرخصة وعدم إنهاؤها بناءً على طلب الورثة خلال ستة أشهر من تاريخ وفاة صاحب المؤسسة الصحية.	إضافة وإعادة تنسيق
م ٢٤ / ١-٢٤	١/٢٤ فيما عدا المستشفيات الخاصة فإن على مديريات الشؤون الصحية وضع إعلان لجميع على مدخل المؤسسة الصحية الخاصة يوضح أن المؤسسة مغلقة، أما بالنسبة للمستشفيات الخاصة تقوم المديرية بتشكيل لجنة من ذوي الاختصاص للنظر في شأن مرضى المستشفى المنومين به أو المراجعين لعياداته مع مراعاة أن تعامل الحالات الخطرة وفقاً لما ورد في المادة السادسة عشرة من هذه اللائحة بشأن العلاج الإسعافي.	١/٢٤ على مديريات الشؤون الصحية وضع إعلان للجميع على مدخل المؤسسة الصحية مغلقة، وتقوم بتشكيل لجنة من ذوي الاختصاص للنظر في شأن مرضى المستشفى المنومين به أو المراجعين لعياداته مع مراعاة أن تعامل الحالات الخطرة وفقاً لما ورد في المادة السادسة عشرة من هذه اللائحة بشأن العلاج الإسعافي.	تعديل
م ٢٥	٤/٢٥ يجوز للجنة استدعاء المخالف وكل من له ارتباط بالمخالفة متى ما رأت الحاجة لذلك، وفي ما عدى ذلك تقوم اللجنة من تلقاء نفسها بالنظر في المخالفة وإصدار قرارها.	٤/٢٥ تلتزم اللجنة في أعمالها بتمكين المنشأة من تقديم دفوعاتها حيال المخالفات المنسوبة إليها بالطرق التي تراها مناسبة وتحقيق الغاية منها، وفي حال عدم تقديم الدفوعات فإن اللجنة تستكمل النظر في المخالفات والفصل فيها. ١٠/٢٥ ينشر حكم القرار النهائي الصادر بالعقوبة في الصحف الورقية أو الإلكترونية أو في وسائل التواصل الاجتماعي.	إعادة تنسيق وإضافة
م ٢٦	٢/٢٦ تلتزم المؤسسة الصحية باعتبارها العنوان المعتمد للممارس الصحي بإبلاغ ممارسيها عن كل ما يرد بها بخصوصهم بشكل رسمي ومثبت.	٢/٢٦ تلتزم المؤسسة الصحية بالمعايير والضوابط الواردة في دليل ضوابط المحتوى الإعلاني في القطاع الصحي مرفق رقم (١٠).	إضافة
م ٣١ / ١-٣١ بند ١ و ٢	١/٣١ تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة وتلتزم ممارسيها بالضوابط التي تضعها الوزارة ومنها: ١- ألا يكون الإعلان مخالف للآداب الشرعية ولأخلاقيات الممارس الصحي المنصوص عليهما في دليل أخلاقيات الممارس الصحي. ٢- ان يكون الإعلان عن الممارسين الصحيين وفقاً للفقرة (١) من المادة العاشرة من نظام مزاوله المهن الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) بتاريخ ١٤٢٦/١١/٤هـ.	١/٣١ تلتزم المؤسسة الصحية بالمعايير والضوابط الواردة في دليل ضوابط المحتوى الإعلاني في القطاع الصحي مرفق رقم (١٠).	حذف وإضافة

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تنمة

المادة الأولى:

تدل الكلمات والعبارات الآتية، حيثما وردت في هذا النظام، على المعاني المدونة أمامها ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:

المؤسسة الصحية الخاصة: كل مؤسسة صحية يملكها القطاع الخاص مُعدة للعلاج أو التشخيص

أو التمريض أو إجراء التحاليل الطبية أو التأهيل أو لإقامة الناقهين من المرضى وتشمل ما يأتي:

١- **المستشفى:** كل مكان معد لاستقبال المرضى والكشف عليهم وعلاجهم وتنويمهم.

٢- **المجمع الطبي العام:** كل مكان معد لاستقبال المرضى والكشف عليهم وعلاجهم وتوجد فيه ثلاثة تخصصات طبية مختلفة على الأقل، أحدها من التخصصات الأساسية (الجراحة - الأمراض الباطنية - النساء والولادة - الأطفال - طب الأسرة).

٣- **المجمع الطبي المتخصص:** مجمع لعيادات في تخصص طبي واحد أو أكثر وفروعه الدقيقة.

٤- **العيادة:** كل مكان معد لاستقبال المرضى والكشف عليهم وعلاجهم.

٥- **مركز الأشعة:** المكان المعد لإجراء التصوير التشخيصية الطبية أو العلاج بالأشعة.

٦- **المختبر الطبي:** المكان المعد لإجراء الفحوصات المخبرية.

٧- **مركز جراحة اليوم الواحد:** مؤسسة صحية مرخص لها بإدخال المرضى لعمل إجراء طبي مثل: بعض العمليات الصغيرة والمتوسطة على أن يخرج المريض منها في اليوم نفسه وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية.

٨- **مراكز الخدمة الصحية المساندة:** الأماكن التي تقدم الخدمات الصحية أو الفنية المنتمية للعلاج والتأهيل وتشمل ما يأتي:

أ- مراكز العلاج الطبيعي.

ب- محلات النظارات الطبية.

ت- محلات الأجهزة والأطراف الصناعية.

ث- المراكز المساندة: التي يصدر قرار من وزير الصحة باعتمادها من الخدمات الصحية.

٩- **مركز خدمات النقل الإسعافي:** الوحدة التي تقوم بالنقل الإسعافي وتقديم الخدمات الإسعافية للمريض أو المصاب قبل وصوله إلى المستشفى، وفقاً للمواصفات والضوابط التي تحددها جمعية الهلال الأحمر السعودي.^١

الوزارة: وزارة الصحة.

الوزير: وزير الصحة.

اللائحة:

١/١ يطبق هذا النظام ولائحته التنفيذية على الجمعيات الخيرية والمؤسسات الأهلية القائمة أو التي ترغب في افتتاح مؤسسات صحية.

المادة الثانية:

١- يشترط في مالك العيادة أن يكون طبيباً سعودياً متخصصاً في طبية عمل العيادة ومشرفاً عليها ومتفرغاً تفرغاً كاملاً لها.

٢- يجب أن يكون في كل مجمع طبي أو مختبر طبي أو مركز أشعة أو مركز جراحة اليوم الواحد مشرف متفرغ تفرغاً كاملاً لهذا الغرض، ويشترط أن يكون هذا المشرف طبيباً أو مهنيّاً سعودياً متخصصاً في طبية عمل المجمع أو المختبر أو المركز، سواء كان مالِكاً له أو أحد الشركاء فيه أو غيرهما، ويجوز -وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية- الاستثناء من هذا الشرط إذا لم يتوافر طبيب أو مهني سعودي.

٣- يشترط أن يكون لكل مؤسسة صحية خاصة في كل الأحوال مشرف فني متخصص في طبية عمل المؤسسة ومتفرغ تفرغاً كاملاً لها.

٤- يشترط أن يكون المدير الطبي في المستشفيات طبيباً سعودياً مؤهلاً، وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية.

٥- تقصر إدارة المؤسسات الصحية الخاصة على ذوي التأهيل المناسب من السعوديين وفقاً للضوابط والشروط التي تحددها اللائحة التنفيذية.

اللائحة:

١/٢ يشترط لترخيص العيادة الخاصة ما يلي:

١- أن يكون مالك العيادة طبيباً سعودياً مصنفاً ومسجلاً تسجيلاً مهنيّاً ساري المفعول لدى الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.

٢- أن يكون بالعيادة ممرض أو ممرضة مرخص لهما بمزاولة المهنة، ويجوز الاستعانة بالمساعدين الإكلينيكيين أو المساعدين الصحيين بدلاً عن الممرض أو الممرضة حسب تخصص العيادة.

٢/٢ يشترط تعيين مشرف طبيب أو مهني سعودي متفرغاً تفرغاً كاملاً ومتخصصاً في طبية عمل المجمع الطبي أو المختبر أو مركز الأشعة أو مركز جراحة اليوم الواحد في المدن التالية: الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام والخبر، وتستثنى باقي المدن من شرط الجنسية في حال عدم توفر مشرف فني سعودي. ويجوز للطبيب أو المهني المالك أو الشريك في ملكية المؤسسة الصحية أن يكون هو المشرف الفني بشرط أن يكون متخصصاً في طبية عمل المؤسسة الصحية.

٣/٢ الاشتراطات الواجب توفرها في المشرف الفني للمؤسسات الصحية:

١- أن يكون حاصلًا على شهادة البكالوريوس أو ما يعادلها في أحد التخصصات الطبية المرتبطة بطبيعة عمل المؤسسة الصحية، وأن يكون مصنفاً ومسجلاً تسجيلاً مهنيّاً ساري المفعول لدى الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.

٢- ألا تقل خبرته في طبية عمل المؤسسة الصحية عن سنة.

٤/٢ يشترط فيمن يشغل منصب المدير الطبي في المستشفى، ما يلي:

١- أن يكون طبيباً سعودياً حاصلًا على شهادة البكالوريوس في الطب والجراحة وأن يكون مصنفاً ومسجلاً تسجيلاً مهنيّاً ساري المفعول لدى الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.

٢- ألا تقل خبرته عن ثلاث سنوات في أحد المناصب الإدارية في مؤسسة صحية أو أن يكون حاصلًا على شهادة معتمدة في أحد التخصصات الإدارية.

٣- يعتبر المدير الطبي للمستشفى بمثابة المشرف الفني.

٤- يجوز أن يشغل طبيب الأسنان وظيفة المدير الطبي في مستشفيات الأسنان المتخصصة.

٥/٢ يشترط أن يكون المدير الإداري في المؤسسات الصحية سعودياً حاصلًا على شهادة البكالوريوس.

المادة الثالثة:

يجب أن تتوافر في مبنى المؤسسة الصحية الخاصة الشروط الصحية والمواصفات الهندسية والتوزيع المناسب وأن يكون محتوياً على الأثاث والمعدات والأجهزة الطبية وغير الطبية اللازمة، وأن يكون لدى المؤسسة نظام للتخلص من النفايات الطبية ونظام مكافحة العدوى ونظام للمعلومات الصحية، وتحدد اللائحة التنفيذية المعايير والشروط اللازمة لذلك.

اللائحة:

١/٣ يجب أن تتوفر في مبنى المؤسسة الصحية المعايير والشروط التالية:

١- أن يكون موقع المؤسسة الصحية مطابقاً لشروط الأمانات والبلديات بالمنطقة أو المحافظة.

٢- الالتزام بالمواصفات الفنية والهندسية وفق كود البناء السعودي.

٣- يجب أن تعتمد جميع الرسومات الفنية والهندسية الخاصة بمباني المستشفيات من قبل الوزارة وأن يتوفر في المبنى الشروط الفنية الواردة في المرفق (رقم ١).

٤- أن يحتوي المبنى على مداخل ومخارج مخصصة لذوي الإعاقة لتسهيل حركتهم داخل المبنى.

٥- يجب أن تتوفر بالعيادة المرافق والأثاث والتجهيزات اللازمة وفقاً للقوائم التي تحددها الوزارة حسب المرفق (رقم ٢).

٦- استيفاء الأجهزة الطبية وفقاً لمواصفات الهيئة العامة للغذاء والدواء.

٧- يجب على الإداريين والممارسين الصحيين العاملين بالمؤسسة الصحية ارتداء بطاقات العمل بطريقة واضحة تبين الاسم والتخصص أثناء فترة الدوام، كما تلتزم المؤسسة الصحية بوضع قائمة بأسماء جميع الأطباء العاملين فيها.

٨- وضع لوحات إرشادية داخل المؤسسة الصحية توضح حقوق وواجبات المرضى وأماكن العيادات والأقسام وغيرها من مرافق المؤسسة، ووضع لوحة تحمل الرقم (٩٣٧) الخاص باستقبال الملاحظات والشكاوى من المراجعين، وأي متطلبات أخرى للوزارة.

٩- يجب أن يوضع ترخيص المؤسسة الصحية في مكان بارز، مع وضع لوحة عند المدخل توضح اسم المؤسسة وتخصصها الطبي طبقاً لترخيص الممنوح لها ومواعيد عملها.

٢/٣ تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة والعاملون فيها بالتطبيق التام لما يلي:

١- نظام مكافحة العدوى والدليل الوطني لمكافحة العدوى وما تصدره الوزارة من قرارات وتعليمات بهذا الخصوص حسب المرفق رقم (٣).

٢- نظام التخلص الآمن من النفايات الطبية حسب اللائحة التنفيذية للنظام الموحد لإدارة نفايات الرعاية الصحية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والمعتمدة بالقرار الوزاري رقم (١٠٥٨٥١٩) وتاريخ ٢٠١٩/٣/٥م، والموافق على تطبيقه بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٣) وتاريخ ١٤٢٦/٩/١٦هـ، والتعاقد مع إحدى الشركات المرخصة من الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة للتخلص الآمن من النفايات الطبية حسب المرفق رقم (٤).

٣/٣ يجب أن يتوفر في المؤسسة الصحية نظام للمعلومات الصحية (السجلات الطبية) وأن يكون ملائماً لطبيعة عمل المؤسسة وفقاً لمعايير الوزارة. حسب المرفق رقم (٥).

٤/٣ فتح ملف المريض مجاناً، ويضمن فيه جميع مراجعاته.

٥/٣ يجب توفير مستوى جيد من النظافة في كل قسم من أقسام المؤسسة الصحية، ويجوز التعاقد مع شركة متخصصة في مجال النظافة للقيام بذلك.

٦/٣ يجب على المؤسسة الصحية عدم الاحتفاظ بالأدوية أو المستلزمات الطبية المنتهية الصلاحية في العيادات أو الأقسام الطبية.

٧/٣ تلتزم المؤسسات الصحية بما يصدر عن الوزارة من قرارات وتعليمات تشغيلية أو تنظيمية.

المادة الرابعة:

١- لا يجوز افتتاح أي مؤسسة صحية خاصة أو تشغيلها إلا بعد استكمال جميع الشروط والمتطلبات التي ينص عليها هذا النظام ولائحته التنفيذية وبعد الحصول على التراخيص اللازمة.

١- تم تحويل مسمى جمعية الهلال الأحمر السعودي إلى هيئة الهلال الأحمر السعودي بقرار مجلس الوزراء رقم ٣٧١ وتاريخ ١٤٢٩/١٢/٢٤هـ، حسب قرار مجلس الوزراء رقم (٦٨) وتاريخ ١٤٣٧/٢/٢٥هـ.

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تنمة

٢- يمنح الترخيص للمؤسسة الصحية لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد.

اللائحة:

١/٤ يمنح الترخيص بافتتاح المستشفيات، ومراكز علاج وتأهيل المدمنين، ومراكز تأهيل المدمنين، ومراكز الإخصاب المستقلة، بموافقة الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي، على أن تقوم مديريات الشؤون الصحية بالمناطق والمحافظات بإصدار وتجديد جميع تراخيص المؤسسات الصحية.

٢/٤ يشترط للترخيص بفتح مراكز خدمات النقل الإسعافي الالتزام بالشروط والمواصفات حسب المرفق رقم (٦).

٣/٤ يجوز للمؤسسة الصحية بناءً على موافقة الوزارة التعاقد مع شركة أو مؤسسة متخصصة في نشاط تشغيل المؤسسات الصحية شريطة أن تكون هذه الشركة أو المؤسسة مؤهلة ومعتمدة من الوزارة حسب المرفق رقم (٧).

٤/٤ يُقدّم طلب الترخيص بفتح المؤسسة الصحية إلى مديرية الشؤون الصحية المختصة وفق الإجراءات الواردة في المرفق رقم (٨) وتقوم لجنة الكشف التابعة لإدارة التراخيص بمعاينة المبنى والتجهيزات خلال عشرة أيام من تقديم طلب الترخيص.

٥/٤ تمنح الوزارة رخصاً فورية بشرط أن توفر الحد الأدنى من الممارسين الصحيين للمؤسسات الصحية الواردة في المرفق رقم (٩).

المادة الخامسة:

يجب على طالب الترخيص لافتتاح مؤسسة صحية خاصة أو تجديده أن يدفع الرسم المقرر وفقاً لما يأتي:

المؤسسة الصحية الخاصة	رسم الترخيص أو تجديده
المستشفى الذي يحوي خمسين سريراً فأقل	٥٠٠٠ ريال
المستشفى الذي يحوي واحداً وخمسين سريراً إلى مائة سرير	١٠٠٠٠ ريال
المستشفى الذي يحوي أكثر من مائة سرير	١٥٠٠٠ ريال
المجمع الطبي العام	٢٠٠٠ ريال
المجمع الطبي المتخصص	٢٠٠٠ ريال
العيادة	١٠٠٠ ريال
مركز الأشعة	١٠٠٠ ريال
المختبر الطبي	٢٠٠٠ ريال
مركز جراحة اليوم الواحد	٢٠٠٠ ريال
مركز الخدمة الصحية المساندة	١٠٠٠ ريال
مركز خدمات النقل الإسعافي	١٠٠٠ ريال

المادة السادسة:

تصنف المؤسسات الصحية الخاصة -عند الترخيص أو تجديده- وفقاً لمعايير وشروط تضعها لجنة متخصصة وتحدد اللائحة التنفيذية هذه اللجنة وإجراءات التصنيف وطريقة تطبيقه.

اللائحة:

١/٦ تُصنف المؤسسات الصحية وفقاً للمعايير التي تضعها لجنة تصنيف مقدمي الرعاية الصحية.

٢/٦ تنشر الوزارة نتائج التصنيف بشكل دوري.

المادة السابعة:

على كل مؤسسة صحية خاصة تحديد أسعار الخدمات التي تقدمها، ومن ثم تعتمدها الوزارة بعد مراجعتها والتأكد من مناسبتها وفقاً للمعايير التي تضعها، ولا يجوز تعديل هذه الأسعار إلا بعد موافقة الوزارة، وتلتزم المؤسسة بما يلي:

١- أسعار الخدمات الصحية المعتمدة.

٢- وضع الأسعار في مكان بارز وبخط واضح.

٣- تقديم تقرير تقريبي للمراجع عن تكلفة العلاج قبل بدئه والخدمات التي ستقدم له.

٤- تقديم بيان تفصيلي نهائي للمراجع عن نوع العلاج والخدمات التي قدمت له وتكلفة كل منها.

اللائحة:

١/٧ تقوم المؤسسة الصحية بنشر الأسعار المعتمدة من إدارات التراخيص بمديريات الشؤون الصحية إلكترونياً على موقعها أو بنسخة مطبوعة.

٢/٧ يجب أخذ موافقة المريض الخطية أو صدور فاتورة (موضحاً بها اسم الطبيب المعالج والخدمة العلاجية المقدمة) قبل تقديم الخدمة، وتُضمن في السجل الطبي للمريض ويستثنى من ذلك الحالات الطارئة والتي تحتاج لتدخل فوري.

٣/٧ تلتزم المؤسسة الصحية بتقديم المراجعة المجانية للمريض خلال أربعة عشر يوماً على الأقل لذات الحالة التي تم تشخيصها في الكشف الأولي.

٤/٧ لا يجوز إجراء تخفيضات في أسعار الخدمات أو تقديم العروض الترويجية بأي وسيلة إعلانية إلا بعد موافقة الوزارة مرفق (رقم ١٠).

المادة الثامنة:

لا يجوز للمؤسسة الصحية الخاصة تشغيل الأطباء أو غيرهم من الممارسين الصحيين والصيدالة إلا بعد حصولهم على ترخيص من الوزارة بمزاولة المهنة.

اللائحة:

١/٨ تمنح الوزارة الترخيص بمزاولة المهنة بناءً على الاشتراطات الواردة في نظام مزاولة المهن الصحية ولائحته التنفيذية على أن تلتزم المؤسسة الصحية في حال انتهاء ترخيص الممارس بإيقافه عن العمل حتى تجديد الترخيص.

٢/٨ لا يجوز للمؤسسة الصحية تشغيل الممارس الصحي الذي لديه ترخيص مزاولة مهنة على مؤسسة صحية أخرى إلا من خلال ما يلي:

أ- النذب بين المؤسسات الصحية وفق المتطلبات التالية:

١- أن يكون ترخيص كلا المؤسستين الصحيين ساري المفعول.

٢- أن يكون الممارس الصحي يحمل ترخيص مزاولة مهنة ساري المفعول.

٣- يجوز أن يكون النذب داخل أو خارج نطاق مديرية الشؤون الصحية التي تقع فيها المؤسسة الصحية.

٤- يجب الحصول على موافقة مديريات الشؤون الصحية بالمناطق أو المحافظات التي تتبع لها كلتا المؤسستين الصحييتين اللتين سيتم إجراء النذب بينهما قبل مباشرة الممارس الصحي للعمل لدى الجهة التي تطلب النذب إليها، على ألا يؤدي ذلك إلى الإخلال بالحد الأدنى من الممارسين الصحيين في كلتا المؤسستين.

٥- ألا تتجاوز مدة النذب مائة وثمانين يوماً (متصلة أو متفرقة) خلال السنة الواحدة، شريطة أن يكون ترخيص الممارس الصحي المنتدب ساري المفعول خلال مدة النذب.

٦- يُسمح للممارسين الصحيين العاملين بالمؤسسة الصحية بالعمل في المؤسسات الصحية الأخرى المملوكة له، وعلى المؤسسة الاحتفاظ بسجلات لتوثيق حركة الممارسين الصحيين بين المؤسسات وألا يخل ذلك بالحد الأدنى المطلوب من الممارسين الصحيين.

٧- يجب أن يكون ترخيص المؤسسة الصحية المنتدب إليها الممارس الصحي مطابقاً لتخصصه.

ب- فيما يتعلق بعمل الطبيب الاستشاري السعودي أو الطبيب النائب أول السعودي فيتم وفقاً للقواعد التالية:

١- يجوز للطبيب الاستشاري أو الطبيب النائب أول الحاصل على تسجيل وتصنيف ساري المفعول من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية العمل في ثلاث مؤسسات صحية كحد أقصى، ولا يحق لهما إذا كانا مرخصين في مركز لجراحة اليوم الواحد العمل في مؤسسة صحية أخرى في ذات النشاط ويجوز لهما العمل في العيادات الخارجية لمستشفى أو مجمع طبي آخر.

٢- يشترط الحصول على تراخيص لمزاولة المهنة في المؤسسات الصحية التي سيتم العمل فيها دون الإخلال بالحد الأدنى من الممارسين الصحيين المطلوبة في كل مؤسسة صحية.

٣- يشترط تزويد الشؤون الصحية بالمنطقة أو المحافظة بمواعيد عملهم في كل مؤسسة صحية ويجب إبلاغ الشؤون الصحية عند توقفهم عن العمل ليتم إلغاء ترخيص مزاولة المهنة للممارس الصحي.

٣/٨ يجوز الترخيص للممارسين الصحيين بمزاولة المهنة عن طريق شركات الاستقدام وخدمة أجير باسم المؤسسة الصحية التي سيعمل لديها بعد استيفاء ما يلي:

١- الاشتراطات المطلوبة في نظام مزاولة المهن الصحية ونظام المؤسسات الصحية الخاصة.

٢- صورة من عقد استئجار خدمات الممارس الصحي بين المؤسسة الصحية وشركة الاستقدام موضحاً فيه اسم الممارس الصحي ورقم جواز سفره ورقم الإقامة ورقم بطاقة التصنيف والتسجيل بالهيئة السعودية للتخصصات الصحية وتاريخ بدء وانتهاء العمل في المؤسسة الصحية.

٣- يجب عند الترخيص للمؤسسات الصحية الجديدة ألا تقل مدة عقود الممارسين الصحيين في أجير عن ستة أشهر ويجدد عند الحاجة.

٤- تلتزم المؤسسة الصحية بما ورد في المادة (٤١) من نظام مزاولة المهن الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٩٥) وتاريخ ١١/٤/١٤٢٦هـ.

٤/٨ يجب على المؤسسة الصحية إلغاء ترخيص الممارس الصحي في حال انتهاء العلاقة التعاقدية معه.

٥/٨ يجوز للمستشفيات الخاصة والمجمعات الطبية المهياة لتخصص وإمكانيات الطبيب الزائر طلب استخدام الأطباء الزائرين وفق القواعد التي حدتها المادة الثالثة من نظام مزاولة المهن الصحية ولائحته التنفيذية.

٦/٨ يلتزم المستشفى بمنح الصلاحيات والامتيازات الإكلينيكية للممارس الصحي وفقاً للمعايير التالية:

١- يتعين على المستشفيات إنشاء لجنة داخلية تسمى لجنة الاعتمادات والامتيازات الإكلينيكية تُعنى بمراجعة مؤهلات وخبرات الممارسين الصحيين لدى المستشفى للتأكد من حصولهم على التعليم والتدريب والخبرة والمهارة اللازمة.

٢- تكون اللجنة برئاسة المدير الطبي وعضوية رؤساء الأقسام الأساسية كالجراحة والباطنة والطوارئ والعناية المركزة ومدير إدارة الموارد البشرية، وممثل عن إدارة المستشفى، وألا يقل تصنيف الأطباء عن استشاري، على أن تقوم اللجنة بالموافقة واعتماد جميع الصلاحيات والامتيازات للممارسين الصحيين داخل المستشفى على أن تتوافق مع تصنيف الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تنمة

- ٣- يكون لدى اللجنة سياسات وإجراءات مكتوبة تحدد فيها المسؤوليات في منح أو رفض أو إلغاء أو تعليق أي امتيازات إكلينيكية.
- ٤- يجب على اللجنة مراعاة توافر الممارسين الصحيين وتجهيزات المستشفى عند إصدار قرار منح الصلاحيات والامتيازات الإكلينيكية.
- ٥- تصدر اللجنة قراراً بمنح الممارسين الصحيين في المستشفى الصلاحيات والامتيازات الإكلينيكية لتقديم خدمات الرعاية الطبية للمرضى داخل المستشفى حسب المرفق (رقم ١١).
- ٧/٨ يتعين على المؤسسات الصحية الأخرى الالتزام بإعداد سياسات وإجراءات مكتوبة لجدول الصلاحيات والامتيازات الإكلينيكية لكافة الأطباء في جميع الأقسام والتخصصات وذلك بتكوين لجنة داخلية لاعتماد الامتيازات الإكلينيكية حسب المرفق (رقم ١١).
- ٨/٨ يلتزم الممارسون الصحيون والمؤسسات الصحية بالتقيد بوثيقة سياسات وإجراءات جدول الصلاحيات والامتيازات الإكلينيكية لكل فئة من فئات أطباء الأسنان حسب المرفق (رقم ١٢).
- ٩/٨ يجب الالتزام باللائحة الصلاحيات والامتيازات الإكلينيكية الاسترشادية للتخصصات الطبية الأكثر ممارسة في المؤسسات الصحية حسب المرفق (رقم ١٣).

المادة التاسعة:

يجب ألا يقل عدد الأسرة في المستشفى العام عن ثلاثين سريراً، وفي المستشفى ذي التخصصين عن عشرين سريراً، وفي المستشفى ذي التخصص الواحد عن عشرة أسرة.

المادة العاشرة:

يلتزم المستشفى بتوفير العدد اللازم من الأطباء المقيمين، والأخصائيين، والاستشاريين، والصيدالة، والفنيين، والممرضين والعمالة الصحية المساندة وغيرها من الخدمات اللازمة بحسب سعة المستشفى ودرجة تصنيفه وذلك وفقاً للمعايير والضوابط التي تحددها اللائحة التنفيذية.

اللائحة:

١/١٠ يلتزم المستشفى بتوفير الحد الأدنى من الممارسين الصحيين وفق ما يلي:

- ١- استيفاء الشروط الواردة في الفقرتين (٤-٥) من المادة الثانية من النظام.
- ٢- تعيين رئيس للتمريض لا يقل تصنيفه عن أخصائي.
- ٣- تعيين عدد من الأطباء الاستشاريين والنواب والمقيمين في العيادات الخارجية وأقسام التنويم حسب المرفق (رقم ١٤).
- ٤- توفير الحد الأدنى من الأخصائيين والفنيين والطاقم التمريضي بما يكفل تغطية الخدمات الطبية، ويمكن الاستعانة بالمساعدين الإكلينيكيين والمساعدين الصحيين للعمل في العيادات الخارجية فقط بدلاً عن التمريض حسب المرفق (رقم ١٤).
- ٥- توفير قائمة الأطباء المناوبين على مدار الساعة.

المادة الحادية عشرة:

يجب أن يجهز المستشفى بما يأتي:

- ١- الأجهزة والمعدات الطبية اللازمة، ومختبر ووحدة للأشعة بحسب تخصصاته، وغرف خاصة للعزل، وسرر للعناية المركزة، وجميع الخدمات الإسعافية اللازمة، وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية.
- ٢- صيدلية داخلية تتوافر فيها الشروط والمواصفات وفقاً لنظام مزاوله مهنة الصيدلة ولائحته التنفيذية.^٢

اللائحة:

١/١١ أقسام وخدمات المستشفى:

يجب أن يتم تجهيز المستشفى بالأقسام التالية:

- ١- العيادات الخارجية.
- ٢- أجنحة التنويم: يجب توفير غرفة عزل سالبة الضغط للأمراض المنقولة عن طريق الهواء مطابقة لمواصفات الوزارة ومزودة بدورة مياه منفصلة بمعدل غرفة لكل ٢٥ سرير تنويم وبحد أدنى غرفة واحدة بقسم التنويم .
- ٣- قسم الطوارئ: يجب توفير طبيب نائب في طب الطوارئ أو في أحد تخصصات المستشفى الرئيسية وممرضتين لكل عشرة أسرة في قسم الطوارئ على مدار الساعة حسب المرفق (رقم ١٤) مع الالتزام بالضوابط التالية:
- أ- غرفة عزل مكتملة التجهيزات.
- ب- تأمين سيارة إسعاف حديثة الطراز وألا يقل طرازها عن خمس سنوات سابقة لتاريخ التقدم للحصول على الترخيص النهائي أو ١٠ سنوات للتجديد.
- ت- وجود سياسات لنقل المرضى.
- ث- ألا يقل عدد أسرة الطوارئ عن ١٠٪ سرير طوارئ من أعداد الأسرة الإجمالي ولا تحسب من أسرة المستشفى.
- ٤- قسم المختبر (حسب المادة ١٥/١).
- ٥- قسم الأشعة (حسب المادة ١٥/٢).

٢- تم تغيير النظام إلى (نظام المنشآت والمستحضرات الصيدلانية) الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ وتاريخ ١٤٢٥/٦/١هـ.

- ٦- جناح العمليات مع وجود سياسات وإجراءات العمل في القسم.
- ٧- قسم العناية المركزة:

- أ- يجب أن يوفر المستشفى أسرة للعناية المركزة يتلاءم مع حجم ونشاط المستشفى بمعدل سرير عناية مركزة واحد لكل غرفة عمليات، أو بنسبة ١٠٪ من السعة السريرية للمستشفى ويؤخذ بأيهما يحقق العدد الأعلى من أسرة العناية المركزة.
- ب- توفير غرفة عزل سالبة الضغط واحدة على الأقل لكل ستة أسرة عناية مركزة مطابقة لمواصفات الوزارة.
- ت- يتم تجهيز قسم العناية المركزة بالأثاث والتجهيزات اللازمة (أجهزة تنفس صناعي، جهاز تدخل في القصبه الهوائية، عربة تدخل سريع مجهزة بصاعق لتنشيط القلب، أدوية الطوارئ والمعدات، جهاز قياس أوكسجين الدم ونبضات القلب والمؤشرات الحيوية، أجهزة ومضخات لنقل الدم، جهاز تحليل وقياس غازات الدم).
- ٨- يشترط في المستشفيات التي لديها أجنحة توليد ما يلي:
- أ- أن تشتمل على غرفتين على الأقل مجهزة للولادة الطبيعية ذات خصوصية مع توفير قابلات للمرحلة النشطة (الطور الفعال) من الولادة، وغرفة عمليات مجهزة للعمليات القيصرية، وغرفة خاصة بالأطفال حديثي الولادة، وغرفة خاصة للأطفال ناقصي النمو بما لا يقل عن ٢٠٪ من إجمالي أسرة قسم الولادة، وأن يتم السماح لجميع الأمهات بمرافق خلال الولادة مع توفير الدعم المعنوي والبدني المستمر.
- ب- الالتزام بمعايير الوزارة الخاصة بالعمليات القيصرية، قص العجان، ومعدل الولادات المهبلية بعد الولادة القيصرية حسب المرفق (رقم ١٥).
- ت- توفير عيادة لدعم الرضاعة الطبيعية تعمل بها ممارسة صحية حاصلة على تدريب مخصص في مشورة الرضاعة الطبيعية، تقوم بدعم الأم الحامل أو المرضع في الرضاعة الطبيعية مع الالتزام بنظام تداول بدائل حليب الأم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٩) وتاريخ ١٤٢٥/٩/٢١هـ.
- ث- الالتزام بما ورد بالمادة التاسعة من نظام الوقاية من متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز) وحقوق المصابين وواجباتهم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م ٤١) وتاريخ ١٤٣٩/٤/١٦هـ.
- ج- الالتزام بإجراء الفحص الاستكشافي للإصابة بفيروس الكبد (ج) لجميع الحالات التي يتم تنويمها من أجل الولادة تطبيقاً للبرنامج الوطني لإزالة الفيروس الكبدي (ج)، على أن يتم إحالة جميع الحالات التي تظهر أنها إيجابية لوزارة الصحة حتى تقوم الوزارة بتسجيل المريضة للبدء في العلاج.
- ٩- الخدمات المساندة في المستشفيات حسب ما ورد في المادة (رقم ١٥/٤) أو الأنشطة الإضافية وفق المادة (رقم ١٥/٥).
- ١٠- الخدمات الإدارية في المستشفيات على النحو التالي:
- أ- قسم للإدارة ويتوفر فيه مكاتب لمدير المستشفى ومساعديه وموظفي الإدارة والمحاسبة.
- ب- مكتب الاستقبال والمواعيد.
- ت- قسم السجلات الطبية مع مراعاة ما ورد في المادة (٣/٣).
- ث- قسم تسجيل المواليذ والوفيات إلكترونياً ضمن الأنظمة التي تنظمها الوزارة حسب المرفق (رقم ١٦).
- ج- يجب أن يحتفظ المستشفى بملفات المرضى لمدة عشر سنوات متضمنة آخر زيارة للمريض، وعند إلتافها بعد مضي هذه المدة يحتفظ بملخص الحالة المرضية لمدة ماثلة للرجوع إليه عند الحاجة.
- ح- توفير دفاتر وصفات طبية ورقية أو إلكترونية قابلة للطباعة عند طلبها من المريض أو لجان التفتيش.
- ١١- قسم التغذية:
- أ- يلتزم المستشفى بتوفير نظام للتغذية يتماشى مع الأنظمة واللوائح الصادرة عن الوزارة في مجال التغذية.
- ب- يجب توفير أخصائي تغذية علاجية.
- ت- يجب أن يتوفر في المطبخ كافة الشروط الصحية والفنية لإعداد الطعام وحفظه وتقديمه للمرضى وفقاً لمعايير نظام تحليل المخاطر ونقاط التحكم الحرجة (HACCP)، ويجوز للمستشفى التعاقد مع شركة متخصصة في مجال التغذية.
- ١٢- قسم المغسلة: يجب أن يتوفر في المستشفى قسم خاص مزود بكافة الأجهزة والآلات التي تؤمن تنظيف وغسيل وكي الملابس والأغطية أو تأمين هذه الخدمات من خارج المستشفى بالتعاقد مع شركة متخصصة طبقاً للمعايير الفنية والصحية.
- ١٣- قسم التعقيم: يجب أن يتوفر في المستشفى قسم خاص مزود بكافة الأجهزة التي تؤمن عملية التعقيم بطريقة آمنة طبقاً لأصول الفنية والصحية ويجوز التعاقد مع شركة متخصصة.
- ١٤- ثلاجة الموتى: يجب أن يكون بالمستشفى ثلاجة لحفظ الجثث وفقاً للطرق الطبية المتعارف عليها، وبما لا يقل عن عين واحدة لكل ٢٥ سريراً.

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تنمة

- ٤- تلتزم المجمعات الطبية العامة والمتخصصة التي لديها أقسام نساء وولادة أو أقسام أطفال بنظام تداول بدائل حليب الأم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٩) وتاريخ ٢١/٩/١٤٢٥هـ.
 - ٥- تلتزم المجمعات الطبية التي لديها أقسام نساء وولادة بما ورد بالمادة التاسعة من نظام الوقاية من متلازمة العوز المناعي المكتسب (الإيدز) وحقوق المصابين وواجباتهم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤١) وتاريخ ١٦/٤/١٤٢٩هـ.
 - ٢/١٤ يشترط للمجمعات الطبية العامة التالي:
 - ١- يشترط توفر ثلاث عيادات كحد أدنى مخصصة للفحص، وأن يكون لكل عيادة طبيب وممرض مرخص لهما، ويجوز الاستعانة بالمساعدين الإكلينيكيين والمساعدين الصحيين للعمل في العيادات فقط بدلاً من الممرض.
 - ٢- أن يكون الطبيب المرخص بحسب الفقرة رقم (١) من المادة رقم (١/١٤) متخصصاً في أحد التخصصات الأساسية الموضحة في الفقرة رقم (٢) من المادة الأولى وطبيب نائب على الأقل لكل تخصص آخر.
 - ٣- توفير قسم للطوارئ في الدور الأرضي أو في الأدوار العلوية بشرط توفر مصعد مستقل للمجمع يتسع لسرير طبي وأن يكون فيه طبيب وممرضتان مع تأمين سيارة إسعاف حديثة الطراز وألا يقل طرازها عن خمس سنوات سابقة لتاريخ التقدم للحصول على الترخيص النهائي أو ١٠ سنوات للتجديد، ويمكن توقيع اتفاقية مع مركز خدمة نقل إسعافي حكومي أو خاص وفقاً للإجراءات المشار لها في المرفق (رقم ٢٣).
 - ٣/١٤ يشترط لترخيص المجمع الطبي المتخصص ما يلي:
 - ١- يشترط توفر عيادتين مخصصة للفحص كحد أدنى، وأن يكون لكل عيادة طبيب وممرض مرخص لهما، ويجوز الاستعانة بالمساعدين الإكلينيكيين والمساعدين الصحيين للعمل في العيادات فقط بدلاً من الممرض.
 - ٢- يجب توفر طبيب استشاري أو طبيب نائب أول وطبيب نائب لكل تخصص في المدن التالية (الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر)، أما في المدن الأخرى فيكتفى بتوفر طبيبين نائبين لكل تخصص.
 - ٣- فيما يتعلق بالمجمعات الخاصة بطب الأسنان، يجب توفير طبيب استشاري أو نائب أول في طب الأسنان، وطبيب أسنان عام في المدن التالية: (الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر) أما في المدن الأخرى فيكتفى بتوفير طبيب نائب في طب الأسنان وطبيب أسنان عام.
 - ٤/١٤ يحظر على الأطباء العاملين في المجمعات الطبية أو العيادات إجراء العمليات في المستشفيات إلا بعد إشعار مديرية الشؤون الصحية بذلك وفق الضوابط التالية:
 - ١- يجب أن يكون إجراء العمليات من قبل أطباء المجمع الطبي أو العيادات، وفي حدود التخصص والصلاحيات الخاصة بأطباء المستشفى.
 - ٢- يجب على الأطباء العاملين في المجمعات الطبية أو العيادات الحصول على الصلاحية المطلوبة من المستشفى لإجراء العمليات.
 - ٣- في حال وجود مخالفة للأنظمة الصحية المتعلقة بالمؤسسات الصحية والعاملين فيها. تكون المسؤولية القانونية مشتركة بين الطرفين.
 - ٤- لا يسمح لأطباء المجمع الطبي أو العيادات باستقبال وفحص المرضى داخل المستشفى.
- ### المادة الخامسة عشرة:
- يقدم خدمات المختبر ومركز الأشعة ومركز جراحة اليوم الواحد والخدمات الصحية المساندة أياً كان نوعها متخصصون في المهنة مرخص لهم بذلك، وتحدد اللائحة التنفيذية شروط تقديم هذه الخدمات ومؤهلات المتخصصين العاملين فيها وإجراءات العمل.
- ### اللائحة:
- ١/١٥ شروط وضوابط مراكز وأقسام المختبرات الطبية:
- ١- يجب أن يتم تجهيز المختبر بالمعدات الدقيقة وأجهزة الفحص الموثوق بدقة نتائجها والمعترف بها من الهيئات المختصة لتمكين المؤسسة الصحية من تقديم خدمات مخبرية بطريقة صحيحة وأمنة وفق المعايير الوطنية والعالمية حسب (المرفق ٢٤).
 - ٢- تصنف المختبرات الطبية إلى مختبرات عامة ومختبرات متخصصة، ويمكن أن يكون المختبر مستقلاً أو ضمن مستشفى أو مجمع طبي وذلك كما يلي:
 - أ- مختبرات عامة وتقوم بالتحاليل الطبية الروتينية غير التخصصية وتشمل صورة الدم الكاملة وفصيلة الدم، الكيمياء الحيوية، العناصر المصورة، التفاعلات المصلية، الأحياء الدقيقة.
 - ب- مختبرات متخصصة تقوم بالتحاليل الطبية التخصصية وتشمل (علم أمراض المناعة، علم الأنسجة والخلايا، التوافق النسيجي، تحاليل الوراثة الخلوية وغيرها من التحاليل).
 - ٣- يمكن للمستشفيات أو المختبرات المستقلة أو مراكز التشخيص أو المجمعات الطبية التي لديها أقسام مختبرات تقديم خدمات المختبر من خلال مختبر متنقل بشرط توفير التجهيزات اللازمة للتحاليل وتوفير أخصائي مختبر كحد أدنى حسب المرفق (رقم ٢٤).
 - ٤- العاملون بالمختبر:
 - أ- المستشفيات حسب المرفق رقم (١٤)
 - ب- المجمعات الطبية: يشترط توفر طبيب نائب مختبر أو أخصائي أول مختبر كحد أدنى مع توفير أخصائي وفني مختبر ويجوز الاكتفاء بأخصائي مختبر في حال التعاقد مع مختبر إذا لم يتوفر طبيب نائب مختبر أو أخصائي أول مختبر.
 - ت- المختبرات المستقلة: يشترط توفر استشاري غير طبيب في تخصص المختبر أو طبيب نائب أول مختبر، وأخصائي مختبر، وعدد (٢) فني مختبر في المدن التالية: (الرياض، مكة

- ١٥- الصيدلية الداخلية: يتولى إدارتها صيدي مرخص له بمزاولة المهنة مع مراعاة ما ورد في أحكام نظام المنشآت والمستحضرات الصيدلانية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣١) وتاريخ ١/٦/١٤٢٥هـ، ولائحته التنفيذية، يلزم تعيين صيدي سعودي أو فني صيدلة سعودي يكون مسؤولاً عن عهدة المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، ويكون رئيس التمريض أو من ينيبه في القسم الداخلي بالمستشفى مسؤولاً عن عهدة المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، على أن يخصص مكان آمن محكم الإغلاق لحفظ المواد المخدرة والمؤثرات العقلية وفقاً لنظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٩) وتاريخ ٨/٧/١٤٢٦هـ، حسب المرفق رقم (١٧).
 - ٢/١١ النظافة: يجب توفير مستوى جيد من النظافة في كل قسم من أقسام المستشفى على أن يخصص في أقسام العمليات والتوليد والعناية المركزة خدمات تنظيف مستقلة ويجوز للمستشفى التعاقد مع شركة متخصصة في مجال النظافة.
 - ٣/١١ يلتزم المستشفى بتطبيق المتطلبات الأساسية للسلامة (ESR) المشار لها في معايير المركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية (سباهي).
 - ٤/١١ يجب أن يكون لدى العاملين في المطبخ والمغسلة والنظافة والتعقيم شهادات صحية تثبت خلوهم من الأمراض المعدية.
 - ٥/١١ تؤمن المستشفيات التي ليس فيها بنك دم وحدات الدم ومكوناته من القطاعات الصحية الأخرى بالمجان، ويجب تجهيز قسم مستقل داخل المختبر لإجراء فحص فصيلة الدم واختبارات التوافق وتخزين وحدات الدم ومكوناته، وأن يتوفر فيه (ثلاجة بنك دم، مبرد عميق التبريد للبلازما، وحضانة صفائح). ويلتزم المستشفى بإجراء الفحوصات أعلاه والإشراف الطبي على نقل الدم وفقاً لتسعيرة الخدمات المعتمدة من الوزارة.
 - ٦/١١ يجب التعاقد مع شركة مرخصة للحراسات الأمنية على مدار الساعة أو توفير أفراد حراسة بعدد كافٍ في المستشفى.
 - ٧/١١ يجوز افتتاح مستشفيات الرعاية الطبية الممتدة والنقاهاة وفقاً للشروط والضوابط حسب المرفق (رقم ١٨).
 - ٨/١١ يجوز افتتاح مستشفيات متخصصة لعلاج المدمنين وتأهيلهم أو الحصول على تصريح بإضافة قسم لعلاج وتأهيل المدمنين في المستشفيات القائمة حسب المرفق (رقم ١٩).
- ### المادة الثانية عشرة:
- يجب على كل مؤسسة صحية إبلاغ الجهة الصحية المختصة عن أي حالة مرضية معدية فور تشخيصها، وإحالة حالات الحجر الصحي للأمراض المعدية إلى مستشفيات الوزارة مباشرة مع إبلاغ الجهة الصحية المختصة عن ذلك فوراً، وتحدد اللائحة التنفيذية مقتضيات تنفيذ ذلك.
- ### اللائحة:
- ١/١٢ يجب على كل مؤسسة صحية إبلاغ الوزارة بالأمراض المعدية مع التزامها بكافة التعليمات والإجراءات الوقائية التي تقرها الوزارة حسب المرفق (رقم ٢٠)، كما تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بتزويد الوزارة بما تطلبه من بيانات إحصائية.
- ٢/١٢ يجب على كل مؤسسة صحية الإبلاغ عن الأحداث الصحية الجسيمة التي تحدث داخلها من خلال آلية التبليغ المعتمدة من الوزارة حسب المرفق (رقم ٢١).
- ### المادة الثالثة عشرة:
- يجب أن تتوافر في العيادات والمجمعات الطبية كمية كافية من الأدوية والوسائل الإسعافية التي تحددها اللائحة التنفيذية والتي يحظر عليها بيعها.
- ### اللائحة:
- ١/١٣ يجب أن تتوفر في العيادات والمجمعات الطبية العامة أو المتخصصة الأدوية والوسائل الإسعافية اللازمة طبقاً لما ورد بالقوائم حسب المرفق رقم (٢٢).
- ### المادة الرابعة عشرة:
- يشترط للترخيص لأي من المجمع الطبي العام والمجمع الطبي المتخصص أن يتوافر فيه -على الأقل- استشاري في كل من التخصصات الرئيسية المرخص بها، وأن يخصص ممرض أو ممرضة على الأقل لكل عيادة واستثناء من ذلك يجوز في المناطق النائية التي تحددها الوزارة تخفيض عدد الاستشاريين إلى واحد أو الاكتفاء بالأخصائيين.
- ### اللائحة:
- ١/١٤ اشتراطات عامة للمجمعات الطبية:
- ١- يشترط الترخيص للمجمعات الطبية أن يتوافر فيها طبيب استشاري على الأقل، أو من يعادله في الدرجة العلمية من حملة الدكتوراه، ويكون بحد أدنى طبيب نائب أول في مدن الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر، ويكتفى بطبيب نائب في بقية المدن الأخرى.
 - ٢- أن يكون المشرف الفني على المجمع الطبي طبيباً سعودياً متفرغاً متفرغاً كاملاً ومؤهلاً في طبيعة عمل المجمع وأن يكون مصنفًا ومسجلاً تسجيلاً مهنيًا ساري المفعول من الهيئة السعودية للتخصصات الصحية وذلك في المدن التالية: الرياض، مكة المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر.
 - ٣- لا يسمح للمجمعات الطبية العامة أو المتخصصة إجراء عمليات الولادة إلا في الحالات الطارئة فقط مع تزويد الشؤون الصحية بالمنطقة أو المحافظة بتقرير مفصل عن كل حالة على حدة مع ما ثبت أهمية الإجراء واستخدام نظام تبليغ الولادة حسب المرفق (رقم ١٦).

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تنمة

- ج- تعيين مسؤول عن عهدة الأدوية المخدرة والمؤثرات العقلية لاستخدامها داخل المركز حسب نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية ولائحته التنفيذية ودليل إجراءاته حسب المرفق (رقم ١٧).
- ح- يجب تحديد أجر العملية وإبلاغ المريض به قبل إجرائها بشكل مكتوب موقع عليها من المريض وتحفظ في سجله الطبي.
- خ- تمنح الموافقة للطبيب لممارسة هذا النشاط لمدة سنتين، وله أن يتقدم في نهاية المدة بطلب التجديد.
- ١٥/٤ الخدمات الصحية المساندة:
- ١- تشمل مراكز الخدمات الصحية المساندة التالي:
- أ- مراكز الرعاية الطبية العاجلة حسب المرفق (رقم ٢٧).
- ب- مراكز الرعاية الحرجة حسب المرفق (رقم ٢٨).
- ت- العيادات الطبية المتنقلة حسب المرفق (رقم ٢٩).
- ث- مراكز الرعاية عن بعد والطب الاتصالي حسب المرفق (رقم ٣٠).
- ج- مراكز الرعاية الطبية المنزلية حسب المرفق (رقم ٣١).
- ح- مراكز تلطيف الألم حسب المرفق (رقم ٣٢).
- خ- مراكز علاج المدمنين وتأهيلهم حسب المرفق (رقم ٣٣).
- د- مراكز متخصصة لتأهيل المدمنين حسب المرفق (رقم ٣٤).
- ذ- مراكز العلاج الطبيعي حسب المرفق (رقم ٣٥).
- ر- مراكز العلاج الوظيفي حسب المرفق (رقم ٣٦).
- ز- مراكز الأطراف الاصطناعية والأجهزة التقويمية حسب المرفق (رقم ٣٧).
- س- مراكز علاج النطق والتخاطب والبلع حسب المرفق (رقم ٣٨).
- ش- مراكز علاج أمراض السمع حسب المرفق (رقم ٣٩).
- ص- مراكز العلاج والتأهيل النفسي حسب المرفق (رقم ٤٠).
- ض- محلات النظارات الطبية حسب المرفق (رقم ٤١).
- ط- معامل الأسنان والتركيبات الصناعية حسب المرفق (رقم ٤٢).
- ظ- مراكز العناية بالقدم والكاحل حسب المرفق (رقم ٤٣).
- ع- مراكز التغذية حسب المرفق (رقم ٤٤).
- غ- مراكز الغسيل الكلوي حسب المرفق (رقم ٤٥).
- ف- مراكز تجميع البلازما حسب المرفق (رقم ٤٦).
- ق- مراكز الإخصاب والأجنة وعلاج العقم حسب المرفق (رقم ٤٧).
- ك- مراكز جمع العينات حسب المرفق (رقم ٤٨).
- ل- مراكز مساحات العمل المشتركة حسب المرفق (رقم ٤٩).
- م- مراكز التنقيف والاستشارات الصحية حسب المرفق (رقم ٥٠).
- ن- مراكز المحاليل الوريدية حسب المرفق (رقم ٥١).
- هـ- مراكز العين الصناعية حسب المرفق (رقم ٥٢).
- و- مراكز الأشعة الاتصالية حسب المرفق (رقم ٥٣).
- ١٥/٥ مراكز التأهيل الطبي: هي المراكز التي تحتوي على تخصصين كحد أدنى من التخصصات التالية (علاج طبيعي - علاج وظيفي - علاج أمراض النطق والتخاطب والبلع - علاج أمراض السمع - العلاج والتأهيل النفسي - العناية بالقدم والكاحل - التغذية - الأطراف الاصطناعية والأجهزة التقويمية) وذلك حسب المرفق (رقم ٥٤).
- ١٥/٦ مراكز التشخيص: هي المراكز المعدة لإجراء الفحوص المخبرية والتصاوير التشخيصية حسب المادتين ١٥/١ و ١٥/٢.
- ١٥/٧ يلزم الحصول على موافقة الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي لإضافة الأنشطة التالية:
- أ- نشاط العقم وأطفال الأنابيب (IVF) وفق أحكام نظام وحدات الإخصاب والأجنة وعلاج العقم الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٧٦) وتاريخ ٢١/١١/١٤٢٤هـ ولائحته التنفيذية (مرفق رقم ٤٧).
- ب- نشاط جراحة اليوم الواحد في المجمعات الطبية حسب المرفق (رقم ٢٦).
- ت- بنوك الدم في المستشفيات حسب المرفق (رقم ٥٥).
- ث- نشاط القسطرة القلبية في المستشفيات حسب المرفق (رقم ٥٦).
- ج- نشاط وحدة جراحة البدانة في المستشفيات حسب المرفق (رقم ٥٧).
- ١٥/٨ يلزم الحصول على موافقة الشؤون الصحية بالمنطقة أو المحافظة لإضافة أي من الأنشطة التالية:
- أ- فحص العمالة الوافدة وعمال الأغذية في المستشفيات والمجمعات الطبية حسب المرفق (رقم ٥٨).
- ب- الختان في المجمعات الطبية حسب المرفق (رقم ٥٩).
- ت- وحدة مناظير الجهاز الهضمي في المجمعات الطبية حسب المرفق (رقم ٦٠).
- ث- العلاج الكيميائي لعلاج الأورام في المستشفيات والمجمعات الطبية حسب المرفق (رقم ٦١).
- ج- الجراحات المكتبية في العيادات الخاصة والمجمعات الطبية حسب المرفق (رقم ٦٢).
- ح- نشاط أهلية حمل السلاح حسب المرفق (رقم ٦٣).
- خ- نشاط فحص أهلية ما قبل الزواج حسب المرفق (رقم ٦٤).
- د- نشاط الفعاليات والتجمعات حسب المرفق (رقم ٦٥).

- المكرمة، المدينة المنورة، جدة، الدمام، الخبر)، ويكتفى بطبيب نائب مختبر أو أخصائي أول مختبر، وعدد ٢ فني مختبر في المدن الأخرى.
- ١٥/٢ شروط وضوابط مراكز وأقسام الأشعة:
- ١- يجب أن يتم تجهيز مراكز وأقسام الأشعة بالمعدات الدقيقة والأجهزة اللازمة.
- ٢- العاملون في مراكز وأقسام الأشعة:
- أ- المستشفيات حسب المرفق (رقم ١٤).
- ب- يشترط في مراكز الأشعة المستقلة أو أقسام الأشعة في المجمعات الطبية الالتزام بتوفير الممارسين الصحيين على النحو التالي:
- ١- يشترط توفر طبيب نائب أشعة في مراكز الأشعة المستقلة والمجمعات الطبية إذا كانت الأجهزة الموجودة تحتوي على أجهزة أشعة عامة وموجات فوق صوتية فقط، وفي حال عدم توفر طبيب نائب أشعة في المجمعات الطبية يجوز لها الاكتفاء بأخصائي أشعة والتعاقد مع مركز طب أشعة اتصالي.
- ٢- يشترط توفر طبيب استشاري أشعة في مراكز الأشعة المستقلة، وطبيب نائب أول أشعة بالمجمعات الطبية إذا كانت الأجهزة تحتوي على أجهزة أشعة عامة، موجات فوق صوتية، أشعة مقطعية أو رنين مغناطيسي، وفي حال عدم توفر طبيب نائب أول أشعة في المجمعات الطبية يجوز لها الاكتفاء بأخصائي أشعة والتعاقد مع مركز طب أشعة اتصالي.
- ٣- يجوز أن يشرف طبيب الأشعة على أكثر من مجمع طبي لنفس المالك مع الالتزام بالمعيار الأساسي للمؤسسة الصحية.
- ٣- أحكام عامة لمراكز وأقسام الأشعة في المؤسسات الصحية:
- أ- يمكن للمستشفيات أو مراكز الأشعة المستقلة أو مراكز التشخيص أو المجمعات الطبية التي لديها أقسام أشعة تقديم خدمات الأشعة من خلال مركز أشعة متنقل بشرط توفير التجهيزات اللازمة لتقديم الخدمة وتوفير أخصائي أشعة كحد أدنى حسب المرفق (رقم ٢٥).
- ب- يجوز عمل الأشعة التداخلية الخاصة بالأوعية الدموية في أقسام الأشعة بالمجمعات الطبية حسب المرفق (رقم ٢٥).
- ت- يشترط لإجراء الأشعة التداخلية توفر طبيب استشاري أشعة أو نائب أول أشعة متخصص بالأشعة التداخلية.
- ث- يشترط لإعداد تقارير الأشعة المقطعية والرنين المغناطيسي أن تكون عن طريق أطباء متخصصين في الأشعة التشخيصية لا يقل تصنيفهم عن طبيب نائب أول أشعة.
- ج- يشترط أن يعد تقارير أشعة الذي طبيب نائب أول أشعة كحد أدنى وحاصل على تأهيل متخصص بأشعة الثدي.
- ح- يشترط توفير دليل سياسات وإجراءات العمل داخل القسم أو المركز.
- خ- يجب تطبيق برنامج الجودة النوعية لأجهزة الأشعة في المؤسسات الصحية بشكل دوري وإرسال التقارير الخاصة بها إلى أقسام إدارات الأشعة في المناطق أو المحافظات التي تتبعها.
- د- توفير مسؤول للحماية من الإشعاع بالمؤسسة الصحية ويرتبط بالمدير الطبي أو المشرف الفني للمؤسسة الصحية.
- ذ- يجب تطبيق برنامج الحماية من الإشعاع ومعايير سلامة أجهزة الأشعة والرنين المغناطيسي في المؤسسات الصحية بما يتوافق مع اشتراطات هيئة الرقابة النووية والإشعاعية.
- ر- يشترط لمنح أو تجديد تراخيص المؤسسات الصحية التي لديها أقسام أشعة تأمين بطاقات قياس الجرعات الإشعاعية الشخصية للعاملين في مجال الإشعاع، وإرسال النتائج إلى أقسام الحماية من الإشعاع في المناطق أو المحافظات التي تتبعها، وتطبيق برنامج توكيد الجودة النوعية على أجهزة الأشعة وإرسالها إلى إدارات الأشعة في المناطق أو المحافظات التي تتبعها.
- ١٥/٣ شروط وضوابط مراكز وأقسام جراحة اليوم الواحد:
- ١- يجوز افتتاح مركز جراحة اليوم الواحد إما مستقلاً أو ضمن مجمع طبي قائم وفق الضوابط التالية:
- أ- يمنح موافقة إجراء جراحة اليوم الواحد للطبيب الاستشاري أو الطبيب نائب أول في مجال تخصصه ممن تنطبق عليه الشروط حسب المرفق (رقم ٢٦).
- ب- يجب أن يوفر المركز العدد الكافي من الأطباء والأخصائيين والفنيين بما يتلاءم مع حجم ونشاط المركز.
- ٢- متطلبات منح الموافقة لممارسة عمليات اليوم الواحد:
- أ- مطابقة مركز جراحة اليوم الواحد للشروط والمواصفات والتجهيزات حسب المرفق (رقم ٢٦).
- ب- حصول الطبيب على موافقة الوكالة المساعدة لتنمية الاستثمار الصحي بعد استيفاء كافة الشروط والضوابط الخاصة بعمليات اليوم الواحد، وتعتبر الموافقة للطبيب المرخص له بممارسة عمليات جراحة اليوم الواحد موافقة شخصية ولا يسمح بممارسة النشاط لأي طبيب آخر لم تتم الموافقة له بممارسة هذا النشاط.
- ت- اتفاقية سارية المفعول مع إحدى المستشفيات الخاصة أو الحكومية بقبول الحالات الطارئة والتي يستلزم نقلها إلى المستشفيات في أي وقت.
- ث- إقرار بعدم السماح ببقاء المريض بالمركز للمبيت مهما كانت الظروف، ويتم نقل الحالات الطارئة إلى المستشفى.

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تنمة

المادة السادسة عشرة:

تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بتقديم العلاج الإسعافي لجميع الحالات الطارئة الخطرة الواردة إليها وذلك دون مطالبة مالية قبل تقديم العلاج، وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية.

اللائحة:

١/١٦ يجب أن تتوفر في أقسام الطوارئ بالمؤسسات الصحية الأدوية الإسعافية الواردة في القائمة حسب المرفق (رقم ٢٢).

٢/١٦ تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بتقديم العلاج الإسعافي لكافة الحالات الطارئة الخطرة والجلطات القلبية الواردة إليها وذلك دون مطالبة مالية مسبقة أخذاً في الاعتبار ما يلي:

١- الإسعافات الأولية وهي الإجراءات الطبية العاجلة التي تتطلبها حالة المريض وتؤدي إلى استقرار حالته بشكل يسمح بنقله.

٢- الفحوصات الضرورية في الحالات الإسعافية وهي الفحوصات التي لا غنى عنها لتشخيص حالة المريض أو تقرير طريقة العلاج.

٣/١٦ قواعد علاج الحالات الإسعافية حسب المرفق (رقم ٦٦).

المادة السابعة عشرة:

تكون في كل مديرية للشؤون الصحية لجان للتفتيش على المؤسسات الصحية الخاصة للتأكد من تطبيقها أحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية والقرارات التي تصدرها الوزارة بموجبه ومراقبة مستويات الجودة النوعية وتحدد اللائحة التنفيذية كيفية تكوين هذه اللجان وأسلوب عملها.

اللائحة:

١/١٧ يتولى موظفون -يصدر بتسميتهم قرار من وكيل الوزارة المساعد للالتزام أو من يفوضه- أعمال الرقابة والتفتيش على المؤسسات الصحية للتأكد من تطبيقها أحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية والقرارات التي تصدرها الوزارة بموجبه ومراقبة مستويات الجودة والنوعية.

٢/١٧ يجوز الاستعانة بالمختصين من خارج الوزارة وفق ما يراه وكيل الوزارة المساعد للالتزام أو من يفوضه. ٣/١٧ يكون للمفتش الصلاحيات التالية:

١- زيارة المؤسسات الصحية وما تحتويه من مرافق وأقسام، والتأكد من التزامها بأحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية والشروط العامة والخاصة والمواصفات الفنية والإدارية، وأنظمة الجودة وسلامة المرضى، ومراقبة العدوى، ومستوى الجودة النوعية وغيرها.

٢- الاطلاع على السجلات والتأكد من سلامة الأجهزة والمعدات، ونظامية عمل الممارسين الصحيين العاملة فيها.

٣- سماع أقوال المسؤول عن المخالفة وكل من له علاقة بها.

٤- ضبط وإثبات المخالفات وجمع الأدلة والقرائن وإعداد المحاضر اللازمة لذلك.

٤/١٧ على المؤسسات الصحية التعاون مع المفتشين وتسهيل مهامهم.

٥/١٧ يلتزم مالك المؤسسة الصحية المخالفة أو وكيله بتزويد إدارة الالتزام بالمديرية أو الإدارة المعنية ببيانات التواصل المعتمدة لتلك المؤسسة.

٦/١٧ تعتبر الشكوى أو البلاغ عن طريق مركز البلاغات (٩٣٧) بمثابة إقرار من المبلغ بالشكوى أو البلاغ.

٧/١٧ للمؤسسة الصحية الخاصة المطالبة بحقها إذا ثبت أن الشكوى كيدية.

٨/١٧ التقييم الذاتي:

١- تخضع المؤسسات لبرنامج التقييم الذاتي والتي من خلاله تقوم المؤسسة الصحية الخاصة بتقييم ذاتي لدى التزامها بالأنظمة الصحية واللوائح والتعليمات المعمول بها بوزارة الصحة

٢- يعتمد المفتش هذا التقييم بعد وقوفه ميدانياً على المؤسسة الصحية والتأكد من سلامة إجراءات المؤسسة وعدم مخالفتها لأحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية، ويعتد به كمحضر تفتيش.

٣- يجوز للجهة المختصة في الوزارة منح مهلة تصحيحية للمؤسسة الصحية التي تفصح عما لديها من مخالفات من خلال برنامج التقييم الذاتي، وعلى المؤسسة الصحية الالتزام بهذه المهلة وتصحيح ما لديها من مخالفات.

٤- تلتزم المؤسسة الصحية بإيقاف النشاط محل المخالفة والتي يمثل خطراً على سلامة المرضى.

٥- في حال عدم التزام المؤسسة الصحية بالمهلة التصحيحية، وبدون الحصول على موافقة من الجهة المختصة بالوزارة لتمديد المهلة لأسباب مبررة، يتم ضبط المخالفة لأحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية، واستكمال الإجراءات النظامية.

المادة الثامنة عشرة:

يلغى الترخيص بانتقال ملكية المؤسسة الصحية الخاصة إلى مالك آخر، أو تغيير نشاط المؤسسة أو تغيير المكان المخصص لها بممارسة النشاط فيه دون موافقة الوزارة.

اللائحة:

١/١٨ يشترط حصول مالك المؤسسة الصحية على موافقة الوزارة على نقل ملكيتها إلى مالك آخر أو تغيير نشاطها أو تغيير مكان ممارستها للنشاط. ويعتبر الترخيص لاغياً ودون الحاجة إلى أي إجراء من الوزارة في حال عدم حصول المالك على الموافقة. ويحق للوزارة اتخاذ إجراء الإغلاق الفوري على المؤسسة المعنية وتوقيع الجزاءات التي يقرها هذا النظام.

المادة التاسعة عشرة:

ينتهي الترخيص في الحالات الآتية:

١- انتهاء مدته دون طلب المرخص له تجديده ولا يحول ذلك دون التقدم بطلب الحصول على ترخيص جديد بعد استكمال الشروط النظامية.

٢- مضي ستة أشهر من وفاة صاحب المؤسسة الصحية الخاصة ويجوز إبقاء الرخصة لمصلحة الورثة طوال المدة التي تحددها الوزارة وفقاً لظروف كل حالة على أن يتقدم الورثة بطلب خلال ستة أشهر من تاريخ الوفاة.

اللائحة:

١/١٩ تجديد الترخيص:

١- لا يجوز الاستمرار بتشغيل المؤسسة الصحية بعد انتهاء مدة الترخيص دون البدء في إجراءات التجديد.

٢- يجب على المؤسسة الصحية التقدم بطلب مكتمل لتجديد الترخيص الممنوح لها قبل انتهاء مدته بثلاثة أشهر على الأقل.

٣- تقوم الوزارة بتجديد الترخيص بعد اكتمال المسوغات النظامية خلال ٣٠ يوماً ولا تتحمل المؤسسة الصحية أي مسؤولية جراء التأخر في تجديد الترخيص.

٤- يجدد الترخيص تلقائياً في حال استيفاء المسوغات النظامية في الحالات التالية:

أ- عند حصول المؤسسة الصحية على شهادة اعتماد صادرة من المركز السعودي لاعتماد المنشآت الصحية بالإضافة إلى أي اعتماد دولي آخر معترف به في المملكة شريطة أنه لم يمض أكثر من ستة أشهر على حصولها على شهادة الاعتماد.

ب- وجود محضر زيارة لجان الالتزام لم يمض عليه أكثر من ثلاثين يوماً شريطة ألا يتضمن المحضر أي ملاحظات.

٢/١٩ يجوز لمديرية الشؤون الصحية الإبقاء على الرخصة وعدم إنهاؤها بناءً على طلب الورثة خلال ستة أشهر من تاريخ وفاة صاحب المؤسسة الصحية.

المادة العشرون:

مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها نظام آخر يعاقب كل من قام بفتح مؤسسة صحية دون ترخيص بالعقوبات التالية:

١- إغلاق المؤسسة والحرمان من الحصول على ترخيص لمدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على سنتين من تاريخ الإغلاق.

٢- غرامة مالية لا تقل عن (١٠,٠٠٠) عشرة آلاف ريال ولا تزيد على (٣٠,٠٠٠) ثلاثين ألف ريال في حالة مراكز الخدمة الصحية المساندة.

٣- غرامة مالية لا تقل عن (٣٠,٠٠٠) ثلاثين ألف ريال ولا تزيد على (١٠٠,٠٠٠) مائة ألف ريال في حالة المختبرات ومراكز الأشعة ومراكز النقل الإسعافي.

٤- غرامة مالية لا تقل عن (٥٠,٠٠٠) خمسين ألف ريال ولا تزيد على (١٥٠,٠٠٠) مائة وخمسين ألف ريال في حالة العيادات والمجمعات الطبية ومراكز جراحة اليوم الواحد.

٥- غرامة مالية لا تقل عن (١٠٠,٠٠٠) مائة ألف ريال ولا تزيد على (٣٠٠,٠٠٠) ثلاثمائة ألف ريال في حالة المستشفيات بجميع فئاتها.

المادة الحادية والعشرون:

فيما عدا المخالفات المنصوص عليها في المادة (العشرين) ومع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها نظام آخر يعاقب كل من يخالف أي حكم من أحكام هذا النظام بعقوبة أو أكثر من العقوبات الآتية:

١- غرامة مالية لا تقل عن (١٠,٠٠٠) عشرة آلاف ريال ولا تزيد على (١٠٠,٠٠٠) مائة ألف ريال.

٢- إغلاق المؤسسة الصحية الخاصة لمدة لا تزيد على ستين يوماً وعلى المؤسسة اتخاذ الترتيبات اللازمة لنقل المرضى المنومين للعلاج فيها إلى مؤسسات أخرى قبل الإغلاق.

٣- سحب الترخيص ولا يجوز لصاحب الترخيص التقدم بطلب ترخيص جديد إلا بعد مضي سنتين على الأقل من تاريخ تنفيذ قرار السحب.

المادة الثانية والعشرون:

تختص اللجنة الطبية الشرعية المنصوص عليها في نظام مزاوله مهنة الطب البشري وطب الأسنان بالنظر في مسؤولية المؤسسات الصحية عن الأخطاء الطبية المهنية التي ترفع بها مطالبة بالحق الخاص أو العام.^٣

المادة الثالثة والعشرون:

يجوز بقرار من اللجان المنصوص عليها في المادة (الخامسة والعشرين) -كإجراء تحفظي- إيقاف ممارسة النشاط محل المخالفة إذا وجدت أدلة وقرائن قوية على وقوع مخالفات دل عليها التحقيق الأولي تكون عقوبتها -في حالة ثبوتها- سحب الترخيص أو إغلاق المؤسسة الصحية.

اللائحة:

١/٢٣ إذا اتضح للجنة المختصة بالنظر في مخالفات أحكام نظام المؤسسات الصحية بناءً على محاضر التفتيش التي تم إجراؤها والمستندات المقدمة من قبل المفتش على وجود قرائن أو أدلة قوية تقتضي سحب الترخيص أو إغلاق المؤسسة الصحية، فلها إصدار قرار إغلاق المؤسسة الصحية أو جزء منها على الفور لحين تصحيح وضعها أو صدور قرار العقوبة، وإبلاغ إدارة الالتزام لاتخاذ ما يلزم حيال ذلك.

٣- ألغى هذا النظام بصدور نظام مزاوله المهن الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) بتاريخ ٤/١١/١٤٢٦هـ.

تعديل اللائحة التنفيذية لنظام المؤسسات الصحية الخاصة .. تنمة

المادة الثامنة والعشرون:

تلتزم جميع المستشفيات بإيجاد مكتبة طبية داخلها، كما تلتزم بالاشتراك في الدوريات العلمية المناسبة في مجال تخصصها، أما المؤسسات الصحية الأخرى فعليها توفير الدوريات العلمية الأساسية ذات العلاقة بتخصصها.

اللائحة:

١/٢٨ يجوز الاكتفاء بالمكتبة الإلكترونية.

المادة التاسعة والعشرون:

يجوز للوزير في الأحوال الطارئة التي تستلزم تجنيد كل الإمكانيات الصحية أن يأمر باستعمال أي مؤسسة صحية أو جزء منها في الأغراض التي يراها على أن تقوم الوزارة بتسديد التكاليف العادلة عن مدة استعمالها.

اللائحة:

١/٢٩ عند زوال الحالة الطارئة تقوم المؤسسة الصحية برفع مطالبتها بتسديد التكاليف إلى مديرية

الشؤون الصحية بالمنطقة أو المحافظة المختصة لاتخاذ الإجراءات اللازمة وفقاً لما ورد في المادة

السادسة عشرة من هذه اللائحة بشأن العلاج الإسعافي.

المادة الثلاثون:

يجب على المؤسسة الصحية أن تبلغ فوراً أقرب سلطة أمن مختصة ومديرية الشؤون الصحية بالمنطقة عن أي حادث جنائي أو وفاة تحدث للمرضى المراجعين لها أو المنومين فيها ويشمل هذا الالتزام أيضاً التبليغ عن أي حادث جنائي ألجأ المصاب إلى طلب الإسعاف أو المعالجة فيها، كما أن عليها أن تحتفظ بسجل كامل عن الحوادث المروية والإصابات.

اللائحة:

١/٣٠ لا يحق لأي مؤسسة صحية الاحتفاظ بأصل الأوراق الثبوتية أو احتجاز المرضى أو المواليد أو

جثث المتوفين لديهم مقابل مستحقات مالية عليهم، وللمؤسسة الصحية اتخاذ الإجراءات النظامية

لتحصيل مستحقاتها عبر القنوات الرسمية.

المادة الحادية والثلاثون:

يحظر على المؤسسة الصحية أن تقوم بالدعاية عن نفسها إلا في الحدود التي لا تتعارض مع أخلاق المهنة وفقاً للمعايير التي تحددها اللائحة التنفيذية.

اللائحة:

تلتزم المؤسسة الصحية بالمعايير والضوابط الواردة في دليل ضوابط المحتوى الإعلاني في القطاع الصحي مرفق رقم (١٠).

المادة الثانية والثلاثون:

يصدر الوزير اللائحة التنفيذية لهذا النظام خلال تسعين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة الثالثة والثلاثون:

يحل هذا النظام محل نظام المؤسسات الطبية الخاصة الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم (٥٨/م) الصادر بتاريخ ١٤٠٧/١١/٣هـ.

المادة الرابعة والثلاثون:

تستمر التراخيص الصادرة للمؤسسات الصحية وفقاً للأنظمة والتعليمات المعمول بها وقت صدور هذا النظام، وعلى هذه المؤسسات تكييف أوضاعها وفقاً لأحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية خلال خمس سنوات من تاريخ نفاذ اللائحة التنفيذية، ويمكن تمديدها بموافقة رئيس مجلس الوزراء بناءً على اقتراح من وزير الصحة.

اللائحة:

١/٣٤ يجب على مراكز فحص العمالة وعمال التغذية المستقلة والمرخصة قبل صدور هذه اللائحة تكييف أوضاعهم بما يتوافق مع ما ورد في المادة (١٥) من ذات اللائحة.

٢/٣٤ تطبق الشروط والأحكام الواردة في هذا النظام ولائحته التنفيذية على أي حالة من حالات التصرف في الملكية.

٣/٣٤ تلغي هذه اللائحة ما صدر من تعاميم سابقة ذات الصلة بنظام المؤسسات الصحية ولائحته

التنفيذية.

المادة الخامسة والثلاثون:

ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية ويعمل به بعد تسعين يوماً من تاريخ النشر.

المادة الرابعة والعشرون:

تتخذ الوزارة ما يلزم لاستمرار تلقي المرضى ما يحتاجونه من علاج بالطريقة التي تراها مناسبة إذا كان سيتدرب على إغلاق المؤسسة الصحية إلحاق ضرر بالمرضى المستفيدين من خدماتها.

اللائحة:

١/٢٤ على مديريات الشؤون الصحية وضع إعلان للجميع على مدخل المؤسسة الصحية يوضح أن

المؤسسة مغلقة، وتقوم بتشكيل لجنة من ذوي الاختصاص للنظر في شأن مرضى المستشفى

المنومين به أو المراجعين لعياداته مع مراعاة أن تعامل الحالات الخطرة وفقاً لما ورد في المادة

السادسة عشرة من هذه اللائحة بشأن العلاج الإسعافي.

المادة الخامسة والعشرون:

١- تكون بقرار من الوزير لجان في مديريات الشؤون الصحية وتتكون كل منها من ثلاثة أعضاء على الأقل على أن يكون أحدهم استشارياً في المهن الطبية ويكون الثاني مستشاراً نظامياً للنظر في مخالفات أحكام هذا النظام وتوقيع العقوبات المنصوص عليها فيه، ولا تنفذ قرارات هذه اللجان إلا بعد اعتمادها من الوزير أو من يفوضه.

٢- يجوز لذوي الشأن التظلم من هذه القرارات أمام ديوان المظالم خلال ستين يوماً من تاريخ الإبلاغ.

٣- ينشر حكم القرار النهائي الصادر بالعقوبة على نفقة المخالف في ثلاث صحف محلية، تصدر إحداها على الأقل في مقر إقامته فإن لم تكن هناك صحيفة في المنطقة ففي الصحيفة الصادرة في أقرب منطقة لها.

٤- تبين اللائحة التنفيذية مدة العضوية في هذه اللجان والإجراءات التي تتبعها في سير أعمالها وتبليغ قراراتها.

اللائحة:

١/٢٥ تنظر اللجنة في المخالفات الناشئة عن تطبيق نظام المؤسسات الصحية ولائحته التنفيذية وتوقيع

العقوبة المناسبة في حدود اختصاصها، ويراعى في تطبيق العقوبة جسامة المخالفة، وتكرارها،

ونوعيتها، وأثرها على سلامة المرضى.

٢/٢٥ تعقد اللجنة جلساتها بمديرية الشؤون الصحية، أو المقر الذي تراه مناسباً، ولا يكون انعقاد

اللجنة صحيحاً إلا بحضور ثلاثة أعضاء على أن يكون من بينهم الرئيس أو نائبه ومراعاة

التخصصات الواردة في نص المادة النظامية (٢٥-١)، وتصدر قراراتها بالأغلبية وفي حال تساوي

الأصوات يرجح القرار الذي يصوت له رئيس اللجنة.

٣/٢٥ تكون مدة العضوية في لجان المخالفات الناشئة عن تطبيق نظام المؤسسات الصحية ثلاث سنوات

اعتباراً من تاريخ صدور قرار تشكيلها قابلة للتجديد.

٤/٢٥ تلتزم اللجنة في أعمالها بتمكين المنشأة من تقديم دفعواتها حيال المخالفات المنسوبة إليها بالطرق

التي تراها مناسبة وتحقق الغاية منها، وفي حال عدم تقديم الدفعات فإن اللجنة تستكمل النظر في المخالفات والفصل فيها.

٥/٢٥ يجوز للجنة الاستعانة بالخبراء المختصين، ولها في ذلك الاستعانة بالخبراء من داخل أو خارج الوزارة.

٦/٢٥ تصدر اللجنة قراراتها مستندة على الأدلة والقرائن الدالة على مخالفة أحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية.

٧/٢٥ يعتمد الوزير أو من يفوضه قرارات هذه اللجان.

٨/٢٥ تبليغ اللجان مواعيد انعقادها وقراراتها الصادرة لذوي الشأن بالوسائل والطرق المعتبرة في المملكة والتي تحقق الغاية منه.

٩/٢٥ تتولى الجهة المختصة تنفيذ قرارات اللجان.

١٠/٢٥ ينشر حكم القرار النهائي الصادر بالعقوبة في الصحف الورقية أو الإلكترونية أو في وسائل

التواصل الاجتماعي.

المادة السادسة والعشرون:

يجب على كل مؤسسة صحية أن توضح أحكام نظام العمل والعمال لمن تريد التعاقد معه وكذلك دليل الإجراءات والوصف الوظيفي والأنظمة ذات العلاقة المعمول بها في المملكة العربية السعودية قبل التعاقد معه.^٤

اللائحة:

١/٢٦ يجب على كل مؤسسة صحية أن توضح للممارس الصحي نظام العمل ونظام مزاولة المهن الصحية

ولائحته التنفيذية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) وتاريخ ١٤٢٦/٤/١١هـ ولائحته التنفيذية.

٢/٢٦ تلتزم المؤسسة الصحية الخاصة بإبلاغ ممارسيها عن كل ما يرد بها بخصوصهم بشكل رسمي ومثبت.

المادة السابعة والعشرون:

تلتزم المؤسسة الصحية بتمكين الممارسين الصحيين من حضور برامج التعليم الطبي المستمر في مجال تخصصهم سواء داخل المملكة أو خارجها وفقاً لما تحدده الهيئة السعودية للتخصصات الصحية.

٤- تم تعديل مسمى النظام إلى نظام العمل بناءً على المرسوم الملكي رقم م/٥١ وتاريخ ١٤٢٦/٨/٢٣هـ.

استثمار مواقع

تعلن مديرية الشؤون الصحية بمنطقة نجران عن طرح المنافسات التالية:

(٣-١)

م	المنافسة	الموقع	رقم المنافسة	قيمة الكراسة شامله لضريبة القيمة المضافة (١٥٪)	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتأجير موقع صيدلية	مستشفى الملك خالد بنجران	75-15-43-15	٢٣٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٣/١١/٣٠هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٩م إدارة تنمية الإيرادات بمديرية الشؤون الصحية بنجران الساعة (١٠:٠٠) صباحاً	الأربعاء ١٤٤٣/١١/٣٠هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٩م إدارة تنمية الإيرادات بمديرية الشؤون الصحية بنجران الساعة (١٠:٠٠) صباحاً
٢	إنشاء وتأجير موقع صيدلية	مستشفى نجران العام الجديد	75-15-43-16	٢٣٠٠ ريال		
٣	إنشاء وتأجير موقع صيدلية	مستشفى الولادة والأطفال	75-15-43-17	٢٣٠٠ ريال		
٤	إنشاء وتأجير موقع صيدلية	مستشفى شرورة العام	75-15-43-18	٢٣٠٠ ريال		
٥	إنشاء وتأجير موقع صيدلية	مستشفى بدر الجنوب	75-15-43-19	٢٣٠٠ ريال		
٦	إنشاء وتأجير موقع صيدلية	مستشفى حبونا العام	75-15-43-20	٢٣٠٠ ريال		
٧	إنشاء وتأجير موقع صيدلية	مستشفى خباش العام	75-15-43-21	٢٣٠٠ ريال		
٨	إنشاء وتأجير موقع صيدلية	مستشفى يدمه العام	75-15-43-22	٢٣٠٠ ريال		
٩	إنشاء وتأجير موقع صيدلية	مستشفى غرب نجران	75-15-43-23	٢٣٠٠ ريال		
١٠	إنشاء وتأجير موقع صيدلية	مستشفى ثار العام	75-15-43-24	٢٣٠٠ ريال		
١١	إنشاء وتأجير موقع كوفي شوب	مستشفى الملك خالد بنجران	75-24-43-25	١١٥٠ ريال		
١٢	إنشاء وتأجير موقع كوفي شوب	مستشفى الولادة والأطفال	75-24-43-26	١١٥٠ ريال		
١٣	إنشاء وتأجير موقع كوفي شوب	مستشفى بدر الجنوب العام	75-24-43-27	١١٥٠ ريال		
١٤	إنشاء وتأجير موقع كوفي شوب	مستشفى حبونا العام	75-24-43-28	١١٥٠ ريال		
١٥	إنشاء وتأجير موقع كوفي شوب	مستشفى خباش العام	75-24-43-29	١١٥٠ ريال		
١٦	إنشاء وتأجير موقع كوفي شوب	مستشفى ثار العام	75-24-43-30	١١٥٠ ريال		
١٧	إنشاء وتأجير موقع كوفي شوب	مستشفى يدمه العام	75-24-43-31	١١٥٠ ريال		
١٨	إنشاء وتأجير موقع كوفي شوب	مستشفى غرب نجران	75-24-43-32	١١٥٠ ريال		
١٩	تأجير وتشغيل كوفي شوب	مستشفى شرورة العام	75-24-43-33	١١٥٠ ريال		

استثمار مواقع

تعلن مديرية الشؤون الصحية بمنطقة نجران عن طرح المنافسات التالية:

(٢-٣)

م	المنافسة	الموقع	رقم المنافسة	قيمة الكراسة شامله لضريبة القيمة المضافة (١٥٪)	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف
٢٠	إنشاء وتأجير موقع كوفي شوب	المديرية العامة للشؤون الصحية بنجران	75-24-43-34	١١٥٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٣/١١/٣٠هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٩م إدارة تنمية الإيرادات بمديرية الشؤون الصحية بنجران الساعة (١٠:٠٠) صباحاً	الأربعاء ١٤٤٣/١١/٣٠هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٩م إدارة تنمية الإيرادات بمديرية الشؤون الصحية بنجران الساعة (٩:٠٠) صباحاً
٢١	إنشاء وتأجير موقع كشك زهور وهدايا	مستشفى الملك خالد بنجران	75-16-43-35	٢٣٠٠ ريال		
٢٢	إنشاء وتأجير موقع كشك زهور وهدايا	مستشفى شرورة العام	75-16-43-36	٢٣٠٠ ريال		
٢٣	إنشاء وتأجير موقع كشك زهور وهدايا	مستشفى خباش العام	75-16-43-37	٢٣٠٠ ريال		
٢٤	إنشاء وتأجير موقع كشك زهور وهدايا	مستشفى غرب نجران	75-16-43-38	٢٣٠٠ ريال		
٢٥	إنشاء وتأجير موقع كشك زهور وهدايا	مستشفى نجران العام الجديد	75-16-43-39	٢٣٠٠ ريال		
٢٦	تأجير موقع الصراف الآلي	مستشفى الملك خالد بنجران	75-25-43-40	٢٣٠٠ ريال		
٢٧	تأجير موقع الصراف الآلي	مستشفى نجران العام الجديد	75-25-43-41	٢٣٠٠ ريال		
٢٨	تأجير موقع الصراف الآلي	مستشفى الولادة والأطفال	75-25-43-42	٢٣٠٠ ريال		
٢٩	تأجير موقع الصراف الآلي	مستشفى شرورة العام	75-25-43-43	٢٣٠٠ ريال		
٣٠	تأجير موقع الصراف الآلي	مستشفى بدر الجنوب	75-25-43-44	٢٣٠٠ ريال		
٣١	تأجير موقع الصراف الآلي	مستشفى حبونا العام	75-25-43-45	٢٣٠٠ ريال		
٣٢	تأجير موقع الصراف الآلي	مستشفى خباش العام	75-25-43-46	٢٣٠٠ ريال	٢٣٠٠ ريال	٢٣٠٠ ريال
٣٣	تأجير موقع الصراف الآلي	مستشفى يدمة العام	75-25-43-47	٢٣٠٠ ريال		

استثمار مواقع

تعلن مديرية الشؤون الصحية بمنطقة نجران عن طرح المنافسات التالية:

(٣-٣)

م	المنافسة	الموقع	رقم المنافسة	قيمة الكراسة شامله لضريبة القيمة المضافة (١٥٪)	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف
٣٤	تأجير موقع الصراف الآلي	مستشفى غرب نجران	75-25-43-48	٢٣٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٣/١١/٣٠هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٩م إدارة تنمية الإيرادات بمديرية الشؤون الصحية بنجران الساعة (١٠:٠٠) صباحاً	الأربعاء ١٤٤٣/١١/٣٠هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٩م إدارة تنمية الإيرادات بمديرية الشؤون الصحية بنجران الساعة (٩:٠٠) صباحاً
٣٥	تأجير موقع الصراف الآلي	مستشفى ثار العام	75-25-43-49	٢٣٠٠ ريال		
٣٦	إنشاء وتأجير موقع محل نظارات	مستشفى الملك خالد بنجران	75-14-43-50	٢٣٠٠ ريال		
٣٧	إنشاء وتأجير موقع بوفية	مستشفى الملك خالد بنجران	75-21-43-51	٢٣٠٠ ريال		
٣٨	إنشاء وتأجير موقع بوفية	مستشفى نجران العام الجديد	75-21-43-52	٢٣٠٠ ريال		
٣٩	إنشاء وتأجير موقع بوفية	مركز طب الأسنان	75-21-43-53	٢٣٠٠ ريال		
٤٠	تأجير وتشغيل سوق مركزي	مستشفى الملك خالد بنجران	75-11-43-54	٢٣٠٠ ريال		
٤١	إنشاء وتأجير موقع مني ماركت	مستشفى نجران العام الجديد	75-11-43-55	٢٣٠٠ ريال		
٤٢	إنشاء وتأجير موقع مني ماركت	مستشفى شرورة العام	75-11-43-56	٢٣٠٠ ريال		
٤٣	إنشاء وتأجير موقع مني ماركت	مستشفى بدر الجنوب	75-11-43-57	٢٣٠٠ ريال		
٤٤	إنشاء وتأجير موقع مني ماركت	مستشفى حبونا العام	75-11-43-58	٢٣٠٠ ريال		
٤٥	إنشاء وتأجير موقع مني ماركت	مستشفى خباش العام	75-11-43-59	٢٣٠٠ ريال		
٤٦	إنشاء وتأجير موقع مني ماركت	مستشفى يدمه العام	75-11-43-60	٢٣٠٠ ريال		
٤٧	إنشاء وتأجير موقع مني ماركت	مستشفى غرب نجران	75-11-43-61	٢٣٠٠ ريال		
٤٨	إنشاء وتأجير موقع مني ماركت	مستشفى ثار العام	75-11-43-62	٢٣٠٠ ريال		
٤٩	تأجير وتشغيل عدد (٨) مواقع مكائن بيع ذاتية	المختبر الإقليمي عدد (١) مستشفى الملك خالد عدد (٢) مستشفى نجران العام الجديد عدد (١) مستشفى الولادة والأطفال عدد (٢) مركز طب الأسنان عدد (١)	75-26-43-63	٢٣٠٠ ريال		

تباع وثائق المنافسة وتفتح المظاريف بمقر إدارة الموارد الذاتية بمديرية الشؤون الصحية بنجران.

شروط الدخول بالمزايدة: - صورة من السجل التجاري أو ترخيص نظامي مناسب في نفس المجال - صورة من شهادة الزكاة والدخل - صورة اشتراك الغرفة التجارية - صورة شهادة تسجيل التأمينات الاجتماعية يجب أن يكون المتقدم من ذوي الاختصاص والخبرة وجميع الشهادات المطلوبة أعلاه سارية الصلاحية.

للاستفسار: ت/ ٠٥٠٤٦٢٥١٦ البريد الإلكتروني: (yal-seheq@moh.gov.sa).

استثمار مواقع

تعلن إدارة تجمع الأحساء الصحي (جهة حكومية) في طرح عدد من المنافسة التالية:

رقم	رقم المنافسة	المنافسة	قيمة الكراسة	مكان بيع الوثائق ومكان تقديم العروض	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف	مكان فتح المظاريف
١	٣٥/٢٢/٤٣/٠٩	مزايدة تأجير موقع مقهى لبيع المشروبات والمأكولات مستشفى الملك فيصل العام	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٦/٢٠م الساعة (٢:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٦/٢١م الساعة (١١:٠٠) صباحاً	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض
٢	٣٥/٢٢/٤٣/٠٧	مزايدة تأجير موقع مقهى لبيع المشروبات والمأكولات مستشفى الأمير سعود بن جلوي	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٦/٢٠م الساعة (٢:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٦/٢١م الساعة (١١:٠٠) صباحاً	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض
٣	٣٥/٢٢/٤٣/٠٨	مزايدة تأجير موقع مقهى لبيع المشروبات والمأكولات مستشفى الولادة والأطفال بالأحساء	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٦/٢٠م الساعة (٢:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٦/٢١م الساعة (١١:٠٠) صباحاً	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض
٤	٣٥/٢٢/٤٣/١٣	مزايدة تأجير موقع مقهى لبيع المشروبات والمأكولات مستشفى الصحة النفسية	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٦/٢٠م الساعة (٢:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٦/٢١م الساعة (١١:٠٠) صباحاً	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض
٥	٣٥/٢٢/٤٣/١٢	مزايدة تأجير موقع مقهى لبيع المشروبات والمأكولات بمستشفى الجبر للعيون	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٦/٢٠م الساعة (٢:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٦/٢١م الساعة (١١:٠٠) صباحاً	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض
٦	٣٥/٢٢/٤٣/١٠	مزايدة تأجير موقع مقهى لبيع المشروبات والمأكولات مستشفى العمران العام	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٦/٢٠م الساعة (٢:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٦/٢١م الساعة (١١:٠٠) صباحاً	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض
٧	٣٥/٢٢/٤٣/١١	مزايدة تأجير موقع مقهى لبيع المشروبات والمأكولات مركز الأمير سلطان لجراحة القلب	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٦/٢٠م الساعة (٢:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٦/٢١م الساعة (١١:٠٠) صباحاً	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض

تعلن المؤسسة العامة للري عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير موقع وتجهيزه "كافتيريا" لتقديم الوجبات والمشروبات بمقر المؤسسة الرئيسي بالأحساء	٤٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٣/١١/٢هـ ٢٠٢٢/٦/١م الساعة (١٢:٠٠) ظهراً	الخميس ١٤٤٣/١١/٣هـ ٢٠٢٢/٦/٢م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً

يمكنكم الحصول على الشروط والمواصفات والمستندات الخاصة بالمنافسة يدوياً أو عن طريق البريد الإلكتروني بعد دفع قيمة المنافسة عن طريق سدادات (٠١٣٥٣٠٠٠٩٣) تحويلية (٣٨٥٥) ص.ب (٢٧٩).
البريد الإلكتروني: (info@sio.gov.sa).

استثمار مواقع

تعلن إدارة تجمع الأحساء الصحي (جهة حكومية) في طرح عدد من الفرص الاستثمارية التالية:

م	رقم الفرصة	الفرصة	قيمة الكراسة	مكان بيع الوثائق ومكان تقديم العروض	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف	مكان فتح المظاريف
١	٣٥/٢٣/٤٣/١٤	إيجار صراف آلي (غرفة) السور الخارجي لمستشفى الملك فهد بالهفوف	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٠م الساعة (٢٠:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢١م الساعة (٩:٠٠) صباحاً	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض
٢	٣٥/٢٤/٤٣/٠١	استثمار مواقع مكائن البيع الذاتي	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٠م الساعة (٢٠:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢١م الساعة (١٠:٠٠) ظهراً	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض
٣	٣٥/١٦/٤٣/٠٦	تأجير موقع (ميني ماركت لبيع المواد الغذائية) بمستشفى الصحة النفسية بالأحساء	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٠م الساعة (٢٠:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢١م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض
٤	٣٥/١٦/٤٣/٠٣	تأجير موقع (ميني ماركت لبيع المواد الغذائية) بمستشفى الولادة والأطفال بالأحساء	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٠م الساعة (٢٠:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢١م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض
٥	٣٥/١٦/٤٣/٠٢	تأجير موقع (ميني ماركت لبيع المواد الغذائية) بمستشفى الأمير سعود بن جلوي	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٠م الساعة (٢٠:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢١م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض
٦	٣٥/١٦/٤٣/٠٥	تأجير موقع (ميني ماركت لبيع المواد الغذائية) مستشفى العمران العام	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٠م الساعة (٢٠:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢١م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض
٧	٣٥/١٦/٤٣/٠٤	تأجير موقع (ميني ماركت لبيع المواد الغذائية) بمستشفى الملك فيصل العام	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٠م الساعة (٢٠:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢١م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً	مقر التجمع - إدارة العقود والمشتريات - برج العجمي بالأحساء - طريق الرياض

تعلن أمانة محافظة جدة عن تمديد موعد المزايمة التالية:

المزايدة	مدة العقد	قيمة الكراسة	تاريخ فتح المظاريف السابق	آخر موعد لتقديم العطاء الجديد	تاريخ فتح المظاريف الجديد
تأجير موقع بمساحة (٢٠٦٤٥٩,٠٣)م لإقامة مشروع لسكن العمال بحي الأجواد ببلدية بريمان الفرعية (إنشاء وتشغيل وصيانة)	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال	الإثنين ٢٠٢٢/٠٥/٣٠م الساعة (١١:٣٠) صباحاً	الخميس ٢٠٢٢/٠٦/٣٠م الساعة (٠٥:٣٠) صباحاً	الخميس الموافق ٢٠٢٢/٠٦/٣٠م الساعة (١١:٣٠) صباحاً

ويمكن الراغبين الاطلاع على تفاصيل الفرص الاستثمارية وشروط الكراسة الشروط والمواصفات وشروط الدخول في المزادات من خلال تحميل تطبيق (فرص) على الأجهزة الذكية أو الدخول مباشرة على الموقع الإلكتروني الخاص ببوابة الاستثمار البلدي فرص على الرابط (furas.momra.gov.sa) وللاستفسارات تأمل التواصل مع إدارة دراسة الفرص الاستثمارية على الهاتف (٠١٢٦١٤٨٨٣٥) أو المراسلة على تطبيق الواتس أب على الرقم (٠١٢٦١٤٨٨٣٥).

استثمار مواقع

تعلن بلدية البطين عن طرح الفرص الاستثمارية التالية:

م	الفرصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات
١	تشغيل وصيانة منتزه البطين العام	١٥٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٧هـ
٢	تأجير محلات أسواق تجارية	٢٠٠ ريال	
٣	موقع للاستثمار (صراف آلي) بالبطين	٢٠٠ ريال	
٤	إنشاء وتشغيل كوفي شوب بالمنتزه العام بالبطين	٢٠٠ ريال	
٥	مواقع استثمارية على مدخل البطين الغربي	٥٠٠ ريال	
٦	موقع للاستثمار (صراف آلي) بمركز الطرفية	١٠٠ ريال	
٧	محلات تجارية بالمنطقة الصناعية	١٠٠ ريال	
٨	مواقع استثمارية على طريق بريدة حائل القديم	٥٠٠ ريال	
٩	مواقع استثمارية بمركز الطرفية	٥٠٠ ريال	

بإمكان الراغبين الاطلاع وشراء الكراسات الخاصة بالشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني (بلدي) (www.balady.gov.sa) أو من خلال تطبيق (فرص) عبر الجوال. سيتم فتح المظاريف في اليوم التالي.

يعلن ميناء جدة الإسلامي عن طرح المناقصة التالية:

المناقصة	موعد تقديم العطاءات	قيمة الكراسة	مكان تقديم العروض	موعد فتح المظاريف
تأجير إنشاء مطعم ومقاصف بميناء جدة الإسلامي	١٤٤٣/١١/٢٠هـ ٢٠٢٢/٦/١٩م	١٠٠٠ ريال	ميناء جدة الإسلامي البرج الإداري الطابق الثالث عشر – إدارة المشتريات	الساعة (١٠:٠٠) صباحاً نفس اليوم لتقديم العطاءات

يعلن مستشفى القوات المسلحة بالجنوب (خميس مشيط) عن طرح المزايدة التالية:

المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير مجمع تجاري بمستشفى الملك فهد للقوات المسلحة بالجنوب	٢-٣٥/١٤٤٣م	٢٠٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٩هـ الساعة (٩:٣٠) صباحاً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٩هـ الساعة (١٠:٠٠) صباحاً

فعلى الراغبين بشراء الكراسة تقديم شيك مصدق بقيمة الكراسة باسم (مستشفى القوات المسلحة بالجنوب) مع تقديم عطاءاتهم مشفوعة بخطاب ضمان ابتدائي بنسبة (١٥ ٪) من قيمة الأجرة السنوية للعطاء المقدم .
 – تقدم العروض إلى إدارة تنمية الإيرادات الذاتية / قسم التسويق . للاستفسار يرجى التواصل على تلفون : (٠١٧٢٥٠٠٠١) تحويلة (٢٢٩٢٢/٢٢٠١٥) فاكس : (٠١٧٢٥٠٠٩٣٨) .
 – الموقع الإلكتروني للبرنامج : (http://www.afhsr.med.sa/pur.html) .

استثمار مواقع

تعلن رئاسة أمن الدولة / قوات الأمن الخاصة عن طرح المنافسات التالية:

م	المنافسة	رقم المنافسة	موعد تقديم العروض	موعد فتح المظاريف	قيمة الكراسة
١	تأجير وتشغيل سوق (المرحلة الأولى) بإسكان قوات الأمن الخاصة بأم الحمام	ت ٢٠٢٢/٨م	الأحد ١٤٤٣/١١/٢٧هـ حسب تقويم أم القرى	الاثنين ١٤٤٣/١١/٢٨هـ حسب تقويم أم القرى	إيداع نقدي (٢٠٠) ريال في حساب جاري قوات الأمن الخاصة مصرف الراجحي ٣٦١٦٠٨٠١٠٣٣٠٠٣٧
٢	تأجير وتشغيل سوق (المرحلة الثانية) بإسكان قوات الأمن الخاصة بأم الحمام	ت ٢٠٢٢/٩م	الأحد ١٤٤٣/١١/٢٧هـ حسب تقويم أم القرى	الاثنين ١٤٤٣/١١/٢٨هـ حسب تقويم أم القرى	
٣	تأجير وتشغيل سوق (المرحلة الثالثة) بمدينة الأمير نايف الأمنية بطريق صلبوخ	ت ٢٠٢٢/١٠م	الاثنين ١٤٤٣/١١/٢٨هـ حسب تقويم أم القرى	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٩هـ حسب تقويم أم القرى	
٤	تأجير وتشغيل البوفية المجاورة للإسكان في مدينة الأمير نايف الأمنية بطريق صلبوخ	ت ٢٠٢٢/١١م	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٩هـ حسب تقويم أم القرى	الأربعاء ١٤٤٣/١١/٣٠هـ حسب تقويم أم القرى	
٥	تأجير وتشغيل مغاسل إسكان قوات الأمن الخاصة بمدينة الأمير نايف الأمنية	ت ٢٠٢٢/١٢م	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٩هـ حسب تقويم أم القرى	الأربعاء ١٤٤٣/١١/٣٠هـ حسب تقويم أم القرى	
٦	تأجير موقع الصراف الآلي بإسكان قوات الأمن الخاصة (المرحلة الأولى) بأم الحمام	ت ٢٠٢٢/١٣م	الأربعاء ١٤٤٣/١١/٣٠هـ حسب تقويم أم القرى	الخميس ١٤٤٣/١٢/١هـ حسب تقويم أم القرى	

مكان إستلام النسخ وتقديم العروض وفتح المظاريف الرياض / أم الحمام / قوات الأمن الخاصة / إدارة المشتريات والعقود.

تعلن المديرية العامة لحرس الحدود عن طرح المزايدات التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف	مكان استلام كراسة الشروط والمواصفات
١	تشغيل بوفية مركز تدريب حرس الحدود بمنطقة جازان	١٦/٤٤٢/م١٧	١٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٣/١١/٢٧هـ	الاثنين ١٤٤٣/١١/٢٨هـ	المديرية العامة لحرس الحدود /إدارة المشتريات والعقود
٢	تشغيل بوفية بقيادة حرس الحدود بمنطقة الجوف	١٦/٤٤٢/م١٨	١٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٣/١١/٢٧هـ	الاثنين ١٤٤٣/١١/٢٨هـ	المديرية العامة لحرس الحدود /إدارة المشتريات والعقود
٣	تشغيل بوفية مركز تدريب حرس الحدود بمنطقة الجوف	١٦/٤٤٢/م١٩	١٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٣/١١/٢٧هـ	الاثنين ١٤٤٣/١١/٢٨هـ	المديرية العامة لحرس الحدود /إدارة المشتريات والعقود

استثمار مواقع

تعلن إدارة التشغيل والصيانة بالطائف عن طرح مزايده لتأجير محلات تجارية بموقع إسكان العوائل بالجبيلات:

م	المزايدة	قيمة الكراسة	رقم المزايدة	آخر موعد لتقديم العطاءات
١	موقع تجاري تموينات بالطائف (الجبيلات)	٣٠٠ ريال	٤٤٣/١	الأربعاء ١٤٤٣/١١/١٦هـ
٢	موقع تجاري مطعم بالطائف (الجبيلات)	٣٠٠ ريال	٤٤٣/٢	الأربعاء ١٤٤٣/١١/١٦هـ
٣	موقع تجاري بنك بالطائف (الجبيلات)	٣٠٠ ريال	٤٤٣/٣	الأربعاء ١٤٤٣/١١/١٦هـ
٤	موقع تجاري مغسلة ملابس بالطائف (الجبيلات)	٢٠٠ ريال	٤٤٣/٤	الأربعاء ١٤٤٣/١١/١٦هـ
٥	موقع تجاري صالون حلاقة بالطائف (الجبيلات)	٢٠٠ ريال	٤٤٣/٥	الأربعاء ١٤٤٣/١١/١٦هـ
٦	محل تجاري بالطائف (الجبيلات)	٢٠٠ ريال	٤٤٣/٦	الأربعاء ١٤٤٣/١١/١٦هـ
٧	مكتب حجوزات طيران بالطائف (الجبيلات)	٢٠٠ ريال	٤٤٣/٧	الأربعاء ١٤٤٣/١١/١٦هـ
٨	موقع برج جوال متنقل (الجبيلات)	٢٠٠ ريال	٤٤٣/٨	الأربعاء ١٤٤٣/١١/١٦هـ
٩	موقع تجاري خياط بالطائف (الجبيلات)	٢٠٠ ريال	٤٤٣/٩	الأربعاء ١٤٤٣/١١/١٦هـ
١٠	موقع تجاري مكتب بريد بالطائف (الجبيلات)	٢٠٠ ريال	٤٤٣/١٠	الأربعاء ١٤٤٣/١١/١٦هـ

موعد فتح المظاريف في تمام الساعة الواحدة ظهراً يوم الخميس ١٤٤٣/١١/١٧هـ المكان إدارة التشغيل والصيانة بالطائف / قسم الاستثمار تليفون (٧٣٨٠٦٦٤) تحويلة (٢٥٤).
 لا تتم المراجعة إلا لصاحب المؤسسة أو الشركة أو إحضار تفويض للمندوب المكلف بالمراجعة مصدق من الغرفة التجارية .

تعلن جامعة الملك خالد مبنى (ج) الدور (٤) الإدارة العامة للإيرادات البديلة (قسم المشتريات) عن تمديد المناقصة التالية:

المناقصة	رقم المناقصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مشروع تشغيل وإدارة مواقع التغذية	١ م س ٢٠٢٢	٥٧٥ ريال شاملاً ضريبة القيمة المضافة	الأربعاء ١٤٤٣/ ١١ / ٠٩ ٢٠٢٢/ ٠٦ / ٠٨ م الساعة (١٠:٠٠) ظهراً	الخميس ١٤٤٣/ ١١ / ١٠ ٢٠٢٢/ ٠٦ / ٠٩ م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً

طريقة السداد: الأيبان بنك البلاد (SA1915000999110000220002).

تعلن جامعة الملك خالد مبنى (ج) الدور (٤) الإدارة العامة للإيرادات البديلة (قسم المشتريات) عن طرح المناقصة التالية:

المناقصة	رقم المناقصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تشغيل وإدارة المكتبات التعاونية والقرطاسية بجامعة الملك خالد	٢ م س ٢٠٢٢	٣٤٥٠ ريال شاملة قيمة الضريبة المضافة	الأحد ١٤٤٣/ ١١ / ٢٠ ٢٠٢٢/ ٦ / ١٩ م الساعة (١٠:٠٠) ظهراً	الاثنين ١٤٤٣/ ١١ / ٢١ ٢٠٢٢/ ٦ / ٢٠ م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً

طريقة السداد: الأيبان بنك البلاد (SA1915000999110000220002).

استثمار مواقع

تعلن بلدية شعبة نصاب عن طرح المنافسات التالية :

م	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل وصيانة صراف آلي	٣٠١٦-٠١٣٧٠٢-٢٢-٠١	٣٠٠٠ ريال	الأربعاء ٢٠٢٢/٦/٢٩ م	الأربعاء ٢٠٢٢/٦/٢٩ م
٢	إنشاء وتشغيل وصيانة كشك كوفي شوب	٢٠١٧-٠١٣٧٠٢-٢٢-٠١	٣٠٠٠ ريال	الأربعاء ٢٠٢٢/٦/٢٩ م	الأربعاء ٢٠٢٢/٦/٢٩ م
٣	إنشاء وتشغيل وصيانة محطة محروقات	٣٠١٧-٠١٣٧٠٢-٢٢-٠١	٥٠٠٠ ريال	الأربعاء ٢٠٢٢/٦/٢٩ م	الأربعاء ٢٠٢٢/٦/٢٩ م
٤	إنشاء وتشغيل وصيانة أسواق تجارية رقم (١)	٣٠١٨-٠١٣٧٠٢-٢٢-٠١	٣٠٠٠ ريال	الأربعاء ٢٠٢٢/٦/٢٩ م	الأربعاء ٢٠٢٢/٦/٢٩ م
٥	إنشاء وتشغيل وصيانة شقق مفروشة ومحلات تجارية	٣٠١٩-٠١٣٧٠٢-٢٢-٠١	٣٠٠٠ ريال	الأربعاء ٢٠٢٢/٦/٢٩ م	الأربعاء ٢٠٢٢/٦/٢٩ م

من يرغب الدخول إلى بوابة الفرص الاستثمارية الجديدة (فرص) على الرابط التالي: (<https://furas.momra.gov.sa>) لشراء كراسة الشروط والمواصفات.

علماً أن قيمة كراسة الشروط غير مسترجعه.

- آخر موعد لشراء الكراسات وتقديم العطاءات هو الساعة الثالثة صباحاً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٢/٦/٢٩ م عبر منصة فرص الجديدة.

- يتم فتح المظاريف في تمام الساعة التاسعة صباحاً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٢/٦/٢٩ م عبر منصة (فرص).

تعلن قيادة القوات الجوية الملكية السعودية عن طرح المزادات التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير واستثمار موقع المجمع التجاري في كلية الملك فيصل الجوية بالمجموعة	م ت/٣/٨/٢٢	مجاناً	١٤٤٣/١٢/٢٥ هـ	١٤٤٣/١٢/٢٦ هـ
٢	تأجير واستثمار محطة محروقات وصيانة السيارات وملحقاتها بكلية الملك فيصل الجوية بالمجموعة	م ت/٢/٨/٢٢	مجاناً	١٤٤٣/١٢/٢٧ هـ	١٤٤٣/١٢/٢٨ هـ
٣	تأجير واستثمار موقع مقهى ومخبوزات بقيادة القوات الجوية	م ت/١٠/١/٢٢	مجاناً	١٤٤٣/١١/٢٧ هـ	١٤٤٣/١١/٢٨ هـ
٤	تأجير واستثمار موقع مقهى بخط الطيران في كلية الملك فيصل الجوية بالمجموعة	م ت/١/٨/٢٢	مجاناً	١٤٤٣/١٢/٢٦ هـ	١٤٤٣/١٢/٢٧ هـ
٥	تأجير واستثمار موقع مقهى المباني الأكاديمية بكلية الملك فيصل الجوية بالمجموعة	م ت/٥/٨/٢٢	مجاناً	١٤٤٣/١٢/٢٨ هـ	١٤٤٣/١٢/٢٩ هـ

للحصول على كراسة المزايدة مراجعة قيادة القوات الجوية /هيئة إمدادات وتموين القوات الجوية إدارة المشتريات من الساعة (٩:٠٠) - (١٢:٠٠) ظهراً.

تسلم العروض بمغلف مختم إلى إدارة المشتريات يومياً خلال فترة الإعلان من الساعة (٩:٠٠) صباحاً - (١٢:٠٠) ظهراً.

استثمار مواقع

تعلن المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة عسير – إدارة تنمية الإيرادات عن طرح المزادات التالية :

(٣-١)

م	رقم المزايدة	المزايدة	نوع العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	٧٢/١١/٤٣/٦١	السوق المركزي داخل الإسكان بمستشفى عسير المركزي	استئجار	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/١١/٢٨هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٧م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً	١٤٤٣/١١/٢٨هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٧م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً
٢	٧٢/١٦/٤٣/٦٢	محل الورود والهدايا مستشفى عسير المركزي	استثمار	٢٠٠٠ ريال		
٣	٧٢/٢٥/٤٣/٦٣	صراف آلي مستشفى عسير المركزي	استئجار	٢٠٠٠ ريال		
٤	٧٢/٢٦/٤٣/٦٤	أجهزة بيع ذاتية مشروبات ساخنة – باردة – مأكولات خفيفة بمستشفى عسير المركزي – مبنى المديرية – مركز الأمير فيصل لأمراض القلب بعدد (١٣) جهاز	استئجار	١٠٠٠ ريال		
٥	٧٢/٢٦/٤٣/٦٥	أجهزة بيع ذاتية مشروبات ساخنة – باردة – مأكولات خفيفة مستشفى خميس مشيط العام – خميس مشيط للولادة والأطفال بعدد (٦) أجهزة	استئجار	١٠٠٠ ريال		
٦	٧٢/١١/٤٣/٦٦	سوق مركزي مستشفى أبها للولادة والأطفال	استثمار	٢٠٠٠ ريال		
٧	٧٢/٢٤/٤٣/٦٧	كوفي شوب خارجي بطوارئ مستشفى أبها للولادة والأطفال	استثمار	١٠٠٠ ريال		
٨	٧٢/١٦/٤٣/٦٨	محل الورود والهدايا مستشفى أبها للولادة والأطفال	استثمار	٢٠٠٠ ريال		
٩	٧٢/٢٥/٤٣/٦٩	صراف آلي مستشفى أبها للولادة والأطفال	استئجار	٢٠٠٠ ريال		
١٠	٧٢/١١/٤٣/٧٠	سوق مركزي مستشفى خميس مشيط للولادة والأطفال	استثمار	٢٠٠٠ ريال		
١١	٧٢/٢٤/٤٣/٧١	كوفي شوب داخلي مستشفى خميس مشيط للولادة والأطفال	استئجار	٥٠٠ ريال		
١٢	٧٢/٢٤/٤٣/٧٢	كوفي شوب خارجي مستشفى خميس مشيط للولادة والأطفال	استثمار	١٠٠٠ ريال		
١٣	٧٢/١٦/٤٣/٧٣	محل الورود والهدايا مستشفى خميس مشيط للولادة والأطفال	استئجار	١٠٠٠ ريال		
١٤	٧٢/٢٥/٤٣/٧٤	صراف آلي مستشفى خميس مشيط للولادة والأطفال	استئجار	٢٠٠٠ ريال		
١٥	٧٢/١١/٤٣/٧٥	سوق مركزي مستشفى خميس مشيط العام	استثمار	٢٠٠٠ ريال		
١٦	٧٢/٢١/٤٣/٧٦	بوفية مستشفى خميس مشيط العام	استثمار	٢٠٠٠ ريال		
١٧	٧٢/٢٤/٤٣/٧٧	كوفي شوب مستشفى الخميس العام	استئجار	١٠٠٠ ريال		
١٨	٧٢/١٦/٤٣/٧٨	محل الورود والهدايا مستشفى الخميس العام	استثمار	٢٠٠٠ ريال		
١٩	٧٢/٢٥/٤٣/٧٩	صراف آلي مستشفى الخميس العام	استئجار	٢٠٠٠ ريال		
٢٠	٧٢/١١/٤٣/٨٠	سوق مركزي بمستشفى أحد رفيدة	استثمار	٢٠٠٠ ريال		

استثمار مواقع

تعلن المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة عسير – إدارة تنمية الإيرادات عن طرح المزادات التالية :

(٣-٢)

م	رقم المزايـدة	المزايـدة	نوع العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
٢١	٧٢/١٦/٤٣/٨١	محل زهور وهدايا مستشفى أحد رفيدة	استئجار	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/١١/٢٨ هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٧ م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً	١٤٤٣/١١/٢٨ هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٧ م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً
٢٢	٧٢/٢١/٤٣/٨٢	بوفية مستشفى أحد رفيدة	استثمار	٢٠٠٠ ريال		
٢٣	٧٢/٢٥/٤٣/٨٣	صراف آلي مستشفى أحد رفيدة	استثمار	٢٠٠٠ ريال		
٢٤	٧٢/١١/٤٣/٨٤	سوق مركزي بمستشفى سراء عبيدة	استئجار	٢٠٠٠ ريال		
٢٥	٧٢/٢١/٤٣/٨٥	بوفية مستشفى سراء عبيدة	استثمار	٢٠٠٠ ريال		
٢٦	٧٢/٢٤/٤٣/٨٦	كوفي شوب مستشفى سراء عبيدة	استثمار	١٠٠٠ ريال		
٢٧	٧٢/٢٥/٤٣/٨٧	صراف آلي مستشفى سراء عبيدة	استثمار	٢٠٠٠ ريال		
٢٨	٧٢/١١/٤٣/٨٨	سوق مستشفى ظهران الجنوب	استثمار	١٠٠٠ ريال		
٢٩	٧٢/٢١/٤٣/٨٩	بوفية مستشفى ظهران الجنوب	استئجار	١٠٠٠ ريال		
٣٠	٧٢/٢٥/٤٣/٩٠	صراف آلي مستشفى ظهران الجنوب	استئجار	٢٠٠٠ ريال		
٣١	٧٢/٢١/٤٣/٩١	بوفية مستشفى الفرشة	استئجار	١٠٠٠ ريال		
٣٢	٧٢/٢٥/٤٣/٩٢	صراف آلي مستشفى الفرشة	استئجار	٢٠٠٠ ريال		
٣٣	٧٢/٢١/٤٣/٩٣	بوفية مستشفى الحرجة	استثمار	٢٠٠٠ ريال		
٣٤	٧٢/٢٥/٤٣/٩٤	صراف آلي مستشفى الحرجة	استثمار	٢٠٠٠ ريال		
٣٥	٧٢/٢١/٤٣/٩٥	بوفية مستشفى محایل عسير	استئجار	١٠٠٠ ريال		
٣٦	٧٢/٢٥/٤٣/٩٦	صراف آلي مستشفى محایل عسير	استئجار	٢٠٠٠ ريال		
٣٧	٧٢/١١/٤٣/٩٧	سوق مركزي بمستشفى المجاردة	استئجار	١٠٠٠ ريال		
٣٨	٧٢/٢٤/٤٣/٩٨	كوفي شوب مستشفى المجاردة	استئجار	٥٠٠ ريال		
٣٩	٧٢/٢٥/٤٣/٩٩	صراف آلي مستشفى المجاردة	استئجار	٢٠٠٠ ريال		
٤٠	٧٢/١١/٤٣/١٠٠	سوق مركزي مستشفى البرك	استثمار	٢٠٠٠ ريال		

استثمار مواقع

تعلن المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة عسير – إدارة تنمية الإيرادات عن طرح المزايدات التالية :

(٣-٣)

م	رقم المزايدة	المزايدة	نوع العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
٤١	٧٢/٢١/٤٣/١٠١	بوفية مستشفى البرك	استثمار	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٣/١١/٢٨ هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٧ م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً	
٤٢	٧٢/٢٤/٤٣/١٠٢	كوفي شوب مستشفى القحمة	استثمار	١٠٠٠ ريال		
٤٣	٧٢/٢١/٤٣/١٠٣	بوفية مستشفى المضة	استثمار	٢٠٠٠ ريال		
٤٤	٧٢/١١/٤٣/١٠٤	سوق مركزي مستشفى الصحة النفسية بأبها	استثمار	٢٠٠٠ ريال		
٤٥	٧٢/٢٤/٤٣/١٠٥	كوفي شوب مستشفى الصحة النفسية بأبها	استئجار	٥٠٠ ريال		
٤٦	٧٢/٢١/٤٣/١٠٦	بوفية مستشفى الصحة النفسية	استئجار	١٠٠٠ ريال		
٤٧	٧٢/٢٥/٤٣/١٠٧	صراف آلي مستشفى الصحة النفسية بأبها	استئجار	٢٠٠٠ ريال		
٤٨	٧٢/٢٦/٤٣/١٠٨	أجهزة بيع ذاتية مشروبات ساخنة – باردة – مأكولات خفيفة مستشفى الصحة النفسية بأبها – مستشفى أبها للولادة والأطفال عدد (٨) أجهزة	استئجار	١٠٠٠ ريال		
٤٩	٧٢/٢٦/٤٣/١٠٩	أجهزة بيع ذاتية مشروبات ساخنة – باردة – مأكولات خفيفة مستشفى أحد رفيدة – سراة عبيدة – ظهران الجنوب – الحرجة – الفرشة بعدد (١٤) جهاز	استئجار	١٠٠٠ ريال		
٥٠	٧٢/٢١/٤٣/١١٠	بوفية مستشفى بللحمر	استثمار	١٠٠٠ ريال		
٥١	٧٢/١٦/٤٣/١١١	محل ورود وهدايا مستشفى بللحمر	استثمار	١٠٠٠ ريال		
٥٢	٧٢/٢١/٤٣/١١٢	كوفي شوب داخلي مستشفى بللسمر	استئجار	٥٠٠ ريال		
٥٣	٧٢/١٦/٤٣/١١٣	محل ورود وهدايا مستشفى بللسمر	استئجار	١٠٠٠ ريال		
٥٤	٧٢/٢١/٤٣/١١٤	بوفية مستشفى تنومة	استثمار	١٠٠٠ ريال		
٥٥	٧٢/١١/٤٣/١١٥	سوق مركزي مستشفى النماص	استئجار	١٠٠٠ ريال		
٥٦	٧٢/٢١/٤٣/١١٦	بوفية مستشفى النماص	استئجار	١٠٠٠ ريال		
٥٧	٧٢/٢١/٤٣/١١٧	بوفية مركز الأمير فيصل لأمراض القلب بأبها	استئجار	١٠٠٠ ريال		
٥٨	٧٢/١٦/٤٣/١١٨	محل ورود وهدايا مركز الأمير فيصل لأمراض القلب بأبها	استئجار	١٠٠٠ ريال		
٥٩	٧٢/٢١/٤٣/١١٩	بوفية مبنى المديرية العامة للشؤون الصحية بعسير	استئجار	١٠٠٠ ريال		

فعلى الراغبين دخول هذه المزايدات التقدم لإدارة تنمية الإيرادات بالمديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة عسير لشراء كراسة الشروط والمواصفات.

استثمار مواقع

تعلن الهيئة العامة للموانئ بالرياض عن طرح المزايدة التالية:

المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير واستثمار محطة مناولة المواد السائبة بميناء ينبع التجاري	٥٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٣/١٢/٢١هـ الموافق ٢٠٢٢/٧/٢٠م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً	الأربعاء ١٤٤٣/١٢/٢١هـ ٢٠٢٢/٧/٢٠م الساعة (١١:٠٠) صباحاً

ملاحظة:

للاستفسار الرجاء الاتصال على هاتف (٠١١٢١١٤٥٠٠) تحويلة (٤٤٨٢) أو فاكس (٩٨٤٧-٤٠٨).

تعلن جامعة الملك عبدالعزيز عن إعادة طرح المزايدة التالية:

تعلن جامعة الملك عبدالعزيز عن طرح المزايدة التالية:

المزايدة	رقم المزايدة	مكان استلام وثائق المزايدة	قيمة الكراسة	موعد تقديم الضمان الابتدائي ١٥٪	موعد فتح المظاريف	الشروط
تأجير الموقع رقم (١) بمبنى السنة التحضيرية (٤٧١) بشرط الطلاب (كافيه)	٤٣/١٣٢٤١٢	عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة من الساعة ٩ ص - ١٢ ظهرًا	١٠٠٠ ريال	الإنثنين ١٤٤٣/١١/٢٨هـ الموافق ٢٠٢٢/٦/٢٧م من الساعة (٨:٣٠) صباحاً إلى الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى)	الإنثنين ١٤٤٣/١١/٢٨هـ الموافق ٢٠٢٢/٦/٢٧م الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى)	إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات: • شهادة تسديد الزكاة والدخل. • السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع). • الاشتراك بالغرفة التجارية. • شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية. • شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل. • تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف. • تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة (ساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من فتح المظاريف).

المزايدة	رقم المزايدة	مكان استلام وثائق المزايدة	قيمة الكراسة	موعد تقديم الضمان الابتدائي ١٥٪	موعد فتح المظاريف	الشروط
تأجير الموقع رقم (٧٠٧) بالدور السادس بالمستشفى الجامعي (كافيه)	٤٣/١١٢٤١١	عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة من الساعة ٩ ص - ١٢ ظهرًا	١٠٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٩هـ الموافق ٢٠٢٢/٦/٢٨م من الساعة (٨:٣٠) صباحاً إلى الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى)	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٩هـ الموافق ٢٠٢٢/٦/٢٨م الساعة (٩:٣٠) صباحاً حسب تقويم أم القرى	إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات: • شهادة تسديد الزكاة والدخل. • السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع). • الاشتراك بالغرفة التجارية. • شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية. • شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل. • تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف. • تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايدة (ساري المفعول لمدة ٩٠ يوماً من فتح المظاريف).

منافسات عامة

تعلن المراسم الملكية عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
إدارة وتشغيل قصور الضيافة والمؤتمرات التابعة للمراسم الملكية	١٤٤٣/١٠/١٠	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١١/١٤هـ الساعة (٨:٠٠) صباحاً	١٤٤٣/١١/١٤هـ الساعة (٩:٠٠) صباحاً

الغرض من المنافسة هو تقديم كافة الخدمات الفندقية لضيوف الدولة وهذا يتطلب تقديم أرقى مستويات الخدمات الإدارية والتشغيلية وكذلك إعداد التسهيلات الملائمة لانعقاد المؤتمرات وإقامة الحفلات والمآدب والاستقبال والاجتماعات وغيرها من المناسبات الأخرى التي يطلبها صاحب العمل (المراسم الملكية) إقامتها في هذه القصور وفقاً لأرقى المستويات العالمية والتقاليد العربية الأصيلة.

١- من لديه الرغبة في الدخول للمنافسة عليه التقديم وشراء الكراسة عن طريق موقع منصة (اعتماد).

٢- يلزم النظام تقديم العرض إلكترونياً عن طريق موقع منصة (اعتماد).

سحب قرعة

تعلن بلدية جلاجل الآتية
اسمائهم مراجعة البلدية
(قسم الأراضي) لسحب
قرعة الأوامر الملكية وذلك
في يوم الثلاثاء الموافق
١٤٤٣/١١/٨هـ في الساعة
العاشرة صباحاً ومن لم
يستطع الحضور توكيل من
ينوب عنه بموجب وكالة
شرعية ومن لم يحضر في الوقت
المعلن فسيتم السحب عنه من
قبل لجنة السحب المعتمدة .

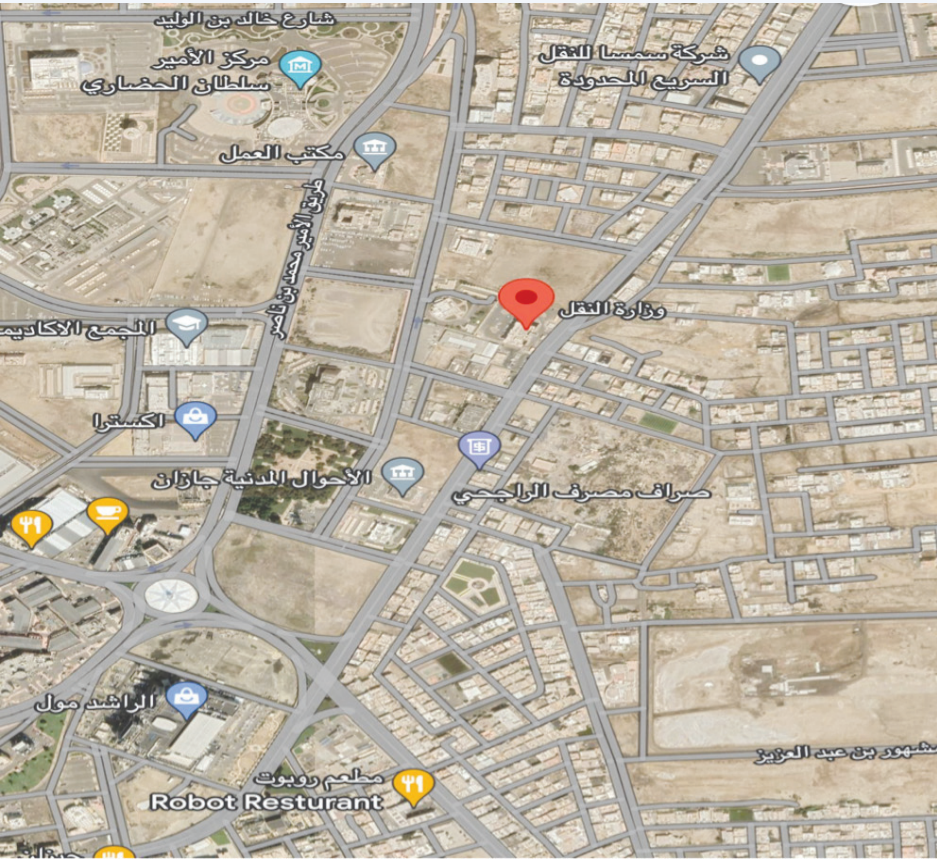
- ١- مهاة سعود حمد الحمدان.
- ٢- أمل سعود حمد الحمدان.
- ٣- أثير فهد إبراهيم بن منيع.
- ٤- جيهان مبارك إبراهيم المنيع.

م	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	مشروع تجهيز معامل كلية العلوم الطبية التطبيقية بالمدينة الجامعية بالفرعاء	٧ / م / ٢٠٢٢/٣	(١١,٥٠٠) ريال شامل قيمة الضريبة المضافة	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/١ هـ ٣١ / ٥ / ٢٠٢٢ م الساعة ١٠:٠٠ ظهراً	الأربعاء ١٤٤٣/١١/٢ هـ ١ / ٦ / ٢٠٢٢ م الساعة ١٠:٠٠ صباحاً
٢	مشروع تجهيز عيادات ومعامل كلية طب الأسنان بالمدينة الجامعية بالفرعاء	٨ / م / ٢٠٢٢/٣	(١١,٥٠٠) ريال شامل قيمة الضريبة المضافة	الأربعاء ١٤٤٣/١١/٢ هـ ١ / ٦ / ٢٠٢٢ م الساعة ١٠:٠٠ ظهراً	الخميس ١٤٤٣/١١/٣ هـ ٢ / ٦ / ٢٠٢٢ م الساعة ١٠:٠٠ صباحاً

- طريقة السداد: الأيبان بنك البلاد (SA1215000999131414940004).

يعلن مركز الأمير سلطان لمعالجة أمراض وجراحة القلب للقوات المسلحة عن بيع جميع بالمزاد العلني يتضمن
أجهزة طبية وغير طبية و أثاث في مستودعات المركز بمخرج (١٨) في حي السلي بمدينة الرياض
يوم الثلاثاء ١٥ ذو القعدة ١٤٤٣هـ الموافق ١٤ يونيو ٢٠٢٢م عند الساعة التاسعة صباحاً
على الراغبين في الشراء الحضور في الموعد المحدد ودفع القيمة نقداً بموقع المزاد ، علماً أن السعي على المشتري
بواقع (٢٠٥ ٪) وإخلاء الموقع من الأجزاء الطبية وغير الطبية والأثاث خلال أسبوعين من تاريخ البيع
للاستفسار (٠٥٠٥٢٣٧٦٠٢ - ٠٥٩٦٤٠٧٥٥٥).

يعلن فرع وزارة النقل والخدمات اللوجستية بمنطقة جازان عن بيع عدد من السيارات والمعدات عن طريق المزايادة بالعروض المختومة بمقر الفرع الكائن على طريق الملك فهد بجوار بنك الراجحي وذلك يوم الأربعاء الموافق ١٦/١١/١٤٤٣هـ عند الساعة التاسعة صباحاً ، فعلى من يرغب الدخول في هذه المزايادة الحضور إلى الموقع المشار إليه أعلاه بالموعد المحدد وعلى أن يقدم المزايد مع عرضه ضماناً ابتدائياً قدره (٢٪) من قيمة العرض وعلى من ترسو عليه المزايادة زيادة ضمانه إلى (٥٪) من قيمة عرضه، وذلك خلال (خمسة عشر) يوم عمل من تاريخ الترسية، وفي حال انتهاء تلك المدة دون زيادته فلا يُعاد إليه ضمانه الابتدائي، ولا يُفرج عن الضمان إلا بعد تسديد كامل قيمة المنقولات التي اشتراها وتكاليف نقلها، ويُعاد الضمان إلى من لم يرُس عليه المزايد.



تعلن إمارة منطقة الحدود الشمالية عن طرح المزايمة التالية :

المزايدة	بيع سيارات عدد (٢٠٤) وأثاث وقطع غيار وأجهزة
قيمة الكراسة	مجاًناً
الحصول على الوثائق	يمكن الحصول على الوثائق وبيانات المنقولات عن طريق إدارة المشتريات والعقود بقصر مشرف
مكان تسليم العروض	إدارة المشتريات والعقود بقصر مشرف (لجنة البيع)
موعد المعاينة	أثناء الدوام الرسمي من يوم الأحد إلى الخميس ولمدة (٣٠) يوماً من تاريخ الإعلان
آخر موعد لتقديم المظاريف	تقدم العروض في مظاريف مغلقة ومشمعة بالشمع الأحمر يوم الإثنين ١١/٧/١٤٤٣هـ الساعة (١٠:٠٠) صباحاً وسيكون موعد فتح المظاريف في نفس اليوم الساعة (١٢:٠٠) ظهراً
ملاحظات	• يجب ألا تقل قيمة الضمان البنكي الابتدائي عن (٢٪) من القيمة الإجمالية للأجرة الكلية، على أن يكون ساري المفعول لمدة لا تزيد عن (٩٠) يوماً من تاريخ فتح المظاريف ومن ترسو عليه المزايدة يرفع ضمانه بقيمة (٥٪). • في حالة ترسية المزايدة يقدم المبلغ بشيك مصدق باسم (إمارة منطقة الحدود الشمالية). • يلتزم المشتري بنقل المنقولات خلال مدة لا تزيد عن (١٥) يوماً من تاريخ السداد. • يجب أن تكون العروض المقدمة سارية المفعول لمدة لا تقل عن (٩٠) يوماً من تاريخ فتح المظاريف، كما يجوز للإمارة التمديد لمدة أخرى إذا لزم الأمر. • يعتبر هذا الإعلان جزءاً متمماً لهذه المزايدة. • للاستفسار الاتصال (٠١٤٦٦١٧٠٤٤ / ٠١٤٦٦٢٢٠٠٠)

تعلن بلدية محافظة العقيق عن رغبتها في بيع كمية من السكراب وفق الشروط التالية:

- ١- صورة من بطاقة الأحوال المدنية.
 - ٢- خطاب موجه باسم رئيس بلدية محافظة العقيق موضح به قيمة الشراء.
 - ٣- شيك مصدق من البنك بقيمة الشراء باسم بلدية محافظة العقيق.
 - ٤- توضيح في ظرف مختوم بالشمع الأحمر.
- ملاحظة هامة:
- معاينة السكراب بالحضور للبلدية والتنسيق مع إدارة الشؤون المالية.
 - سوف يكون آخر موعد لاستلام المظاريف نهاية دوام الأربعاء الموافق ١٤٤٣/١١/٣٠ وفتح المظاريف يوم الخميس الموافق ١٤٤٣/١٢/١هـ.

استئجار أرض ومبانٍ

تعلن مدينة الملك سعود الطبية عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	
استئجار أرض لاستخدامها مواقف سيارات بجوار مدينة الملك سعود الطبية. • أن تكون أرض أو مبنى قابل للإزالة لاستخدامها كمواقف للسيارات. • ألا تقل المساحة عن (٦٠٠٠ م٢). • أن تكون على شارع رئيسي أو فرعي. • أن لا تبعد أكثر من (٦٠٠ م) عن محيط مدينة الملك سعود الطبية من جميع الاتجاهات. • للحصول على الوثائق والمزيد من المعلومات، التواصل عبر: alabdullatif@ksmc.med.sa m.alrashed@ksmc.med.sa	
رقم المنافسة	قيمة الكراسة
٢٠٢٢/٢٣	مجاناً
آخر موعد لتقديم العطاءات	
الإثنين ٢٠٢٢/٠٧/١١ الساعة ١٢:٠٠ ظهراً	الإثنين ٢٠٢٢/٠٧/١١ الساعة ١٢:٠٠ ظهراً

تعلن مدينة الملك سعود الطبية عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	
استئجار مبنى لاستقبال الأطباء الجدد. • نوع المبنى / فلة أو عمارة. • حالته العامة / جيد ولا يزيد عمر المبنى عن خمس سنوات إن أمكن. • مساحته / لا يقل عن (١٠٠٠) م. • عدد الشقق / (١٠) شقق. • عدد الأدوار / دورين ونصف. • عدد الغرف (٢) كحد أدنى لكل شقة. • عدد دورات المياه (١) كحد أدنى لكل شقة. • عدد الأفنية يفضل إن وجد. • ملحقات المبنى يفضل إن وجد. • الشوارع يفضل أن تكون رئيسية. • قرب الموقع من المدينة. • إلزام مالك العقار بالصيانة الشاملة. • تركيب المكيفات والمطابخ. • الموافقة على التعديلات إن وجدت. • للحصول على الوثائق والمزيد من المعلومات، التواصل عبر: alabdullatif@ksmc.med.sa m.alrashed@ksmc.med.sa	
رقم المنافسة	قيمة الكراسة
٢٠٢٢/٢٢	مجاناً
آخر موعد لتقديم العطاءات	
الإثنين ٢٠٢٢/٠٧/١١ الساعة ١٢:٠٠ ظهراً	الإثنين ٢٠٢٢/٠٧/١١ الساعة ١٢:٠٠ ظهراً

تعلن وزارة الرياضة عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	
استئجار مقر لنادي نجران لذوي الإعاقة على أن يتوفر بالمقر المواصفات التالية: • المبنى الإداري ويتكون من (١٢) غرفة مكاتب إدارية ومستودع + دورات مياه لاتقل عن (٥) + صالة استقبال + غرفة اجتماعات) . • المبنى الفني (٦ غرف بمساحة لاتقل عن ٨ × ٥ + مساحة كافية للملعب طائرة وكرة الهدف + عدد (٨) دورات مياه). وأن يكون المبنى بمساحة لاتقل عن (٢١٥٠٠ م٢). • فعلى من لديه المقر التقدم بعرضه لفرع وزارة الرياضة بمنطقة نجران بطرف مغلق .	
آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
الأحد ١٤٤٣/١١/١٣ هـ الموافق ٢٠٢٢/٦/١٢ م	الاثنين ١٤٤٣/١١/١٤ هـ الساعة ١٠:٠٠ صباحاً

- تعلن المراسم الملكية عن رغبتها لاستئجار (مبنى) إداري مستقل بمحافظه جدة لاستخدامه كمكاتب إدارية لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد (حسب الشروط والمواصفات التالية):
- المساحة: لا تقل مساحة المبنى عن (٢١٠,٠٠٠ م٢) (دون مواقف السيارات).
- المواصفات:
- أن يكون المبنى حديث.
 - أن يكون المبنى على أحد الطرق الرئيسية وداخل الحدود الموضحة في الخارطة المرفقة.
 - أن يشمل المبنى فراغات يمكن استخدامها كمستودعات، ومواقف سيارات مظلة لا تقل عن عدد (٢٥٠) سيارة.
 - أن يكون المبنى مستوفي لاشتراطات الدفاع المدني، مع تقديم تقريراً من الدفاع المدني ومكتب هندسي بسلامة المبنى وملائمته.
 - توفر البنية التحتية لتרכيب كاميرات مراقبة في كامل المبنى داخلياً وخارجياً.
 - توفر مولدات احتياطية تغطي كامل الحمل الكهربائي للمبنى في حال تعطل الكهرباء (شامل التكييف).
 - توفر خزانات مياه الشرب لتغطية الاستخدام لمدة (٣) أيام على الأقل.
 - توفير نظام وأجهزة تكييف وتسخين المياه لكامل المبنى.
 - توفير غرفة بيانات (داتا سنتر) تكون وفق المعايير العالمية وتحتوي أجهزة تكييف للحفاظ على برودة الغرفة مزودة بكاميرات مراقبة أمنية وجهاز دخول للغرفة.
 - يفضل توفر فراغ أو حيز يمكن تجهيزه كمطبخ مركزي حديث مع كامل الخدمات وموصول له خدمة غاز المطبخ.
 - أن يكون العقار مملوكاً للمؤجر بصك شرعي.
 - توفر عدد كافي من دورات المياه وغرف التخديم في كل دور مع إمكانية زيادة الأعداد.
 - أن لا يقل عدد المصاعد عن (٤) مصاعد بما فيها مصعد الخدمة وأن يتحمل المالك تكلفة صيانتها.
 - أن يتوفر في المبنى جميع الخدمات من خطوط هاتفية وشبكة صرف صحي وكهرباء وتكييف وشبكة تغذية مياه ودوائر قنوات اتصالات (انترنت – بيانات).
 - إمكانية التعديل الداخلي في تصميم المبنى ليتوافق مع متطلبات التصميم.
 - أن يتحمل المالك الصيانة العلاجية (التصحيحية والتجديدية) للتجهيزات الأساسية بالمبنى شامل الأجهزة والمعدات.
 - يعتبر العرض المقدم من المالك ساري المفعول لحين إنتهاء إجراءات الاستئجار.
 - أن لا يكون المالك أحد منسوبي الجهة الحكومية.
 - آخر موعد لاستلام العروض يوم (الأحد) الموافق ١٣/١١/١٤٤٣ هـ.
 - إرفاق مخططات المبنى كاملة مع النسخة الإلكترونية بنظام اوتوكاد مع المستندات الثبوتية وكروكي للموقع وأرقام التواصل عن طريق الإيميل الخاص بإدارة المشتريات والمناقصات (majedw2030@gmail.com)
 - وللمزيد من المعلومات الاتصال على الرقم (٠٥٥٥٤٥٤٥٥٩).



خادم الحرمين الشريفين وولي العهد يهنئان رشاد العلمي وقادة الكاميرون وجورجيا وغويانا وزامبيا والأردن

● جدة – واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برقية تهنئة، لفخامة الرئيس الدكتور رشاد محمد العلمي رئيس مجلس القيادة الرئاسي في الجمهورية اليمنية، بمناسبة ذكرى يوم الوحدة لبلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب الجمهورية اليمنية الشقيق، الأمن والاستقرار.

وبعث أيده الله، برقية تهنئة لفخامة الرئيس بول بيا رئيس جمهورية الكاميرون، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية الكاميرون الشقيق، اطراد التقدم والازدهار.

وبعث حفظه الله، برقية تهنئة، لفخامة السيدة سالومي زورابيشفيلي، رئيسة جورجيا، بمناسبة ذكرى استقلال بلدها.

وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامتها، ولحكومة وشعب جورجيا

الصديق اطراد التقدم والازدهار.

وبعث رعاه الله، برقية تهنئة، لفخامة الرئيس محمد عرفان علي، رئيس جمهورية غويانا، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده.

وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية غويانا الشقيق اطراد التقدم والازدهار.

وبعث حفظه الله، برقية تهنئة، لفخامة الرئيس هاكيندي هيشيلليما رئيس جمهورية زامبيا، بمناسبة ذكرى يوم الحرية الأفريقي.

وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية زامبيا الصديق اطراد التقدم والازدهار.

وبعث أيده الله، برقية تهنئة، لجلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين، ملك المملكة الأردنية الهاشمية، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده.

وأعرب الملك المفدى عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لجلالته، ولحكومة وشعب المملكة الأردنية الهاشمية الشقيق اطراد التقدم والازدهار.

كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء، برقية تهنئة لفخامة الرئيس الدكتور رشاد محمد العلمي رئيس مجلس القيادة الرئاسي في الجمهورية اليمنية، بمناسبة ذكرى يوم الوحدة لبلاده. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيح التهانى وأصدق التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب الجمهورية اليمنية الشقيق، الأمن والاستقرار.

وبعث رعاه الله، برقية تهنئة لفخامة الرئيس بول بيا رئيس جمهورية الكاميرون، بمناسبة ذكرى اليوم الوطني لبلاده. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيح التهانى وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية الكاميرون الشقيق، المزيد من التقدم والازدهار.

وبعث حفظه الله، برقية تهنئة، لفخامة السيدة سالومي زورابيشفيلي، رئيسة جورجيا، بمناسبة ذكرى استقلال بلاده.

وعبر سمو ولي العهد، عن أطيح التهانى وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامتها، ولحكومة وشعب جورجيا الصديق المزيد من التقدم والازدهار.

وبعث أيده الله، برقية تهنئة، لفخامة الرئيس محمد عرفان علي، رئيس جمهورية غويانا بمناسبة ذكرى استقلال بلاده.

وعبر سمو ولي العهد، عن أطيح التهانى وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية غويانا الشقيق المزيد من التقدم والازدهار.

وبعث حفظه الله، برقية تهنئة، لفخامة الرئيس هاكيندي هيشيلليما، رئيس جمهورية زامبيا، بمناسبة ذكرى يوم الحرية الأفريقي.

وعبر سمو ولي العهد، عن أطيح التهانى وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية زامبيا الصديق، المزيد من التقدم والازدهار.

وبعث رعاه الله، برقية تهنئة، لجلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين، ملك المملكة الأردنية الهاشمية بمناسبة ذكرى استقلال بلاده.

وعبر سمو ولي العهد عن أطيح التهانى وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لجلالته، ولحكومة وشعب المملكة الأردنية الهاشمية الشقيق المزيد من التقدم والازدهار.

.. ويهنئان أنتوني ألبانيز بمناسبة أدائه اليمين الدستورية

● جدة – واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برقية تهنئة لدولة السيد أنتوني ألبانيز بمناسبة أدائه اليمين الدستورية رئيساً لوزراء كومنولث أستراليا.

وأعرب الملك المفدى، عن أجمل التهاني، وأطيب التمنيات بالتوفيق والنجاح، والمزيد من التقدم والازدهار لشعب كومنولث أستراليا الصديق.

أنتوني ألبانيز بمناسبة أدائه اليمين الدستورية رئيساً لوزراء كومنولث أستراليا. وأعرب سمو ولي العهد، عن أجمل التهاني، وأطيب التمنيات بالتوفيق والصحة، والمزيد من التقدم والازدهار لشعب كومنولث أستراليا الصديق.

وصول التوأم السيامي اليمني «مودة ورحمة» إلى الرياض

● الرياض – واس

إنفاذاً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، وصل يوم الأحد ٢١ شوال ١٤٤٣ هـ الموافق ٢٢ مايو ٢٠٢٢م، إلى مطار الملك خالد الدولي بالرياض التوأم السيامي اليمني «مودة ورحمة» برفقة والديهما، قادماً من محافظة عدن عبر طائرة الإخلاء الطبي الجوي وبمساندة من قوات تحالف دعم الشرعية باليمن بقيادة المملكة العربية السعودية، حيث نُقلَ التوأم فور وصولهما إلى مستشفى الملك عبدالله التخصصي للأطفال بوزارة الحرس الوطني؛ لدراسة حالتهما، والنظر في إمكانية إجراء عملية فصلهما.

ورَفَعَ معالي المستشار بالديوان الملكي المشرف العام على مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية ورئيس الفريق الطبي الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز الربيعه خالص الشكر

والعرفان لخادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين حفظهما الله، على هذه المبادرة الإنسانية النبيلة التي تأتي تقديرًا للظروف الصعبة التي يواجهها اليمن الشقيق، وتُجسد ما تتحلى به بلادنا من إمكانيات طبية متفوقة وحسن إنساني كبير تجاه المتضررين في العشرات من الدول المتكوبة، مقدماً شكره لسفارة خادم الحرمين الشريفين لدى اليمن، ولقوات تحالف دعم الشرعية في اليمن؛ التي أسهمت بجهود ملموسة في نقل التوأم اليمني. من جهته، قدّم حذيفة بن عبدالله نعمان والد التوأم شكره للجزيل للمملكة حكومةً وشعباً لما وجدته من حفاوة الاستقبال وكرم الضيافة، منذ وصوله أرض المملكة، مبدياً ثقته الواسعة بالمولى عزّ وجلّ، ثم بالفريق الطبي السعودي؛ نظراً لخبرته الطويلة في هذا المجال، سائلاً الله تعالى أن يحفظ خادم الحرمين الشريفين، ويجزيه خير الجزاء.

مركز الملك سلمان للإغاثة يسلم مساعدات إنسانية للفلبين

● مانيلا – واس

إنفاذاً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، قام مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية يوم الخميس ١٨ شوال ١٤٤٣ هـ الموافق ١٩ مايو ٢٠٢٢م، بتسليم مساعدات إنسانية إلى جمهورية الفلبين بقيمة ٣ ملايين و ٢٠٠ ألف دولار أمريكي، تضمنت مساعدات عينية بأجهزة ومستلزمات طبية ووقائية بقيمة مليون و ٧٠٠ ألف دولار لمواجهة فيروس كورونا (كوفيد-١٩)، وتسليم دعم مالي لصالح وزارة الصحة الفلبينية بقيمة مليون و ٥٠٠ ألف دولار للتخفيف من آثار إعصار «راي» الذي أصاب الفلبين مؤخراً، ومساعدة الأعمال الإغاثية والطوارئ الصحية في مدينة مراوي.

وقام مدير إدارة المساعدات الصحية والبيئية بالمركز الدكتور عبدالله بن صالح المعلم بتسليم الدعم المالي

والعيني للجانب الفلبيني، بحضور سفير خادم الحرمين الشريفين لدى جمهورية الفلبين هشام بن سلطان القحطاني، ومن الجانب الفلبيني نائبة وزير الخارجية لورديس إيباراغويري، وعدد من المسؤولين الفلبينيين، وذلك في مقر وزارة الخارجية بالعاصمة مانيلا.

وثمّن الجانب الفلبيني الدعم السعودي المقدم من خلال مركز الملك سلمان للإغاثة، مقدماً شكره للجزيل للمملكة العربية السعودية على دعمها السخي ووقوفها مع الفلبين لمواجهة أزماتها الصحية والطبيعية.

ويأتي ذلك في إطار حرص مركز الملك سلمان للإغاثة على أن تشمل برامجه جميع القطاعات الإنسانية والإغاثية للدول المحتاجة والمتضررة في أنحاء العالم، وفق الاحتياج الفعلي بالتنسيق مع الشركاء الحكوميين والمنظمات الأممية والدولية والمحلية وصولاً للمستفيدين والحد من مضاعفات الأزمات الإنسانية.

ولي العهد يتلقى اتصالاً هاتفياً من قائد الجيش الباكستاني

● جدة - واس

تلقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، اتصالاً هاتفياً، يوم الإثنين ٢٢ شوال ١٤٤٣هـ الموافق ٢٣ مايو ٢٠٢٢م، من معالي قائد الجيش الباكستاني الفريق أول قمر جاوید باجو، للاطمئنان على صحة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، وقد طمأن سمو ولي العهد، قائد الجيش الباكستاني على صحة خادم الحرمين الشريفين، معرباً عن شكره له على مشاعره الصادقة.

كما تم خلال الاتصال بحث علاقات التعاون بين البلدين في المجال العسكري.

ولي العهد يتلقى اتصالاً هاتفياً من الرئيس الفرنسي

● جدة - واس

وعبر سمو ولي العهد، في بداية الاتصال عن التهنئة لفخامة رئيس الجمهورية الفرنسية بإعادة انتخابه.

كما جرى خلال الاتصال، استعراض العلاقات السعودية الفرنسية، والتأكيد على الشراكة الاستراتيجية بين البلدين، وبحث مستجدات الأوضاع الإقليمية والدولية، والجهود المبذولة بشأنها بما يحقق الأمن والاستقرار.

تلقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، اتصالاً هاتفياً يوم الجمعة ١٩ شوال ١٤٤٣هـ الموافق ٢٠ مايو ٢٠٢٢م، من فخامة الرئيس ايمانويل ماكرون رئيس الجمهورية الفرنسية.

ولي العهد يستقبل وفد مؤسسة الملك عبدالعزيز ورجاله للموهبة والإبداع

● جدة - واس

استقبل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الثلاثاء ٢٣ شوال ١٤٤٣هـ الموافق ٢٤ مايو ٢٠٢٢م، وفد مؤسسة الملك عبدالعزيز ورجاله للموهبة والإبداع "موهبة" برئاسة الأمين العام المكلف الدكتورة آمال بنت عبدالله الهزاع، والطلبة الموهوبين والموهوبات الفائزين في معرض آيسف ٢٠٢٢م، من الحاصلين على الجوائز الكبرى والخاصة.

وعبر سمو ولي العهد عن سعادته وفخره بما حققه الطلبة الموهوبون في المسابقة العالمية والظهور المشرف بهذا الإنجاز الرائع المحفز لغبرهم من أبناء الوطن.

وأشار سمو ولي العهد إلى أن هذا الإنجاز يعد خطوة في بداية حياتهم لمستقبل زاهر إن شاء الله، متمنياً سموه لهم التوفيق في مسيرتهم القادمة.



ولي العهد يستقبل وفداً من أعضاء الكونجرس الأمريكي

● جدة - واس

استقبل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، يوم الثلاثاء ٢٣ شوال ١٤٤٣هـ الموافق ٢٤ مايو ٢٠٢٢م، وفداً من أعضاء الكونجرس الأمريكي، وهم: النائب كريست ستوارت جمهوري من ولاية يوتا، والنائب جاي ريسكنالز جمهوري من ولاية بنسلفانيا، والنائبة ليسا مكلين جمهورية من ولاية ميتشغان.

وجرى خلال الاستقبال، استعراض علاقات الصداقة بين البلدين، وعدد من المسائل ذات الاهتمام المشترك.

حضر الاستقبال صاحبة السمو الملكي الأميرة ريم بنت بندر بن سلطان بن عبدالعزيز، سفيرة خادم الحرمين الشريفين لدى الولايات المتحدة الأمريكية، وصاحب السمو الأمير مصعب بن محمد بن فرحان رئيس القسم السياسي لشؤون الكونجرس في سفارة المملكة لدى الولايات المتحدة الأمريكية، ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء مستشار الأمن الوطني الدكتور مساعد بن محمد العيبان، ومعالي وزير الدولة للشؤون الخارجية عضو مجلس الوزراء الأستاذ عادل بن أحمد الجبير.



استثمار مواقع

تعلن وزارة البيئة والمياه والزراعة عن طرح الفرص الاستثمارية التالية:

م	الفرصة	المساحة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتسليم العروض	موعد فتح المظاريف	مكان شراء الكراسة
١	مستشفى الخيل البيطري مكة المكرمة – الطائف	٢م١٤٢٠٠	١٠٠٠ ريال	١٤٤٣/١١/١٣هـ	١٤٤٣/١١/١٤هـ	مقر وزارة البيئة والمياه والزراعة مخرج “١٢” – وكالة الخدمات المشتركة أو فرع الوزارة بمنطقة مكة المكرمة
٢	تربية وتسمين أغنام جازان- شمال شرق صيبا	٢م٤٤٢,٦٧٢	١٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/١٨هـ	١٤٤٣/١٢/١٩هـ	مقر وزارة البيئة والمياه والزراعة مخرج “١٢” – وكالة الخدمات المشتركة أو فرع الوزارة بمنطقة جازان
٣	تربية وتسمين أغنام جازان – أبو عريش	٢م٣٢٨,٤٦٦	١٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢١هـ	١٤٤٣/١٢/٢٢هـ	مقر وزارة البيئة والمياه والزراعة مخرج “١٢” – وكالة الخدمات المشتركة أو فرع الوزارة بمنطقة جازان
٤	متنزه سد الجنابين الباحة – بلجرشي	٢م٤,٥١٥	١٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١١/٢٠هـ	١٤٤٣/١١/٢١هـ	مقر وزارة البيئة والمياه والزراعة مخرج “١٢” – وكالة الخدمات المشتركة أو فرع الوزارة بمنطقة الباحة
٥	متنزه سد وادي الأحسبه الباحة – المخواه	٢م١٧,٦١٦	١٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١١/٦هـ	١٤٤٣/١١/٧هـ	مقر وزارة البيئة والمياه والزراعة مخرج “١٢” – وكالة الخدمات المشتركة أو فرع الوزارة بمنطقة الباحة
٦	متنزه سد ضرك الباحة – المندق	٢م٦٥٧,٥٨٢	١٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١١/٢٠هـ	١٤٤٣/١١/٢١هـ	مقر وزارة البيئة والمياه والزراعة مخرج “١٢” – وكالة الخدمات المشتركة أو فرع الوزارة بمنطقة الباحة
٧	متنزه السكران الوطني الباحة – بلجرشي	٢م٤٠٣,٦٣٥	١٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/١٩هـ	١٤٤٣/١٢/٢٠هـ	مقر وزارة البيئة والمياه والزراعة مخرج “١٢” – وكالة الخدمات المشتركة أو فرع الوزارة بمنطقة الباحة
٨	البيوت المحمية في روضة البلاد القصيم- البكيرية	٢م٤,٧٧٦,٩٨٠,٠٥	٢٠٠٠ ريال	١٤٤٣/١١/١٦هـ	١٤٤٣/١١/١٧هـ	مقر وزارة البيئة والمياه والزراعة مخرج “١٢” – وكالة الخدمات المشتركة أو فرع الوزارة بمنطقة القصيم
٩	سد وادي الفيض عسير – ظهران الجنوب	٢م١,١٥٠,٨٦٣	١٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/١٨هـ	١٤٤٣/١٢/١٩هـ	مقر وزارة البيئة والمياه والزراعة مخرج “١٢” – وكالة الخدمات المشتركة أو فرع الوزارة بمنطقة عسير
١٠	سد شيبانه عسير – بلقرن	٢م٢,٩٠٢,٣٥٠,٥٠	١٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢١هـ	١٤٤٣/١٢/٢٢هـ	مقر وزارة البيئة والمياه والزراعة مخرج “١٢” – وكالة الخدمات المشتركة أو فرع الوزارة بمنطقة عسير
١١	سد عياش عسير – بلقرن	٢م٨٧٩,٢٧١	١٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/١٨هـ	١٤٤٣/١٢/١٩هـ	مقر وزارة البيئة والمياه والزراعة مخرج “١٢” – وكالة الخدمات المشتركة أو فرع الوزارة بمنطقة عسير
١٢	سد بدوه عسير – النماص	٢م١,٩٤٤,٣٩١,٥٠	١٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١٢/٢١هـ	١٤٤٣/١٢/٢٢هـ	مقر وزارة البيئة والمياه والزراعة مخرج “١٢” – وكالة الخدمات المشتركة أو فرع الوزارة بمنطقة عسير

تعلن الشؤون الصحية بمحافظة بيشة عن تمديد موعد المنافسات التالية:

م	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	موعد فتح المظاريف ومقر اجتماع اللجنة
١	إنشاء واستثمار كوفي شوب بالمدخل الرئيسي بمستشفى الملك عبدالله	٧٦-٢٢-٤٣-٠٢	١١٥٠ ريال	الإنثين ١٤٤٣/١١/١٤هـ (١٠:٠٠) صباحاً بإدارة المشتريات
٢	إنشاء واستثمار كوفي شوب بطوارئ مستشفى الملك عبدالله	٧٦-٢٢-٤٣-٠٣	١١٥٠ ريال	الإنثين ١٤٤٣/١١/١٤هـ (١٠:٣٠) صباحاً بإدارة المشتريات
٣	إنشاء واستثمار محل بيع زهور وهدايا في المدخل الرئيسي بمستشفى الملك عبدالله	٧٦-١٤-٤٣-٠٤	٢٣٠٠ ريال	الإنثين ١٤٤٣/١١/١٤هـ (١١:٠٠) صباحاً بإدارة المشتريات

ملاحظة هامة: مكان بيع الكراسيات بمقر إدارة الموارد الذاتية وتسليم العروض يكون يوم الإثنين الموافق ١٤٤٣/١١/١٤هـ (قبل الساعة العاشرة صباحاً) بمديرية الشؤون الصحية بمحافظة بيشة بمقر إدارة العقود والمشتريات.

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة الدلم عن طرح المزايدات التالية:

م	المزايدة	العدد	قيمه الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل وصيانة مبنى نادي رياضي حديقة الخليج	١	٥٠٠ ريال	الأحد ٢٠٢٢/٦/١٩م الساعة (١٠:٣٠) صباحاً إدارة تنمية الاستثمارات	الأحد ٢٠٢٢/٦/١٩م الساعة (١٠:٣٠) صباحاً إدارة تنمية الاستثمارات
٢	إنشاء وتشغيل وصيانة كافيتريا مبنى البلدية	١	٥٠٠ ريال		
٣	إنشاء وتشغيل وصيانة كوفي شوب حديقة الضاحي	١	٥٠٠ ريال		
٤	تشغيل وصيانة لوحات إعلانية إلكترونية	٢	٥٠٠ ريال		
٥	تشغيل وصيانة لوحات ميكا	٧	٥٠٠ ريال		
٦	تشغيل وصيانة لوحة إعلانية طريق الخرج الدلم	١	٥٠٠ ريال		

يمكن الراغبين الإطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على موقع الإلكتروني (بلدي) (www.balady.gov.sa) أو من خلال تحميل تطبيق في الأجهزة الذكية (بلدي استثمار).

يعلن برنامج ضمان التمويل للمنشآت الصغيرة والمتوسطة – كفالة عن طرح المناقصة التالية:

المناقصة	رقم المناقصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مشروع صيانة ونظافة مكاتب برنامج ضمان التمويل للمنشآت الصغيرة والمتوسطة (كفالة) وتقديم خدمات الضيافة	٢٠٢٢/١٥	مجاناً بقسم المشتريات بالدور الأول بمقر البرنامج الكائن بطريق خريص حي الربوة	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/١٥هـ ٢٠٢٢/٦/١٤م الساعة (١٠:٠٠) مساءً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/١٥هـ ٢٠٢٢/٦/١٤م الساعة (١٠:٠٠) مساءً بقسم المشتريات بالدور الأول بمقر البرنامج

يعلن برنامج ضمان التمويل للمنشآت الصغيرة والمتوسطة – كفالة عن طرح المناقصة التالية:

المناقصة	رقم المناقصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مشروع تقديم خدمات دعم إدارة تقنية المعلومات	٢٠٢٢/١٦	مجاناً قسم المشتريات بالدور الأول بمقر البرنامج الكائن بطريق خريص حي الربوة	الأحد ١٤٤٣/١١/١٣هـ ٢٠٢٢/٦/١٢م الساعة (١٠:٠٠) مساءً	الأحد ١٤٤٣/١١/١٣هـ ٢٠٢٢/٦/١٢م الساعة (١٠:٠٠) مساءً بقسم المشتريات بالدور الأول بمقر البرنامج

تعلن جامعة الملك سعود عن طرح المناقصات التالية:

م	المناقصة	رقم المناقصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	مشروع وسائل النقل الحديثة	استثمار	مجاناً	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ
٢	تأجير الأكشاك الواقعة في الممرات الأكاديمية	تأجير	مجاناً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ	الأربعاء ١٤٤٣/١١/٢٣هـ
٣	استثمار ملاعب كرة المضرب (تنس أرضي)	استثمار	مجاناً	الأربعاء ١٤٤٣/١١/٢٣هـ	الخميس ١٤٤٣/١١/٢٤هـ

يتم الاطلاع وسحب كراسة الشروط والمواصفات من الإدارة العامة للمشتريات في المدينة الجامعية للطلاب (مركز الجامعة) مبنى (١٩) الدور الثالث.

استثمار مواقع

تعلن وزارة الحرس الوطني إعادة طرح مزايدات بأسلوب الأطراف المغلقة وذلك حسب التفاصيل التالية :

(٢-١)

م	المزايدة	رقم الإعلان	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف
١	تأهيل و استثمار نشاط سوبر ماركت بمدينة الملك خالد السكنية بالطائف بالمنطقة المركزية	٧١/ت س/١٤٤٣	مجاناً	الأحد ١٤٤٣/١١/٢٧هـ حتى الساعة (١٠:٠٠) ظهراً	الاثنين ١٤٤٣/١١/٢٨هـ الساعة (١٠:٠٠) صباحاً
٢	تأهيل واستثمار نشاط صيدلية بمدينة الملك خالد السكنية بالطائف بالمنطقة المركزية	٧٢/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
٣	تأهيل واستثمار نشاط كوفي شوب بمدينة الملك خالد السكنية بالطائف بالمنطقة المركزية	٧٣/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
٤	تأجير وتشغيل نشاط تموينات بمدينة الملك خالد السكنية بالطائف منطقة رقم (١)	٧٤/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
٥	تأجير وتشغيل نشاط بوفيه بمدينة الملك خالد السكنية بالطائف بالمنطقة رقم (١)	٧٥/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
٦	تأجير وتشغيل نشاط مغسلة ملابس بمدينة الملك خالد السكنية بالطائف منطقة رقم (١)	٧٦/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
٧	تأجير وتشغيل نشاط تموينات بمدينة الملك خالد السكنية بالطائف منطقة رقم (٢)	٧٧/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
٨	تأجير وتشغيل نشاط بوفيه بمدينة الملك خالد السكنية بالطائف منطقة رقم (٢)	٧٨/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
٩	تأجير وتشغيل نشاط مغسلة ملابس بمدينة الملك خالد السكنية بالطائف منطقة رقم (٢)	٧٩/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
١٠	تأجير وتشغيل نشاط تموينات بمدينة الملك خالد السكنية بالطائف منطقة رقم (٣)	٨٠/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
١١	تأجير وتشغيل نشاط بوفيه بمدينة الملك خالد السكنية بالطائف منطقة رقم (٣)	٨١/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
١٢	تأجير وتشغيل نشاط مغسلة ملابس بمدينة الملك خالد السكنية بالطائف منطقة رقم (٣)	٨٢/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
١٣	تأجير وتشغيل نشاط تموينات بمدينة الملك خالد السكنية بالطائف منطقة رقم (٤)	٨٣/ت س/١٤٤٣	مجاناً		

استثمار مواقع

تعلن وزارة الحرس الوطني إعادة طرح المزادات بأسلوب الأطراف المغلقة وذلك حسب التفاصيل التالية :

م	المزايدة	رقم الإعلان	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف
١٤	تأجير وتشغيل نشاط بوفية بمدينة الملك خالد السكنية بالطائف منطقة رقم (٤)	٨٤/ت س/١٤٤٣	مجاناً	الأحد ١٤٤٣/١١/٢٧هـ حتى الساعة (١٠:٠٠) ظهراً	الاثنين ١٤٤٣/١١/٢٨هـ الساعة (١٠:٠٠) صباحاً
١٥	تأجير وتشغيل نشاط مغسلة ملابس بمدينة الملك خالد السكنية بالطائف منطقة رقم (٤)	٨٥/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
١٦	تأجير وتشغيل نشاط تموينات بمدينة الملك خالد لسكنية بالطائف منطقة رقم (٥)	٨٦/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
١٧	تأجير وتشغيل نشاط بوفية بمدينة الملك خالد السكنية بالطائف منطقة رقم (٥)	٨٧/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
١٨	تأجير وتشغيل نشاط مغسلة ملابس بمدينة الملك خالد السكنية بالطائف منطقة رقم (٥)	٨٨/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
١٩	تأهيل واستثمار نشاط صيدلية بمدينة الملك فيصل السكنية بجدة بالمجمع رقم (١)	٨٩/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
٢٠	تأهيل واستثمار نشاط كوفي شوب بمدينة الملك فيصل السكنية بجدة بالمجمع رقم (١)	٩٠/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
٢١	تأجير وتشغيل نشاط تموينات بمدينة الملك فيصل السكنية بجدة بمجمع رقم (٢)	٩١/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
٢٢	تأجير وتشغيل نشاط بوفيه بمدينة الملك فيصل السكنية بجدة بمجمع رقم (٢)	٩٢/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
٢٣	تأجير وتشغيل نشاط مغسلة ملابس بمدينة الملك فيصل السكنية بجدة بمجمع رقم (٢)	٩٣/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
٢٤	تأجير وتشغيل نشاط تموينات بمدينة الملك فيصل السكنية بجدة بمجمع رقم (٣)	٩٤/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
٢٥	تأجير وتشغيل نشاط بوفيه بمدينة الملك فيصل السكنية بجدة بمجمع رقم (٣)	٩٥/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
٢٦	تأجير وتشغيل نشاط مغسلة ملابس بمدينة الملك فيصل السكنية بجدة بمجمع رقم (٣)	٩٦/ت س/١٤٤٣	مجاناً		
٢٧	تأجير واستثمار موقع لتقديم المشروبات الباردة والساخنة والسناك (كوفي شوب) بمجمع وكالة الحرس الوطني بجدة	٩٧/ت س/١٤٤٣	مجاناً		

لطلب شراء الكراسة التقدم بخطاب موجه لسعادة مدير إدارة تنمية الإيرادات والاستثمار يذكر فيه اسم ورقم المزايدة ورقم جوال يتم من خلاله إرسال فاتورة من نظام سداد بقيمة الكراسة + صورة من السجل التجاري ويرسل على البريد الإلكتروني الخاص بإدارة تنمية الإيرادات والاستثمار (E_3931000@sang.gov.sa) أو على فاكس الإدارة رقم (٠١١٤٩١٠٦٩١) .
في حال الرغبة بمعاينة المواقع التواصل مع الأستاذ / ممدوح بن علي الحارثي على الرقم الداخلي (٤٩١٢٢٢٢-٢٢٧٩٢) أو واتساب فقط على الجوال رقم : (٠٥٥٥٩٠٦٠١٢) أو على البريد الإلكتروني (sang.gov.sa@maharthir٣٠).
مكان بيع النسخ وتقديم العروض وفتح المظاريف : مجمع وزارة الحرس الوطني بالرياض المبنى الرئيسي رقم (١٠٣) الدور الأول – إدارة تنمية الإيرادات والاستثمار – مكتب رقم (١٠١٠ ب) .
يوجه العرض المقدم في ظرف مغلق ومختوم إلى سعادة مدير إدارة تنمية الإيرادات والاستثمار .
جميع التواريخ أعلاه وفق تقويم أم القرى .

استثمار مواقع

تعلن بلدية الشواق عن طرح المزايدات التالية:

م	المزايدة	الموقع الاستثماري	المساحة	مدة العقد	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء وتشغيل وصيانة مقهى (ديوانية) بالشاقة الجنوبية	مخطط الشواق المعتمد رقم ش/١/٣٤	٢م٢٥١٨	٢٥ سنة	٥٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٤/٠١/٠٢هـ حسب تقويم أم القرى الساعة (٢:٠٠) ظهراً (الاتصالات الإدارية) بمقر البلدية	الإثنين ١٤٤٤/٠١/٠٣هـ حسب تقويم أم القرى الساعة (١٠:٠٠) صباحاً (الاتصالات الإدارية) بمقر البلدية
٢	إنشاء وتشغيل وصيانة مركز بيع غاز بالشاقة الجنوبية	مخطط الشواق المعتمد رقم ش/١/٣٤	٢م٢٠٣٤	٢٥ سنة	٥٠٠ ريال		
٣	إنشاء وتشغيل وصيانة محطة وقود بأم الجرم فئة (أ)	المخطط الاستثماري المعتمد رقم ش/٥/٤٣	٢م٣٦١١	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال		
٤	إنشاء وتشغيل وصيانة محطة وقود بسلم الزواهر فئة (أ)	المخطط الاستثماري المعتمد رقم ش/٧/٤٣	٢م٣١٧٠٢	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال		
٥	إنشاء وتشغيل وصيانة كشك بالشواق	رصيف حديقة الشواق	٢م١٦	٧ سنوات	٥٠٠ ريال		
٦	إنشاء وتشغيل وصيانة مركز بيع غاز بالشاقة الشمالية	المخطط الاستثماري المعتمد بالشاقة الشمالية رقم ش/١/٣٦	٢م٣٦١٢	٢٥ سنة	٥٠٠ ريال		
٧	إنشاء وتشغيل وصيانة محطة وقود بالوسقة فئة (ب) على طريق الكورنيش	المخطط الاستثماري السكني المعتمد رقم ش/٢/٣٥ المعدل	٢م١٣٨٩٤	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال		
٨	إنشاء وتشغيل وصيانة قصر أفراح بحفار	المخطط الاستثماري المعتمد رقم ش/٢/٤٣	٢م٥٤١٨	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال		
٩	إنشاء وتشغيل وصيانة كشك بكورنيش حفار	كورنيش حفار	٢م١٦	٧ سنوات	٥٠٠ ريال		
١٠	إنشاء وتشغيل وصيانة مطبخ ومطعم بجوار قصر الشاقة الشمالية	المخطط الاستثماري المعتمد بالشاقة الشمالية رقم ش/١/٣٦	٢م٣٧٤٥	٢٥ سنة	٥٠٠ ريال		
١١	إنشاء وتشغيل وصيانة موقع تجاري سكني	المخطط الاستثماري المعتمد بالشاقة الشمالية رقم ش/١/٣٦	٢م٥٢٠٩	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال		
١٢	إنشاء وتشغيل وصيانة مطبخ ومطعم بجوار قصر الوسقة	المخطط الاستثماري السكني المعتمد رقم ش/٢/٣٥ المعدل	٢م٦١٢٧	٢٥ سنة	٥٠٠ ريال		
١٣	إنشاء وتشغيل وصيانة كشك بكورنيش الوسقة	كورنيش الوسقة	٢م١٦	٧ سنوات	٥٠٠ ريال		
١٤	إنشاء وتشغيل وصيانة وإدارة لوحات إعلانية (موبي)	مواقع متفرقة على الطريق الإقليمي جدة/جازان	-	١٠ سنوات	١٠٠٠ ريال		

يقدم العرض داخل ظرف مختوم من قبل المؤسسة أو الشركة، ومكتوب عليه من الخارج اسم ورقم المزايدة مصحوباً بالآتي:

١- تقديم صور من الأوراق الثبوتية التالية وتكون سارية المفعول (السجل التجاري - تسديد الزكاة والدخل - الاشتراك بالغرفة التجارية - المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية - وشهادة السعودة).

٢- إرفاق ضمان بنكي بقيمة لا تقل عن (٢٥٪) من إجمالي قيمة العطاء السنوي، موجه باسم بلدية الشواق حسب النظام ساري المفعول لمدة لاتقل عن (٩٠) يوماً من تاريخ فتح المظاريف ولا يقبل نقداً أو شيكاً أو ناقصاً.

٣- سجل تجاري مطابق للنشاط.

٤- على المتقدمين كتابة الأسعار الإفرادية والإجمالي رقماً وكتابة بنموذج العطاء.

٥- تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية عن طريق منصة فرص ويتم إرفاق جميع المستندات والاشتراطات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً.

٦- مكان البيع موقع منصة استثمار فرص (بلدي).

٧- يتم فتح المظاريف إلكترونياً عبر منصة (فرص).

٨- في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم موعد ومكان فتح المظاريف داخل مطروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم (١٩٩٠٩٩) أو عن طريق البريد الإلكتروني (inv@momara.gov.sa) وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً.

٩- بإمكان الراغبين الاطلاع على تفاصيل الفرص الاستثمارية وشراء كراسة الشروط والمواصفات بتحميل تطبيق (furas.momra.gov.sa) (فرص) على الأجهزة الذكية أو الدخول على الموقع الإلكتروني (https://furas.momra.gov.sa).

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة شقراء عن طرح المزادات التالية:

م	الموقع	نوع العقار	النشاط	رقم القطعة	رقم المخطط	المساحة الإجمالية	مدة العقد	قيمة الكراسة
١	شقراء	غير قائم	إنشاء وتشغيل مستشفى	٦/م، ٧/م، ٨/م، ٩/م	١٥٢٦	٢م ٥٩٦٥,٥	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال
٢	شقراء	غير قائم	إنشاء شقق ومحلات تجارية	٤	٧١٧	٢م ٩٢٤	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال
٣	شقراء	غير قائم	إنشاء شقق ومحلات تجارية	٥	٧١٧	٢م ١٠٤٠	٢٥ سنة	١٠٠٠ ريال
٤	شقراء	غير قائم	إنشاء صالة عرض	٣	٧١٧	٢م ٦٩٥	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال
٥	شقراء	غير قائم	إنشاء وتشغيل مطعم	٢م	١٥٥٠	٢م ٣٤٥٠	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال
٦	شقراء	غير قائم	إنشاء محلات تجارية	١٥	١٥٣٠	٢م ٦٠٠	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال
٧	شقراء	غير قائم	إنشاء محلات تجارية	١٦	١٥٣٠	٢م ٦٠٠	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال
٨	شقراء	غير قائم	إنشاء محلات تجارية	١٧	١٥٣٠	٢م ٦٠٠	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال
٩	شقراء	غير قائم	إنشاء محلات تجارية	١٨	١٥٣٠	٢م ٦٠٠	١٥ سنة	١٠٠٠ ريال
١٠	شقراء	قائم	تشغيل وصيانة شاشة دعائية	-	-	٢م ٢٤	١٠ سنوات	١٠٠٠ ريال
١١	شقراء	قائم	سوق المجلس في الديرة القديمة	-	-	٢م ٩١٥	٥ سنوات	١٠٠٠ ريال
١٢	شقراء	قائم	تشغيل وصيانة كوفي- محطة بترو زين	-	٧١٧	٢م ٥٩,٥٠	٥ سنوات	١٠٠٠ ريال
١٣	شقراء	قائم	تشغيل وصيانة كوفي - على طريق الملك عبدالعزيز بالقرب من (المسرح الروماني)	-	-	٢م ٩٣,٥٤	٥ سنوات	١٠٠٠ ريال
١٤	شقراء	قائم	تشغيل وصيانة كوفي - محطة الفروسية	-	٩٦٢	٢م ٢١,٥٧	٥ سنوات	١٠٠٠ ريال
١٥	شقراء	قائم	تشغيل وصيانة كوفي الواقع على طريق الملك فيصل مقابل (إدارة التعليم)	-	٩٨٦	٢م ٢١,٤٢	٥ سنوات	١٠٠٠ ريال

ملاحظة يلزم المتقدم على المنافسة أن يرفق مايلي :

١-صورة من السجل التجاري ساري المفعول ٢٠-صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول ٣٠-ضمان بنكي بواقع (٢٥٪) من قيمة العطاء . آخر موعد لتقديم العطاءات يوم الأحد الموافق ٢٧/١١/١٤٤٣هـ، ٢٦/٠٦/٢٠٢٢م . وموعد فتح المظاريف يوم الإثنين ٢٨/١١/١٤٤٣هـ، ٢٦/٠٦/٢٠٢٢م. في تمام الساعة العاشرة صباحاً بمقر بلدية محافظة شقراء
(يتمكن الراغبين الاطلاع وشراء كراسات الشروط والمواصفات الدخول على الموقع الإلكتروني (بلدي) (www.balady.gov.sa) أو من خلال تحميل تطبيق الأجهزة الذكية (فرص).

استثمار مواقع

تعلن إدارة مدينة الملك فيصل العسكرية بالمنطقة الجنوبية عن المزايدات التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف
١	إنشاء واستثمار كوفي شوب بممشى العزاب	٤٢/١١/أ	٢٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٣/١١/٢٠هـ الساعة (٩:٠٠) صباحاً	الأحد ١٤٤٣/١١/٢٠هـ الساعة (٩:٠٠) صباحاً
٢	تأجير مواقع تقديم وجبات ومشروبات سريعة بسيارات الفود ترك	٤٢/١٣/أ	٢٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٣/١١/٢٠هـ الساعة (١٠:٠٠) صباحاً	الأحد ١٤٤٣/١١/٢٠هـ الساعة (١٠:٠٠) صباحاً
٣	إنشاء واستثمار مبنى لخدمات الشحن والتوصيل	٤٢/١٤/أ	٢٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٣/١١/٢٠هـ الساعة (١١:٠٠) صباحاً	الأحد ١٤٤٣/١١/٢٠هـ الساعة (١١:٠٠) صباحاً
٤	إنشاء واستثمار كوفي شوب بحديقة الأمير سلطان	٤٢/١٥/أ	٢٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٣/١١/٢٠هـ الساعة (١:٠٠) ظهراً	الأحد ١٤٤٣/١١/٢٠هـ الساعة (١:٠٠) ظهراً
٥	تأجير أرض لإنشاء واستثمار سوبرماركت بالإسكان الجديد متعدد الأنشطة	٤٢/١٦/أ	٢٠٠ ريال	الاثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ الساعة (٩:٠٠) صباحاً	الاثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ الساعة (٩:٠٠) صباحاً
٦	تأجير موقع مطعم وكوفي في المركز الثقافي النسائي	٤٢/١٧/أ	٢٠٠ ريال	الاثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ الساعة (١٠:٠٠) صباحاً	الاثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ الساعة (١٠:٠٠) صباحاً
٧	تأجير قاعات تدريبية (علوم التقنية والأنظمة الإلكترونية-لغة إنجليزية) بمركز النادي الثقافي	٤٣/١/أ	٢٠٠ ريال	الاثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ الساعة (١١:٠٠) صباحاً	الاثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ الساعة (١١:٠٠) صباحاً
٨	إنشاء واستثمار أرض مجمع تجاري متكامل (بوليفارد-شقق فندقية-محطة محروقات)	٤٣/٢/أ	٢٠٠ ريال	الاثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ الساعة (١:٠٠) ظهراً	الاثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ الساعة (١:٠٠) ظهراً

فعلى من يرغب الدخول في المزايدات أعلاه مراجعة إدارة المدينة العسكرية / قسم المشتريات مصحوباً بالأوراق النظامية سارية المفعول.

يعلن مستشفى القوات المسلحة بشرورة عن تمديد المزايدة التالية:

المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير موقع لتشغيل مطعم بمستشفى القوات المسلحة بشرورة	١٤٤٣/٠١/٣٧	٥٠٠ ريال	الخميس ١٤٤٣/١١/١٧هـ الساعة (١٠:٠٠) صباحاً	الخميس ١٤٤٣/١١/١٧هـ الساعة (١٠:٠٠) صباحاً

فعلى الراغبين بالدخول بهذه المزايدة إحضار صور الشهادات النظامية وشراء كراسة الشروط والمواصفات التي يمكن الحصول عليها من إدارة تنمية الإيرادات الذاتية بالمستشفى وللإستفسار يرجى الاتصال على الهاتف (٠٥٦٥٨٥٦٥٦٠).

يعلن مستشفى القوات المسلحة بشرورة عن تمديد المزايدة التالية:

المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
تأجير مواقع لتشغيل مكائن البيع الذاتية بمستشفى القوات المسلحة بشرورة	١٤٤٣/٠٢/٣٧	٣٠٠ ريال	الخميس ١٤٤٣/١١/١٧هـ الساعة (١٠:٠٠) صباحاً	الخميس ١٤٤٣/١١/١٧هـ الساعة (١٠:٠٠) صباحاً

فعلى الراغبين بالدخول بهذه المزايدة إحضار صور الشهادات النظامية وشراء كراسة الشروط والمواصفات التي يمكن الحصول عليها من إدارة تنمية الإيرادات الذاتية بالمستشفى وللإستفسار يرجى الاتصال على الهاتف (٠٥٦٥٨٥٦٥٦٠).

استثمار مواقع

تعلن إدارة تجمع الأحساء الصحي (جهة حكومية) عن طرح عدد من الفرص الاستثمارية:

رقم	رقم المزايدة	الفرصة	قيمة الكراسة	مكان بيع الوثائق ومكان تقديم العروض	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف
١	٣٥/٢٣/٤٣/١٤	إيجار صراف آلي (غرفة) السور الخارجي لمستشفى الملك فهد بالهفوف	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع -إدارة العقود والمشتريات-برج العجمي بالأحساء-طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٠م الساعة (٢:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢١م الساعة (٩:٠٠) صباحاً
٢	٣٥/٢٤/٤٣/٠١	استثمار مواقع مكائن البيع الذاتي	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع -إدارة العقود والمشتريات-برج العجمي بالأحساء-طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٠م الساعة (٢:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢١م الساعة (١:٠٠) ظهراً
٣	٣٥/١٦/٤٣/٠٦	تأجير موقع (ميني ماركت لبيع المواد الغذائية) بمستشفى الصحة النفسية بالأحساء	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع -إدارة العقود والمشتريات-برج العجمي بالأحساء-طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٠م الساعة (٢:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢١م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً
٤	٣٥/١٦/٤٣/٠٣	تأجير موقع (ميني ماركت لبيع المواد الغذائية) بمستشفى الولادة والأطفال بالأحساء	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع -إدارة العقود والمشتريات-برج العجمي بالأحساء-طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٠م الساعة (٢:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢١م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً
٥	٣٥/١٦/٤٣/٠٢	تأجير موقع (ميني ماركت لبيع المواد الغذائية) بمستشفى الأمير سعود بن جلوي	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع -إدارة العقود والمشتريات-برج العجمي بالأحساء-طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٠م الساعة (٢:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢١م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً
٦	٣٥/١٦/٤٣/٠٥	تأجير موقع (ميني ماركت لبيع المواد الغذائية) مستشفى العمران العام	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع -إدارة العقود والمشتريات-برج العجمي بالأحساء-طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٠م الساعة (٢:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢١م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً
٧	٣٥/١٦/٤٣/٠٤	تأجير موقع (ميني ماركت لبيع المواد الغذائية) بمستشفى الملك فيصل العام	٥٧٥ ريال شاملة الضريبة	مقر التجمع -إدارة العقود والمشتريات-برج العجمي بالأحساء-طريق الرياض	الإثنين ١٤٤٣/١١/٢١هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢٠م الساعة (٢:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢هـ ٢٠٢٢/٠٦/٢١م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً

تعلن جامعة جدة ممثلة في إدارة الاستثمار عن تمديد طرح المشاريع الاستثمارية التالية:

م	المنافسة	مدة الاستثمار	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	استثمار أرض لإقامة مشروع محطة وقود متكامل الخدمات والمرافق بمساحة (٢م٣٠,٠٠٠) بنظام البناء والتشغيل والتسليم بالمقر الرئيسي للطلاب على طريق عسفان	١٥ سنة	٥٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٣/١١/١٤هـ ٢٠٢٢/٦/١٤م	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/١٥هـ ٢٠٢٢/٦/١٥م
٢	استثمار أرض لإقامة مشروع محطة وقود متكامل الخدمات والمرافق بمساحة (٢م٣٠,٠٠٠) بنظام البناء والتشغيل والتسليم بمقر الجامعة بخليص	١٥ سنة	٥٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٣/١١/١٤هـ ٢٠٢٢/٦/١٤م	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/١٥هـ ٢٠٢٢/٦/١٥م
٣	استثمار أرضين لإقامة مشروع خدمات طلابية بمساحة اجمالية (٢م١٠٠٠) بمقر الجامعة بخليص	١٥ سنة	٥٠٠ ريال	الإثنين ١٤٤٣/١١/١٤هـ ٢٠٢٢/٦/١٤م	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/١٥هـ ٢٠٢٢/٦/١٥م

وذلك حسب الشروط التالية:

- ١- شراء كراسة الشروط والمواصفات عن طريق مكتب إدارة الاستثمار وتحويل قيمة الكراسة على حساب الموارد البديلة بالجامعة وتزويد إدارة الاستثمار بإيصال التحويل رقم الحساب (SA6510000085300001220808) البنك الأهلي.
- ٢- آخر موعد لتقديم العطاءات يوم الأحد بتاريخ ١٤٤٣/١١/١٤هـ وتفتح المظاريف في تمام الساعة (١٢:٠٠) مساءً بتاريخ ١٤٤٣/١١/١٥هـ بمكتب إدارة الاستثمار - مبنى الإدارة العامة - الدور الثاني.
- ٣- يمكن التواصل مع ممثل الإدارة على جوال رقم (٠٥٤٧٣٣٧٣٣٢) في أوقات الدوام الرسمية.

استثمار مواقع

تعلن المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة الجوف عن تمديد موعد طرح المناقصات التالية:

(٢-١)

م	المناقصة	رقم المناقصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	مكائن بيع ذاتي في مراكز الرعاية الصحية الأولية بمنطقة الجوف	47/24/43/01	٥٠٠ ريال	١٤٤٣/١١/١٠هـ ٢٠٢٢/٦/٠٩م	١٤٤٣/١١/١٤هـ ٢٠٢٢/٦/١٣م
٢	مكائن بيع ذاتي في مستشفى الأمير متعب بن عبدالعزيز	47/24/43/02	٥٠٠ ريال		
٣	مكائن بيع ذاتي في مستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي	47/24/43/03	٥٠٠ ريال		
٤	مكائن بيع ذاتي في مستشفى النساء والولادة والأطفال	47/24/43/04	٥٠٠ ريال		
٥	مكائن بيع ذاتي في مستشفى دومة الجندل العام	47/24/43/05	٥٠٠ ريال		
٦	مكائن بيع ذاتي في مستشفى صوير العام	47/24/43/06	٥٠٠ ريال		
٧	مكائن بيع ذاتي في مستشفى طبرجل العام	47/24/43/07	٥٠٠ ريال		
٨	مكائن بيع ذاتي في مبنى المديرية العامة للشؤون الصحية بالجوف	47/24/43/08	٥٠٠ ريال		
٩	مكائن البيع الذاتي في مركز السكر والغدد الصماء	47/24/43/09	٥٠٠ ريال		
١٠	مكائن البيع الذاتي في مركز طب الأسنان التخصصي	47/24/43/10	٥٠٠ ريال		
١١	مكائن البيع الذاتي في مستشفى الأمل والصحة النفسية	47/24/43/11	٥٠٠ ريال		
١٢	كوفي شوب مستشفى الأمير متعب بن عبدالعزيز	47/22/43/12	١٥٠٠ ريال		
١٣	كوفي شوب مستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي	47/22/43/13	١٥٠٠ ريال		
١٤	كوفي شوب مستشفى النساء والولادة والأطفال	47/22/43/14	١٥٠٠ ريال		
١٥	كوفي شوب مستشفى دومة الجندل العام	47/22/43/15	١٥٠٠ ريال		
١٦	كوفي شوب مستشفى صوير العام	47/22/43/16	١٥٠٠ ريال		
١٧	كوفي شوب مستشفى طبرجل العام	47/22/43/17	١٥٠٠ ريال		
١٨	كوفي شوب مستشفى أبو عجرم العام	47/22/43/18	١٥٠٠ ريال		
١٩	كوفي شوب مستشفى ميقوع العام	47/22/43/19	١٥٠٠ ريال		

استثمار مواقع

تعلن المديرية العامة للشؤون الصحية بمنطقة الجوف عن تمديد موعد طرح المناقصات التالية:

م	المناقصة	رقم المناقصة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
٢٠	كافتيريا مستشفى الأمير متعب بن عبدالعزيز	47/19/43/20	١٥٠٠ ريا	١٤٤٣/١١/١٠هـ ٢٠٢٢/٦/٠٩م	١٤٤٣/١١/١٤هـ ٢٠٢٢/٦/١٣م
٢١	كافتيريا مستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي	47/19/43/21	١٥٠٠ ريال		
٢٢	كافتيريا مستشفى النساء والولادة والأطفال	47/19/43/22	١٥٠٠ ريال		
٢٣	كافتيريا مستشفى دومة الجندل العام	47/19/43/23	١٥٠٠ ريال		
٢٤	كافتيريا مستشفى صوير العام	47/19/43/24	١٥٠٠ ريال		
٢٥	كافتيريا مستشفى طبرجل العام	47/19/43/25	١٥٠٠ ريال		
٢٦	محل زهور مستشفى الأمير متعب بن عبدالعزيز	47/14/43/26	١٥٠٠ ريال		
٢٧	محل زهور مستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي	47/14/43/27	١٥٠٠ ريال		
٢٨	محل زهور مستشفى النساء والولادة والأطفال	47/14/43/28	١٥٠٠ ريال		
٢٩	محل زهور مستشفى دومة الجندل العام	47/14/43/29	١٥٠٠ ريال		
٣٠	محل زهور مستشفى صوير العام	47/14/43/30	١٥٠٠ ريال		
٣١	محل زهور مستشفى طبرجل العام	47/14/43/31	١٥٠٠ ريال		
٣٢	سوبر ماركت مستشفى الأمير متعب بن عبدالعزيز	47/03/43/32	١٥٠٠ ريال		
٣٣	سوبر ماركت مستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي	47/03/43/33	١٥٠٠ ريال		
٣٤	سوبر ماركت مستشفى دومة الجندل العام	47/03/43/34	١٥٠٠ ريال		
٣٥	سوبر ماركت النساء والولادة والأطفال	47/03/43/35	١٥٠٠ ريال		

تباع وثائق المنافسة وتفتح المظاريف بمقر إدارة الموارد الذاتية بمديرية الشؤون الصحية بمنطقة الجوف ، يتم إيداع قيمة الكراسة في حساب الاستثمار رقم (SA7510000020171558003802) البنك الأهلي التجاري. للاستفسار: ت/ (٠١٤٦٢٦٣١٣٠ تحويلات/ ٣٣٥٢ – ٣٣٥٥) البريد الإلكتروني للإدارة: (hecnmy-jouf@moh.gov.sa) في حال اختلاف التاريخ الهجري يتم اعتماد التاريخ الميلادي .

استثمار مواقع

تعلن مدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية عن تمديد وإعادة طرح المنافسات التالية:

م	رقم المنافسة	المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	٢٠٢٢/٧٦	منافسة تأجير موقع لنشاط تجاري (مغسلة ملابس) بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية	مجاناً	الإثنين ٢٠٢٢/٦/٦م	الثلاثاء ٢٠٢٢/٦/٧م
٢	٢٠٢٢/٧٧	منافسة تأجير وتشغيل (صالون نسائي) بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية	مجاناً	الإثنين ٢٠٢٢/٦/٦م	الثلاثاء ٢٠٢٢/٦/٧م
٣	٢٠٢٢/٧٨	منافسة تأجير وتشغيل نادي رياضي نسائي بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية يحتوي على (صالة رياضية ، مسبح)	مجاناً	الإثنين ٢٠٢٢/٦/٦م	الثلاثاء ٢٠٢٢/٦/٧م
٤	٢٠٢٢/٨٠	منافسة تأجير موقع (صراف آلي سيارة) بالظهران التابع لمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية	مجاناً	الإثنين ٢٠٢٢/٦/٦م	الثلاثاء ٢٠٢٢/٦/٧م

للاستفسار لشراء كراسة الشروط والمواصفات الاتصال على هاتف رقم (٠٥٤٩٢٣٩٨٧٧) – (٠١٣٨٤٠٣٣١١) .

تعلن جامعة القصيم عن طرح لمنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العروض	موعد فتح المظاريف
تأجير موقع بيع وصيانة أجهزة الاتصالات في كليات الطالبات بالمدينة الجامعية بجامعة القصيم	٢٠٢٢/٣٠٦	مجانية	الأحد ١٤٤٣/١١/٢٧هـ	الاثنين ١٤٤٣/١١/٢٨هـ

تعلن الشؤون الصحية بمحافظة بيشة عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	موعد فتح المظاريف ومقر اجتماع اللجنة
استئجار محل بيع زهور وهدايا بمستشفى سبت العليا	٧٦-١٤-٤٣-٠١	٥٧٥ ريال	الأحد ١٤٤٣/١١/٢٠هـ (١٠:٠٠) بإدارة العقود والمشتريات

ملاحظة هامة: مكان بيع الكراسات بمقر إدارة الموارد الذاتية وتسليم العروض يكون يوم الأحد الموافق ١٤٤٣/١١/٢٠هـ (قبل الساعة العاشرة صباحاً) بمديرية الشؤون الصحية بمحافظة بيشة بمقر إدارة العقود والمشتريات.

تعلن جامعة الملك فيصل عن تمديد المنافسة التالية:

المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مراكز الخدمات الطلابية	١٠٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/١٥هـ	الأربعاء ١٤٤٣/١١/١٦هـ

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة طريف عن طرح المواقع الاستثمارية التالية:

م	النشاط	الموقع	قيمة الكراسة
١	تشغيل وصيانة مختبر الجودة	مبنى البلدية القديم	٢٠٠٠ ريال
٢	إنشاء وتشغيل قطعة رقم (٩٥) موقع كبس فحم	مخطط السكراب	١٥٠٠ ريال
٣	إنشاء وتشغيل قطعة رقم (٩٦) موقع كبس فحم	مخطط السكراب	١٥٠٠ ريال
٤	إنشاء وتشغيل قطعة رقم (٢٤١) موقع إعادة تدوير الأخشاب	مخطط السكراب	١٥٠٠ ريال
٥	إنشاء وتشغيل قطعة رقم (٢٤٢) موقع إعادة تدوير الأخشاب	مخطط السكراب	١٥٠٠ ريال
٦	إنشاء وتشغيل قطعة رقم (٢) موقع استثماري تجاري	حي الشفا طريق الأمير سلطان بن عبدالعزيز	٢٥٠٠ ريال
٧	إنشاء وتشغل قطعة رقم (٤) قصر أفراح	حي المنتزه	١٥٠٠ ريال
٨	إنشاء وتشغيل كشك رقم (١)	حي الياسمين	١٠٠٠ ريال
٩	إنشاء وتشغيل كشك رقم (٢)	حي الورود شارع القدس	١٠٠٠ ريال
١٠	تشغيل وصيانة كشك رقم (٣)	الشارع العام أمام مسجد الراجحي	١٠٠٠ ريال

ومن يرغب فعليه الدخول لبوابة الفرص الاستثمارية (منصة فرص) لشراء كراسة الشروط والمواصفات علماً أن قيمة كراسة الشروط غير مسترجعه.

آخر موعد لتقديم العطاءات حسب ماهو موضح على منصة (فرص).

يتم فتح المظاريف يوم الثلاثاء الموافق ٢٨/٠٦/٢٠٢٢م الساعة (١٠:٠٠) صباحاً.

تعلن جامعة الملك عبدالعزيز عن إعادة طرح مزايده تأجير موقع رقم (٥٠٧) بالمقر الرئيسي بقسم الطلاب بجوار كلية الاقتصاد والإدارة (كافيه) . رقم المزايده: (٣٢٦٧٧/د).
مكان استلام وثائق المزايده: عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة من الساعة ٩:٠٠ صباحاً - ١٢:٠٠ ظهرًا.
قيمة وثائق المزايده: (١,٠٠٠) ريال.
موعد تقديم الضمان الابتدائي (١٥٪): الأحد ٢٠/١١/١٤٤٣هـ الموافق ١٩/٠٦/٢٠٢٢م من الساعة (٨:٣٠) صباحاً إلى الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
موعد فتح المظاريف: الأحد ٢٠/١١/١٤٤٣هـ الموافق ١٩/٠٦/٢٠٢٢م الساعة (٩:٣٠) صباحاً(حسب تقويم أم القرى)
-إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات:(شهادة تسديد الزكاة والدخل، السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع)، الاشتراك بالغرفة التجارية،شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
-شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل.
-تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
-تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايده (ساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من فتح المظاريف).

تعلن جامعة الملك عبدالعزيز عن طرح مزايده تأجير الموقع رقم (٥٠٩) بالمقر الرئيسي بقسم الطلاب بالمكتبة المركزية (كافيه).
رقم المزايده: (١٠٩٦٠٢/د).
مكان استلام وثائق المزايده: عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة من الساعة ٩:٠٠ صباحاً - ١٢:٠٠ ظهرًا.
قيمة وثائق المزايده: (١,٠٠٠) ريال.
موعد تقديم الضمان الابتدائي (١٥٪) : الثلاثاء ٢٢/١١/١٤٤٣هـ الموافق ٢١/٠٦/٢٠٢٢م من الساعة (٨:٣٠) صباحاً إلى الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
موعد فتح المظاريف: الثلاثاء ٢٢/١١/١٤٤٣هـ الموافق ٢١/٠٦/٢٠٢٢م الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
-إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات:
-شهادة تسديد الزكاة والدخل.
-السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).
-الاشتراك بالغرفة التجارية.
-شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
-شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل.
- تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
- تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايده (ساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من فتح المظاريف).

تعلن جامعة الملك عبدالعزيز عن إعادة طرح مزايده تأجير الموقع رقم (٧٠٥) بجوار مدخل العيادات الخارجية (صيدلية).
رقم المزايده: (٥٣٦٠٤/د).
مكان استلام وثائق المزايده: عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة من الساعة ٩:٠٠ صباحاً - ١٢:٠٠ ظهرًا.
قيمة وثائق المزايده: (١,٠٠٠) ريال.
موعد تقديم الضمان الابتدائي (١٥٪): الأربعاء ٢٣/١١/١٤٤٣هـ الموافق ٢٢/٠٦/٢٠٢٢م من الساعة (٨:٣٠) صباحاً إلى الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
موعد فتح المظاريف: الأربعاء ٢٣/١١/١٤٤٣هـ الموافق ٢٢/٠٦/٢٠٢٢م الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
-إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات:
-شهادة تسديد الزكاة والدخل.
-السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).
-الاشتراك بالغرفة التجارية.
-شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
-شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل.
-تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
- تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايده (ساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من فتح المظاريف).

تعلن جامعة الملك عبدالعزيز عن طرح تأجير موقع رقم (٥٠٧) بالمقر الرئيسي بقسم الطلاب بكلية التخطيط والعمارة (كافيه) رقم المزايده: (١٠٩٦٠٠/د).
مكان استلام وثائق المزايده: عن طريق إدارة العقود والمشتريات بالإدارة العامة من الساعة ٩:٠٠ صباحاً - ١٢:٠٠ ظهرًا.
قيمة وثائق المزايده: (١,٠٠٠) ريال.
موعد تقديم الضمان الابتدائي(١٥٪): الإثنين ٢١/١١/١٤٤٣هـ الموافق ٢٠/٠٦/٢٠٢٢م من الساعة (٨:٣٠) صباحاً إلى الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
موعد فتح المظاريف: الإثنين ٢١/١١/١٤٤٣هـ الموافق ٢٠/٠٦/٢٠٢٢م الساعة (٩:٣٠) صباحاً (حسب تقويم أم القرى).
-إرفاق صور من المستندات النظامية التالية (سارية المفعول) من الشركات والمؤسسات – شهادة تسديد الزكاة والدخل - السجل التجاري (يتضمن نشاط الغرض من تأجير الموقع).
-الاشتراك بالغرفة التجارية – شهادة صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
-شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف الصادرة من وزارة العمل – تفويض موثق من الغرفة التجارية الصناعية لحضور جلسة فتح المظاريف.
-تقديم ضمان بنكي بنسبة (١٥٪) من قيمة عطاء المزايده (ساري المفعول لمدة (٩٠) يوماً من فتح المظاريف).

منافسات عامة

تعلن الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مشروع تنظيم مؤتمر التقييم الدولي	TC-22-05-288	مجاناً	الأحد ١٤٤٣/١١/٦ هـ ٢٠٢٢/٦/٥ م الساعة ١٠:٠٠ م	يوم الأحد ١٤٤٣/١١/٦ هـ ٢٠٢٢/٦/٥ م الساعة ١٠:٠٠ م

للحصول على كراسة الشروط والمواصفات يرجى زيارة موقع الهيئة الإلكتروني - صفحة المنافسات على الرابط (<https://taqeem.gov.sa/tenders/current>).

تعلن الخطوط الجوية السعودية لتنمية وتطوير العقار «سارد» عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
مشروع توريد وتركيب أنظمة السلامة مطبعة السعودية بمدينة السعودية بجدة	٢٠٢٢/١٨	٢٣٠٠ ألفان وثلاثمائة ريال شامل ضريبة القيمة المضافة	الاثنين ١٤٤٣/١١/٢١ هـ ٢٠٢٢/١٠/٢٠ م	الثلاثاء ١٤٤٣/١١/٢٢ هـ ٢٠٢٢/١٠/٢١ م الساعة ١١:٠٠ صباحاً

ترغب الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية بدعوة الشركات والمؤسسات المتخصصة في مجال التشغيل والصيانة لمشروع صيانة وتشغيل النظم والمرافق والمباني والخدمات بمقر الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية.

عليه يسر الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية دعوتكم للحصول على كراسة الشروط والمواصفات وفق ما يلي:

- يبدأ موعد استلام الكراسة: يوم الأحد الموافق ١٤٤٣/١٠/٢١ هـ.
- موقع الاستلام: الرياض - المملكة العربية السعودية - إدارة المشتريات والمناقصات، الامانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية - حي السفارات - طريق الملك خالد.
- آخر موعد لتقديم العطاءات: يوم الخميس (١٤٤٣/١١/١٧ هـ) الساعة ١٢ ظهراً.
- تأمل تقديم العرض في ظرف مختوم ومغلق بالشمع وتسليمه إلى إدارة المشتريات والمناقصات معنوناً مشروع صيانة وتشغيل النظم والمرافق والمباني والخدمات بمقر الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية كما تأمل الأمانة العامة تزويدها بالتالي:
- رخصة مزاولة العمل السارية، والصادرة من الجهات الرسمية.
- شهادة تصنيف في الأعمال المتقدم لها وأن يكون لدى مقدم العرض خبرة لا تقل عن (٧) سنوات في نفس المجال.
- شهادة تسديد الزكاة والضريبة.
- شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بتسجيل المنشأة في المؤسسة، وتسديد الحقوق المدنية.
- شهادة تحقيق النسبة النظامية المطلوبة لتوطين الوظائف.
- تقديم العرض المالي والفني من أصل + ٣ نسخ مرفقة.
- يرفق مع العرض المالي خطاب ضمان بنكي صادر من أحد البنوك الخليجية لإثبات جدية الدخول في المناقصة بنسبة (١٪) من قيمة العرض المالي باسم الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية صالح لمدة (٣) أشهر قابلة للتجديد.
- على الراغبين ممن تنطبق عليهم الشروط أعلاه، الحصول على الكراسة أثناء الدوام الرسمي من الساعة (١٠:٠٠) صباحاً وحتى الساعة (٢:٠٠) بعد الظهر طيلة المدة المحددة في الإعلان.
- يشترط أن تكون جميع الوثائق والترخيص سارية المفعول.
- علماً بأن الجهة التي يرسي عليها المشروع مطالبة باستكمال خطاب الضمان المشار إليه في الفقرة (٥) أعلاه لتصبح قيمته ١٠٪ من قيمة العرض النهائي.

في حالة الاستفسار وطلب المزيد من الإيضاحات يرجى الاتصال على العناوين الآتية:

إدارة المشتريات والمناقصات: الأستاذة / نواف الدھام ت/ ٩٦٦١١ ٢٥٥١٠٩٢ + /

naldaham@gccsg.org

ترغب الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية بدعوة الشركات والمؤسسات المتخصصة في مجال توريد وتركيب وتشغيل نظام إدارة التحكم بالمباني (BMS) بمقر الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية.

عليه يسر الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية دعوتكم للحصول على كراسة الشروط والمواصفات وفق ما يلي:

- يبدأ موعد استلام الكراسة: يوم الأحد الموافق ١٤٤٣/١٠/٢١ هـ.
- موقع الاستلام: الرياض - المملكة العربية السعودية - إدارة المشتريات والمناقصات، الامانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية - حي السفارات - طريق الملك خالد.
- آخر موعد لتقديم العطاءات: يوم الخميس (١٤٤٣/١١/١٧ هـ) الساعة ١٢ ظهراً.
- تأمل تقديم العرض في ظرف مختوم ومغلق بالشمع وتسليمه إلى إدارة المشتريات والمناقصات معنوناً مشروع توريد وتركيب وتشغيل نظام إدارة التحكم بالمباني (BMS) بمقر الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية كما تأمل الأمانة العامة تزويدها بالتالي:
- رخصة مزاولة العمل السارية، والصادرة من الجهات الرسمية.
- شهادة تصنيف في الأعمال المتقدم لها وأن يكون لدى مقدم العرض خبرة لا تقل عن (٧) سنوات في نفس المجال.
- شهادة تسديد الزكاة والضريبة.
- شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بتسجيل المنشأة في المؤسسة، وتسديد الحقوق المدنية.
- شهادة تحقيق النسبة النظامية المطلوبة لتوطين الوظائف.
- تقديم العرض المالي والفني من أصل + ٣ نسخ مرفقة.
- يرفق مع العرض المالي خطاب ضمان بنكي صادر من أحد البنوك الخليجية لإثبات جدية الدخول في المناقصة بنسبة (١٪) من قيمة العرض المالي باسم الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية صالح لمدة ٣ أشهر قابلة للتجديد.
- على الراغبين ممن تنطبق عليهم الشروط أعلاه، الحصول على الكراسة أثناء الدوام الرسمي من الساعة (١٠:٠٠) صباحاً وحتى الساعة (٢:٠٠) بعد الظهر طيلة المدة المحددة في الإعلان.
- يشترط أن تكون جميع الوثائق والترخيص سارية المفعول.
- علماً بأن الجهة التي يرسي عليها المشروع مطالبة باستكمال خطاب الضمان المشار إليه في الفقرة (٥) أعلاه لتصبح قيمته ١٠٪ من قيمة العرض النهائي.

في حالة الاستفسار وطلب المزيد من الإيضاحات يرجى الاتصال على العناوين الآتية:

إدارة المشتريات والمناقصات: الأستاذة / نواف الدھام ت/ ٩٦٦١١ ٢٥٥١٠٩٢ + /

naldaham@gccsg.org

استئجار مبانٍ

تعلن وزارة الرياضة عن طرح المنافسة التالية :

المنافسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
استئجار مقر لنادي الصم بالرياض على أن يتوفر بالمقر المواصفات التالية :- ١ - ملعب كرة قدم خاص بقسم الرجال وآخر لقسم النساء . ٢ - ملعب كرة طائرة خاص بقسم الرجال وآخر لقسم النساء . ٣ - ملعب صالة مغلقة لكرة السلة لقسم الرجال وقسم النساء . ٤ - صالة اجتماعات . ٥ - عدد (٤) غرف للمكاتب قسم الرجال وعدد (٤) مكاتب لقسم النساء . فعلى من لديه المقر التقدم بعرضه لفرع وزارة الرياضة بمنطقة الرياض بظرف مغلق علما بأن آخر موعد لتقديم العروض هو يوم الأحد ١٤٤٣/١١/٦ هـ الموافق ٢٠٢٢/٦/٥م وموعد فتح المظاريف في تمام الساعة العاشرة من صباح اليوم التالي .	الأحد ١٤٤٣/١١/٦ هـ	الاثنين ١٤٤٣/١١/٧ هـ

يعلن فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة القصيم عن حاجته لاستئجار مبنى مقر جديد لمكتب وزارة البيئة والمياه والزراعة بمحافظة المذنب حسب الشروط الآتية:

١- أن يكون موقع المبنى مناسب وعلى شارع رئيسي وتوفر مواقف للمراجعين.

٢- ألا يقل عدد الغرف عن (١٩) غرفة لمكاتب الموظفين + منافعها.

٣- يتوفر فناء (حوش) مرتبط بالمبنى يتسع لسيارات المكتب.

٤- توفر ورشة مصغرة تحتوي على حفرة لتغيير الزيت ولإصلاحات السيارات.

٥- توفر غرفة للحارس.

٦- توفر مستودع للمبيدات تتوفر فيه وسائل السلامة.

٧- توفر غرفتين + مستودع خارجي للقسم البيطري.

٨- موافقة المجاورين للمبنى بتأجيله للوزارة.

٩- إرفاق صورة البطاقة وصورة صك ملكية المبنى ورسم كروكي للموقع وعرض السعر بظرف مختوم مغلق وتقديمه قبل تاريخ ١٤٤٣/١١/١٦ هـ إلى مقر فرع وزارة البيئة والمياه والزراعة بمنطقة القصيم قسم التشغيل والصيانة .

يعلن معهد الإدارة العامة عن رغبته في استئجار عقار ليكون مقراً لمركز اللغة الانجليزية بمنطقة الرياض (مدينة الرياض) وفقاً لنظام استئجار الدولة للعقار وإخلائه ولائحته التنفيذية وفق الشروط التالية:

• أن يكون العقار حديث البناء (٥ سنوات أو أقل) ومملوكاً بصك شرعي ومنفذاً من الخرسانة المسلحة وبتشطيبات ملائمة وحديثة.

بيع رجب

تعلن وزارة الحرس الوطني للعموم عن رغبتها بيع عدد (٣٢) سيارة رجب بقاعدة الإمداد والتموين بالقطاع الشرقي (بالمراد العلني) وذلك في يوم الأحد ١٤٤٣/١٠/٢١ هـ حسب تقويم أم القرى وعلى الراغبين بالشراء التواجد بالموقع الساعة الثالثة والنصف عصراً مع إحضار ضمان (٥٪) عند ترسية المزاو وعلى من ترسي عليه سداد كامل القيمة شامل ضريبة القيمة المضافة (١٥٪) وسعي المخرج (٢,٥٪) مع كافة المصاريف المترتبة على الشراء من فحص ونقل ملكية وأي مصاريف أخرى خلال (١٥) يوماً من تاريخ البيع وفي حال عدم نقل الملكية خلال الفترة المحددة يلغى البيع .

تعلن بلدية محافظة بلجرشي عن رغبتها في بيع (سكرا ب سيارات تالفة) بما يقارب (٩٠) طن.

الشروط:

١- صورة بطاقة الاحوال المدنية.

٢- خطاب موجة باسم رئيس بلدية محافظة بلجرشي يوضح فيه قيمة الشراء.

٣- شيك مصدق من البنك بقيمة الشراء باسم بلدية محافظة بلجرشي.

٤-توضيح في ظرف مختوم وتقدم للإدارة المالية قسم المشتريات بالبلدية.

ملاحظة هامة: معاينة السكرا ب بالحضور للبلدية والتنسيق مع إدارة المالية بالبلدية.

• أن يكون موقع العقار على شارع رئيسي في شمال مدينة الرياض ويسهل الاستدلال عليه.
• ألا تقل مساحة مسطحات العقار التأجيرية عن (٨٣٠٠) متر مربع، ويتحمل مالك العقار تنفيذ جميع أعمال التعديلات والإضافات والتشطيبات الداخلية من حسابه الخاص وفقاً للمخططات والتصاميم المعتمدة لذلك والتي يتم الإتفاق عليها.

• أن يكون العقار مكون من عدة طوابق (لا يقل عن طابقين) متوفرأ به مصاعد ركاب كهربائية، وأن يكون الطابق الأرضي عبارة عن:

• منطقة استقبال (لقسم خدمات العملاء والقبول والتسجيل) وكافيتريا (تتسع لأكثر من ٧٠ شخص) ومصلى (يتسع لـ ٤٠ شخص) ومكتبة مركزية ومكاتب لا يقل عددها عن (٤) مكاتب مستقلة + غرفة اجتماعات وضيافة ومنطقة استراحة للعملاء تتسع لـ (٥٠) شخص.

• مساحة لدار نشر وقرطاسية لبيع الكتب وتوزيعها.

• غرفتين خدمات تنظيف واستراحة عمال.

• أن يكون الطابق الأول عبارة عن:

• أكثر من (٥٥) قاعة دراسية تتسع القاعة الواحدة لـ (٢٠-٣٠) دارس بالإضافة إلى ما يلزم من تمديدات لأجهزة شاشات عرض وبروجكترات.

• عدد (١٢) دورة مياه موزعة للدارسين.

• غرفتين خدمات تنظيف واستراحة عمال.

• قسم خاص بمعامل اللغة الإنجليزية (لا تقل عن ١٠ معامل) وكل معمل مساحته لا تقل عن (٥٠م) مع توفر جميع التمديدات اللازمة لأجهزة الكمبيوتر وشاشات العرض وما يلزمها من خدمات بالإضافة إلى دورات مياه ومساحات انتظار.

• أن يكون الطابق الثاني عبارة عن:

• مكتبين كبيرة لإدارة المركز بدورات مياه خاصة ومنطقة سكرتارية.

• عدد (٢) قاعة اجتماعات تتسع لـ (٢٠) شخص.

• عدد (٤٠) مكتب منفصل لأعضاء هيئة التدريس والإداريين.

• عدد (٢) مطبخ وغرفة خدمات تنظيف.

• عدد (٢) مستودع.

• عدد (٦) دورات مياه عامة في الدور الثاني.

• منطقة عمل مفتوحة تتسع لـ (٤٠) شخص.

• وإجمالاً:

• ألا يقل عدد الخدمات داخل العقار عن (٢٥) دورة مياه رجال ونساء وعدد (٤) مطبخ صغير (كحد أدنى).

• أن يحتوي العقار على عدد (٥٥) قاعة تدريبية، وعدد (٥٠) مكتب، وعدد (١٠) معامل حاسب آلي وعدد (١) قاعة تدريبية تتسع لأكثر من (٥٠) شخص (كحد أدنى).

• أن تتوفر في العقار جميع الخدمات (ماء وكهرباء وتكييف وشبكة إتصالات وشبكة صرف صحي).

• أن تتوفر في العقار مواقف مظلة لسيارات الموظفين تتسع لعدد (٤٠) ومواقف مظلة أو غير مظلة سواء كانت في العقار أو مجاورة له تتسع لعدد (٤٠٠) سيارة (كحد أدنى) للدارسين.

• أن تتوفر بالعقار خدمة الألياف البصرية، يتطلب إفادة من إحدى شركات الإتصالات بذلك.

• أن تتوفر بالعقار غرفة معزولة ومناسبة للاستخدام كمركز بيانات DATA CENTER.

• ستكون مدة الاستئجار (ثلاث سنوات) قابلة للتמיד.

• أن يرفق مع العرض صورة من صك الملكية ورخصة البناء وشهادة الدفاع المدني تفيد بسلامة وملاممة العقار فنياً، وشهادة إتمام البناء، ومخطط يوضح موقعه ويوضح في العرض عنوان ورقم هاتف المالك.

• ألا يكون مالك العقار أحد منسوبي معهد الإدارة العامة.

• يفضل أن يكون العقار غير مجاور لمباني سكنية.

• يجب أن يكون العقار مستوفياً لشروط التعاقد مع الجهات الحكومية (العقد الموحد)، وأن يكون المبنى مجهزاً بوسائل السلامة وشهادة الدفاع المدني وشهادة المكتب الهندسي بسلامة العقار إنشائياً.

• آخر موعد لقبول العروض هو ١٤٤٣/١١/١٤ هـ.

• مكان تقديم العروض: الإدارة العامة للمشتريات والعقود مكتب رقم (٦٠١٥) الدور السادس ، أو ترسل العروض على فاكس إدارة المشتريات (٤٧٤٥٠٥٨) ، أو على البريد ص.ب (٢٠٥) الرياض (١١١٤١) .